مجموعة مؤلفات أبي الحسن السليماني (٥)

الحجة البيضاء

في تحقيق موقف أهل السنة والجماعة من أهل البدع والأهواء

كتبه
أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

دار اللؤلؤة
للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

وسطية واعتدال
دار الحديث بمأرب
DAR ALHADETH - MAREB

رابطة أهل الحديث

أبو الحسن
مصطفى بن إسماعيل
السليماني

الحجة البيضاء
في تحقيق موقف أهل السنة والجماعة من أهل البدع والأهواء

دار اللؤلؤة
للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

المحجة البيضاء

في تحقيق موقف أهل السنة والجماعة

من أهل البدع والأهواء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إليكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير وغير ذلك دون حصول علي إذن خطي من المؤلف والناشر .

الطبعة الاولى : 2023/1445

رقم الإيداع : 2023/25918

الترقيم الدولى : 978-977-997-703-4

دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع

@DarElollaa

Dar_Elollaa@hotmail.com

الأزهر : شارع محمد عبده خلف الجامع الأزهر .

01050144505 - 0225117747

المنصورة : عزبة عقل - بجوار جامعة الأزهر .

01007868983 -0502357979

مجموعة مؤلفات أبي الحسن السليماني (٥)

الحجة البيضاء

في تحقيق موقف أهل السنة والجماعة من أهل البدع والأهواء

كتبه
أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

وسطية واعتدال
دار الحديث بمأرب
DAR ALHADETH - MAREB

رابطة أهل الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يُضلل؛ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن الدعوة إلى الله -عَزَّوَجَلَّ- شرفٌ عظيم، وعزةٌ في الدنيا وفي الآخرة، وقد قال الله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [فصلت:٣٣].

ولا بد لمن يدعو إلى الله -عَزَّوَجَلَّ- أو يَسْلَكُ سبيلَ طلب العلم الشرعي، أو يتصدر للرد على أهل الأهواء والبدع؛ أن يكون بصيراً بقواعد أهل العلم في هذا الباب، متبعـًا منهجَ أهلِ الحق والحكمة من علمائنا المتقدمين والمتأخرين.

وقد انتشر في صفوف أهل السنة أناسٌ ابتُلوا بالغلو والإسراف في الأحكام على من يظنون أنه مخالفٌ للحق!! وطاروا ببعض كلماته -التي فَهِموا منها فَهْمًا سيِّئًا- كُلَّ مطار، وهَوَّلوا، وهَرْوَلُوا، وعَظَّموا الأمورَ فوق قَدْرِها، بل ظلموا وافْتَرَوْا، وتجاوزوا الحدَّ الشرعيَّ، واعْتَدَوْا على الأبرياء.

من أجل ذلك قام جماعةٌ من طلبة العلم وَرَدُّوا هذه الأخطاء، وبينوا هذه الانحرافات، ووعَظُوا وذكَّروا، وأقاموا الحجج والبراهين، وبينوا الحق

بدليله القاطع ونوره الساطع؛ فَفُلَّ حَدُّ هذه الطائفة الغالية المسرفة، وَضَعُفَتْ قوتُهم أمام هذه الردود العلمية، وشرح الله -عَزَّوَجَلَّ- لهذه الحجج والبراهين صدورَ الكثير من طلبة العلم في كل مكان، فَفُتِحَ لها قلوب كثير من الناس، وعَرَفَ المشتغلون بهذا الشأن من يتكلم بالحق ممن يتكلم بالباطل، والفضل في ذلك لله وحده أولاً وآخراً.

وقد ساهَمْتُ بعددٍ من الردود في هذا الباب، ورأيتُ أن الأمر يحتاج إلى كتابٍ يبين منهج أهل السنة في معاملة أهل البدعة، فاستعنتُ بالله تعالى، في تأليف هذا الكتاب، وسميتُه «**المَحَجَّةُ البَيْضَاءْ في تَحْقِيْقِ مَوْقِفِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ والأَهْوَاءْ**».

بيَّنتُ فيه أن منهج أهل السنة وسَطٌ بين الغلاة والجفاة، وأن أئمة أهل السنة يردُّون على المبتدعة ردّاً مُنْضَبطاً، بدون تهويلٍ، أو تهوينٍ، أو ظلمٍ، أو افتراءٍ، أو تفريطٍ وتمييعٍ، ومع ذلك فإنهم يَقْبَلُون منهم الحق الذي أصابوا فيه، وقد يتعاونون مَعهم ضد من يردُّون عليهم لدفع شرٍّ أكبر من شرهم، ولذلك وغيره حدودٌ وضوابطُ بَيَّنَها أهلُ العلم وحرروها في مواضعها، فأردتُ جَمْعَ ذلك وتحريرَهُ؛ لِيَظْهَر جَلياً لكل مُرِيدٍ للحق السبيلُ إلى الطريقة المُثْلَى في هذا الباب الذي سَلَكَهُ أئمتنا وعلماؤنا – رحمهم الله –

وذلك بياناً للحق، وإذعاناً له، وإزهاقاً للباطل، ودحْضاً له، ودرءاً للشبهات العقيمة السقيمة؛ لتَصْفِيَة وجْهِ المنهج السَّوِيِّ مما أُلْحِق به من اللَّوَث والشبهات؛ فإن الشبهات خَطَّافة، والقلوبَ ضعيفة، والله وليُّ التوفيق والسداد.

شُكرٌ وتنبيه

لقد وفَّقني الله -جل ثناؤه- في هذا الكتاب وعددٍ من الكتب بأخينا المبارك الشيخ أبي سليمان محمد بن سلامة -حفظه الله، وأدام نفعَهُ وفضْلَه وبركته- فقد ساعدني أيما مساعدة في جمع مادة هذا الكتاب، وصَبَر عليَّ أيما صَبْرٍ في إرسال الكتاب وغيره من الكتب عدة مراتٍ بيني وبينه، بعد تعديلات وهيكلة وتقديم وتأخير؛ حتى وَصَل إلى هذا الحال الذي بين يدي القارئ -حفظه الله وأكرمه- فأسأل الله أن يجعل ما قام به الشيخ أبو سليمان مما أعلمه وأجهله عن جهوده التي بذلها -وهي لا تخْفى على السميع العليم البصير- أن يجعل هذا كله في ميزان حسناته، ووقايةً له ولوالديْه وأهله وذريته من كل سوء ومكروه؛ إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير.

وصلَّى الله وسَلَّم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كَتَبَهُ

أبو الحَسَنِ مُصْطَفَى بنُ إسْمَاعِيْلَ السُّلَيْمانيُّ

غفر الله له ولوالديه وأهله وذويه وذريته.

القائم على دار الحديث بمأرب، ورئيس رابطة أهل الحديث باليمن.

وتمت مراجعته بتاريخ ٨/ جمادى الأولى/ ١٤٤٣هـ

والمراجعة الأخيرة بتاريخ ٤/ جمادى الأولى/ ١٤٤٥هـ

محتويات الكتاب

ويحتوي هذا الكتاب -بفضل الله تعالى- على مدخل بين يدي الكتاب، وفَصْلَيْن.

❖ **المدخل: ويشتمل على أربعة مباحث:**

المبحث الأول: نشأة مصطلح أهل السنة.

المبحث الثاني: أسماءُ أهل السنة والجماعة.

المبحث الثالث: ضابطُ الانتساب لأهل السنة والجماعة.

المبحث الرابع: ضابطُ الافتراق عن أهل السنة، والالتحاق بأهل البدعة.

❖ **الفصل الأول: الرد على المخالفين من أهل البدع.**

ويشتمل على مبحثين.

المبحث الأول: الرد على المخالفين من أهل البدع هو منهج السلف.

المبحث الثاني: وسائلُ وطُرُقُ علماء أهل السنة والجماعة في الرد على المبتدعة الضالين.

❖ **الفصل الثاني: فِقْهُ السلف في الرد على المخالف.**

ويشتمل على أربعة مباحث.

المبحث الأول: ضوابطُ وأصولٌ ينبغي مراعاتُها في الرد على المخالف.

المبحث الثاني: صُوَرٌ من غُلُوِّ الغلاة في الحُكْم على الناس.

المبحث الثالث: ما وقَعَ بين أهل السنة والجماعة من الذم والعيب أو التجريح مما لا يجوز العملُ به، ولا التعويلُ عليه.

المبحث الرابع: الموقِفُ من العلماء المشهودِ لهم ببعض جوانب الفضل والخير، إذا وقع أحدهم في بِدْعَةٍ أو انحراف.

❁ ❁ ❁

مدخل بين يدي الكتاب

- ويشتمل على مباحث:

المبحث الأول:

نشأة مصطلح أهل السنة

ذهب بعضهم إلى أن أول من تَكَلَّم به الصحابي الجليل عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما- فيما أخرجه اللالكائي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بسنده عنه في قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران:١٠٦] قَالَ -رضى الله عنهما-: «فأما الذين ابْيَضَّتْ وجوهُهُم: فأهلُ السنة والجماعة، وأُولُو العلم، وأما الذين اسْوَدّت وجوهُهُم: فأهلُ البدعِ والضلالة» اهـ ، إلا أن سنده لا يُحتج به(١).

---

(١) هذا الأثر رُوِي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- موقوفا، وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- مرفوعا.

أما أثر ابن عباس -رضي الله عنهما-:

فأخرجه اللالكائي في «شرح أصول أهل السنة» (٧٤) والآجري في «الشريعة» (٢٠٧٤) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/ ٣٧٩) والجرجاني في «تاريخ جرجان» (١٣٨ ط عالم الكتب) وأبو طاهر السلفي في «الطيوريات» (١٢٩ ط أضواء السلف): كلهم من طريق مُجَاشِعِ بْنِ عَمْرٍو ثنا مَيْسَرَةُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ به.

قلت: وهذا إسناد ساقط؛ ففيه:

⇦=

=
مجاشع بن عمرو: قال ابن معين: قد رأيته، أَحَدُ الكذابين، وقَالَ العقيلي: حديثه منكر.
وميسرة بن عبد ربه كان ممن يضع الحديث في الفضائل.
وأما حديث ابن عمر -رضي الله عنهما-:
فأخرجه الدارقطني في «الأفراد»، والخطيب في «الرواة عن مالك» كما في «اللسان».
قَالَ الحافظ في «اللسان» (١/ ٢٠٢ ط الأعلمي)، وفي (٤/ ٤٤٤): قَالَ الدارقطني: حدثني أبو الحسن محمد بن عبد الله المزني الهروي ثنا أبو نصر أحمد بن عبد الله الأنصاري ثنا الفضل بن عبد الله بن مسعود اليشكري ثنا مالك بن سليمان الهروي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر -رضي الله عنهما- رفعه في قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران:١٠٦] «فأما الذين ابيضَّتْ وجوههم: أهلُ السنة والجماعة، وأما الذين اسودَّتْ وجوههم: أهلُ الأهواء والبدع» قَالَ: هذا موضوع، والحَمْلُ فيه على أبي نصر الأنصاري، والفضلُ ضعيف.
وأخرجه الخطيب في «الرواة عن مالك» من طريق أبي زرعة: حدثنا أحمد بن الحسين الحافظ ثنا أبو نصر أحمد بن محمد بن عبد الله القيسي بهراة ثنا الفضل به، وقَالَ: منكر من حديث مالك، ولا أعلمه يُرْوَى إلا من هذا الوجه، قلت: [أي الحافظ ابن حجر]: ولعل أبا نصر هو الأول، نُسِبَ أولا إلى جَدِّه، ويحتمل أن يكون آخر. اهـ.
وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٣/ ١٠) من طريق أبي نصر أحمد بن محمد بن عبد الله الأنصاري: عن الفضل بن عبد الله بن مسعود اليشكري، عن مالك بن سليمان قَالَ: أنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عن ابن عمر مثله مرفوعًا:
رواه الديلمي كما في «فردوس الأخبار» (٨٩٨٦)، وقَالَ الخليلي في «الإرشاد» (٣/ ٨١٧ ط الرشد) ترجمة الفضل بن عبد الله بن مسعود اليشكري: سمعت الحاكم أبا عبد الله يقول: لا أعرفه إلا بالصدق، قلت (أي الخليلي): فالحديث الذي يُرْوَى عنه عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وعلى
⇦=

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قَالَ: النظر إلى الرجل من أهل السنة -يدعو إلى السنة، وينهى عن البدعة-؛ عبادة(١). وسنده ضعيف أيضًا.

ولذا فَلَعَلَّ أول من استعمل هذا المصطلح -فيما أعلم- هو محمد بن

= آله وسلم- في قوله: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران:١٠٦] قَالَ: «تَبْيَضُّ وجوهُ أهلِ السنة، وتسودُّ وجوهُ أهلِ البدعِ»، كيف هذا؟ ولا يُتابَعُ عليه، ويُنْكَر هذا من حديث مالك؛ فتبسم، وقَالَ: نرى هذا من الراوي عنه، والله أعلم، أو عساه موقوف عن ابن عمر.

قلت: في إسناده أحمد بن عبد الله الأنصاري اتهمه الدارقطنيُّ بالوضع، قَالَ في «اللسان»: قَالَ الدارقطني: «هذا موضوع، والحَمْلُ فيه على أبي نصر الأنصاري، والفضلُ ضعيف». وقَالَ الخطيب: «منكر من حديث مالك، ولا أعلمه يُروى إلا من هذا الوجه». اهـ.

وفيه أيضًا: الفضلُ بن عبد الله بن مسعود اليشكري الهروي، ضَعَّفَه الدارقطني، كما تقدم، و قَالَ في «الميزان» (٣/ ٣٥٣): يَرْوِي العجائبَ.

وقَالَ ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال؛ شُهْرةُ حديثِهِ عند من كَتَبَ من أصحابنا؛ تُغْنى عن التطويل في أمره؛ فلا أدرى أكان يَقْلبُها أو تَدْخُل عليه؟!

وأورد الحديثَ ابنُ عرّاق -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «تنزيه الشريعة» (١/ ٣٦٣ ط دار الكتب) من رواية الدارقطني، وذكره الرشيد العطار في «الرواة عن مالك» ترجمة الفضل بن عبد الله (ص ٣٦٦ ط مكتبة الغرباء).

(١) أخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١١) وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص ١٠).

وإسناده ضعيف، فيه الحسن بن أبى جعفر، قَالَ في «التقريب»: ضعيفُ الحديث مع عبادته و فضله، وشيخه أبو الصهباء مجهول.

سيرين -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-(١)، فيما أخرجه مسلم في «مقدمة صحيحه» بسنده إلى ابن سيرين، أنه قَالَ: «كانوا لا يَسْأَلون عن الإسناد، فلما وَقَعَت الفتنةُ؛ قَالَوا: سَمُّوا لنا رجالَكُم، فيُنْظَر إلى أهل السنة؛ فَيُؤْخَذُ حديثُهُم، ويُنْظَرُ إلى أهل البدعة؛ فيُردّ حديثُهُم»(٢).

---

(١) هو محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبى عمرة البصرى، مولى أنس بن مالك: ثقة ثبت، كبير القَدْر، أَحَدُ الأعلام، كثير العلم، وهو القائل: «إِنَّ هَذَا العِلْمَ دَيْنٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُوْنَ دَيْنَكُم»، قَالَ مُوَرِّقُ العِجْلِيُّ: مَا رَأَيْتُ أَحداً أَفْقَهَ فِي وَرَعِهِ، وَلاَ أَوْرَعَ فِي فَقْهِهِ مِنْ مُحَمَّدِ بنِ سِيْرِيْنَ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: كَانَ مُحَمَّدٌ يَرَى أَنَّ أَهْلَ الأَهْوَاءِ أَسْرَعُ النَّاسِ رِدَّةً، وَأَنَّ هَذِهِ نَزَلَتْ فِيْهِم: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [الأنعام:٦٨]، وقَالَ مُحَمَّدُ بنُ جَرِيْرٍ الطَّبَرِيُّ: كَانَ ابْنُ سِيْرِيْنَ فَقِيْهًا، عَالِمًا، وَرِعًا، أَدِيْبًا، كَثِيْرَ الحَدِيْثِ، صَدُوْقًا، شَهِدَ لَهُ أَهْلُ العِلْمِ وَالفَضْلِ بِذَلِكَ، وَهُوَ حُجَّةٌ، قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ: مَاتَ مُحَمَّدٌ بَعْدَ الحَسَنِ البَصْرِيِّ بِمائَةِ يَوْمٍ، سَنَةَ عَشْرٍ وَمائَةٍ، انظر «السير» (٨/ ١٩٨ ط الرسالة)

(٢) أخرجه مسلم في «المقدمة» (١/ ١٢) والترمذي في «العلل الصغير» (٥/ ٦٩٥)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢ / ٢٨) والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٢٠٨ رقم ٩٥) والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٠) والخطيب في «الكفاية» (ص١٢٢ ط دار الكتب)، والسمعاني في «أدب الإملاء» (ص٥ ط دار الكتب العلمية).

قَالَ أبو العباس القرطبي في «المفهم»: (١/ ١٢٢ - ١٢٣): قوله: «فلمَّا وَقَعَتِ الفتنةُ؛ قَالَوا: سَمُّوا لنا رِجالكم» هذه الفتنةُ يعني بها -واللهُ أعلمُ- فتنةَ قَتْلِ عثمان، وفتنةَ خُروجِ الخَوَارِجِ على عليٍّ ومعاوية؛ فإنهم كَفَّرُوهما؛ حتى استحلُّوا الدماءَ والأموال، ولا يَظُنَّ أَحدٌ له فَهْمٌ أَنَّهُ يعني بالفتنة فتنةَ عليٍّ وعائشةَ ومعاويةَ؛ إذ لا ⇦=

=
يصحُّ أن يقَالَ في أحدٍ منهم: مبتدعٌ، ولا فاسقٌ، بل كلٌّ منهم مجتهدٌ، عَمِلَ على حَسْب ظنِّه، وهُم في ذلك على ما أجمَعَ عليه المسلمون في المجتهدين من القاعدة المعلومة، وهي: أنَّ كلَّ مجتهدٍ مأجورٌ، غيرُ مأثوم؛ على ما مهَّدناه في الأصول».

وقَالَ العلامة محمد بن آدم الأثيوبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «قرة عين المحتاج» (٢/ ٥٩ ط ابن الجوزي): «لقد أجاد القرطبيّ -رحمه الله تعالى- في كلامه هذا أيّما إجادة، وأفاد أيّما إفادة؛ فإن بعض من لا فَهْم له حَمَلَ الفتنة المذكورة في كلام ابن سيرين -رحمه الله تعالى- هذا على فتنة حَرْبِ عليّ ومعاوية -رضي الله عنهما- فقد كتب الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي في كتابه «دراسات في الجرح والتعديل» (ص ٨): ما نصّه: «والفتنة التي أشار إليها ابن سيرين، هي: ما وقع بين عليّ ومعاوية -رضي الله عنهما-...» إلى آخر كلامه، فقد فَهِمَ فهمًا خاطئًا؛ فإن في حَمْلِهِ على ذلك خَطَرًا عظيمًا؛ لأن ذلك يؤدّي إلى ردّ أحاديث من حارب معهما، وقد كان مع كلّ منهما عدد كبير من جِلّة الصحابة -رضي الله عنهم-، وكلّهم مجتهدون متأولون، فالمخطئ منهم عَدْلٌ ثقةٌ مأجورٌ، فلا يُرَدّ بذلك حديثُهُ.

ومما يُبطل ما ذهب إليه الدكتور المذكور مِنْ حَمْل الفتنة على ما ذكره: آخِرُ كلام ابن سيرين -رحمه الله تعالى- حيث قَالَ: «فيُنْظَر إلى أهل السنة؛ فَيُؤْخَذُ بحديثهم، ويُنْظَر إلى أهل البِدَع؛ فلا يُؤْخَذ حديثهم». فإن المتحارِبِينَ من الجانبين كُلَّهم من أهل السنة والجماعة، ولا قائل بأنهم من أهل البدع، كما تقدّم في كلام القرطبيّ -رحمه الله تعالى-».

قلت: وهناك قول آخر: وهو: أن المراد بالفتنة فتنةُ المختار، فقد أخرج الخطيب في «الجامع» (١٤١ ط المعارف) عن الحسن بن أبي بكر أنا أبو سهل أحمد بن محمد ابن عبد الله بن زياد القطان نا أبو سعيد السكري أنا الرياشي نا ابن أبي رجاء نا من طريق الْهَيْثَم بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «لَمْ يَكُنِ النَّاسُ يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، حَتَّى كَانَ زَمَنُ الْمُخْتَارِ؛ فَاتَّهَمُوا النَّاسَ».

لكن في إسناده الهيثم بن عدي، وهو الطائي، قَالَ أبو زُرْعة: لَيْسَ بشيء، وقَالَ ابن
⇦=

ثم تتابع الناس على استعمال هذا المصطلح:

- **فقد قَالَ أيوب بن أبي تميمة السختياني** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (٦٨-١٣١هـ) فيما أخرجه اللالكائي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «إني أُخْبَرُ بموت الرجل من أهل السنة؛ وكأنّي أَفْقِدُ بعضَ أعضائي»(١).

= مَعِين، وأبو داود: كذّاب، وقَالَ النَّسائيّ، وغيره: متروك الحديث، وقَالَ الْبُخَارِيّ: سكتوا عَنْهُ، انظر «ميزان الاعتدال» (٤/ ٣٢٤).

أما المختار: فهو ابن أبي عبيد الثقفي، قَالَ الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «نَشَأَ المُخْتَارُ، فَكَانَ مِنْ كُبَرَاءِ ثَقِيْفٍ، وَذَوِي الرَّأْيِ، وَالفَصَاحَةِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَالدَّهَاءِ، وَقِلَّةِ الدِّيْنِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَعَلَى آلهِ وَسَلَّمَ -: «**يَكُوْنُ فِي ثَقِيْفٍ كَذَّابٌ وَمُبِيْرٌ**».

قال: فَكَانَ الكَذَّابُ هَذَا، ادَّعَى أَنَّ الوَحْيَ يَأْتِيهِ، وَأَنَّهُ يَعْلَمُ الغَيْبَ، وقَالَ الحافظ في «اللسان»: وكان ممن خَرَجَ عَلَى الحسن بن علي بن أبي طالب في المدائن، ثم صار مع ابن الزبير بمكة، فولاه الكوفة، فغلب عليها، ثم خلع ابن الزبير، ودعا إلى الطلب بدم الحسين، فالْتَفَّ عليه الشيعةُ، وكان يُظْهِر لهم الأعاجيب، ثم جَهَّزَ عسكرا مع إبراهيم بن الأشتر إلي عُبَيد الله بن زياد، فقتله سنة خمس وستين، ثم تَوَجَّهَ بعد ذلك مصعبُ بن الزبير إلى الكوفة، فقاتَلَهُ، فَقَتَلَ المختارَ وأصحابَهُ، ويقَالَ: إنه قَتَلَ ممن اسْتَأْمَنَ إليه ستة آلاف صَبْرا، وأَنْكَر ابنُ عمر وَغيره ذلك على مصعب، وكان قَتْلُ المختار سنة سبع وستين.

وله ترجمة مطولة، انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٥٣٨)، «تاريخ الإسلام» (٢ / ٣٧٧، و٣ / ٧٠)، «البداية والنهاية» (٨/ ٢٨٩)، «الإصابة» (٣ / ٥١٨)، «لسان الميزان» (٨/ ١٢).

(١) أخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٩) وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٩) وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص.١٧).

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى مَدَى التَّلَاحُمِ والتوادِّ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ، حَتَى يَشْعُرَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ أَنَّ =

وقَالَ أيضـًا -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «إن من سعادة الحَدَث والأعجميِّ: أن يوفِّقهما اللهُ لعالم من أهل السنة»(١).

قلت: وذلك لأن الرجل من أهل السنة سَيَدُلُّهُم على الطريق الصافي، بخلاف الرجل من أهل البدعة؛ فقد يكون سببًا لبقائهم في جزء كبير من الضلال والغواية.

وقَالَ أيوب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أيضـًا: «إن الذين يَتَمَنَّوْن موتَ أهل السنة؛ يريدون أن يُطْفئوا نور الله بأفواههم، والله مُتِمُّ نُورِهِ ولو كره الكافرون»(٢).

= أَخَاه -فِي الشَّرقِ أَوْ فِي الغَربِ- جُزْءٌ مِنْهُ، وَعُضْوٌ مِنْ أَعْضَائِهِ، وَأَنَّهُ يَقُومُ بِجُزْءٍ مِن الوَاجبِ الَّذِي نِيطَ بِهِ، مِنَ الدَّعْوةِ إِلى اللهِ -عَزَّوَجَلَّ- وَنَشْرِ الْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، والْمُعْتَقَدِ الصَّافِي النَّاصِعِ، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، فَتَأَمَّلْ هَذَا، وَانْظُرْ فِي حَالِ كَثِيرٍ مِنْ مُدَّعِي التَّسَنُّنِ فِي هَذَا الْعَصْرِ؛ كيف يفرح أحدهم بموت أو مرض من يخالفه من أهل السنة -بل الحق مع مخالفه- وقد رأيتُ أحدهم يسْجد لله شكرا على موت أحد دعاة السنة-وإن كان قد أخطأ في أشياء فمن الذي لا يخطئ؟- مع أنه لم يفعل ذلك مع موت كبار السفاحين من اليهود والنصارى؛ فإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيهِ رَاجِعُونَ !!

(١) أخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٣٠). قلتُ: وَإِلَّا ضَلَّا ضَلَالًا مُبِينًا؛ لِحُسْنِ ظَنِّهِمَا بمُعَلِمِهِمَا، وَاغْتِرَارًا مِنْهُمَا بِحُسْنِ مَظْهَرِهِ وسَمْته وَبَيَانِهِ، أَوْ مَكَانَتِهِ وَارْتِفَاعِ شَأْنِهِ بَيْنَ أَهْلِ زَمَانِهِ...، وَهُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ، وَالعَامِّيُّ وَالْحَدَثُ لا يُمَيِّزَانِ هَذَا مِنْ ذَاكَ؛ فَالْهِدَايَةُ مَحْضُ فَضْلٍ مِنَ اللهِ، وإِنْعَامِهِ عَلَى عَبْدِهِ.

(٢) أخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٣٥). وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ يَنْشُرُ دِينَ اللهِ بِصَفَائِهِ وَنَقَائِهِ، وَيُصَفِّيهِ مِنْ كُلِ مَا شَانَهُ بِهِ أَهْلُ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ.

- **وقَالَ سفيان بن سعيد الثوري** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ت١٦١هـ): «اسْتَوْصُوا بأهل السنة خيراً؛ فإنهم غُرباء»(١) وقَالَ: «ما أَقَلَّ أهلَ السنة والجماعة»(٢).

- **وقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ت١٨٧هـ): «إِنَّ أَهْلَ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلَا عَمِلٍ، وَيَقُولُ الْجَهْمِيَّةُ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ بِلَا قَوْلٍ ولَا عَمَلٍ، وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ وَالْقَوْلُ وَالْعَمَلُ»(٣).

- **وقَالَ وكيع بن الجراح** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ت ١٩٧): «أهل السنة يقولون: الإيمان قول وعمل، والمرجئة يقولون: إن الإيمان قول بلا عمل، والجهمية يقولون: إن الإيمان المعرفة»(٤).

- **وقَالَ أبو عبيد القاسم بن سَلَّام** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (١٥٧- ٢٢٤ هـ) كما في مقدمة كتاب «الإيمان» له (ص٩ ط المعارف): «فإن كُنْتَ تسألني عن الإيمان واختلاف الأمة في استكماله، وزيادته، ونقصانه، وتَذْكُر أنك أَحْبَبْتَ معرفةَ ما عليه أهلُ السنة من ذلك...» إلخ.

- **وقَالَ الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السنة** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (١٦٤ـ ٢٤١هـ) في مقدمة كتاب «السنة» له: «... هذه مذاهبُ أهلِ العلم، وأصحابِ الأثر، وأهلِ السنة المتمسكين بعُرْوتها، المعْرُوفين بها، الـمُقْتَدَى بهم فيها،

---

(١) أخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٤٩) وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص.١١)

(٢) أخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٥٠).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (ص٥٩٤ ط دار ابن القيم).

(٤) أخرجه ابن أبي عمر العدني في «الإيمان» (ص ٢٩ ط الدار السلفية).

من لَدُنْ أصحاب النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إلى يومنا هذا...» الخ(١).

- **وقَالَ الإمام محمد بن جرير الطبري** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ت ٣١٠ هـ): «وأما الصواب من القول في رؤية المؤمنين ربَّهم -عَزَّوَجَلَّ- يوم القيامة، وهو ديننا الذي نَدِينُ اللهَ به، وأدركْنا عليه أهلَ السنة والجماعة، فهو: أن أهل الجنة يرونه على ما صَحَّتْ به الأخبار عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

- **وقَالَ أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (٢٣٩-٣٢١هـ) في مقدمة «عقيدته» المشهورة: «هذا ذِكْر بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة».

وكذا قال غيرهم من أهل العلم.

وبهذه النُّقُولِ يَتَّضِحُ لنَا جَلِيًّا أَنَّ لَفْظَ «أَهْلِ السُّنَّةِ» كَانَ مَعْرُوفًا عِنْدَ السَّلفِ.

«وأهل السنة والجماعة»: هم أهلُ الاتباع والاجتماع، وأهلُ كلمة التوحيد وتوحيد الكلمة، فبينما هم يَسْعَوْن لنَشْر كلمة التوحيد؛ فهم حريصون على توحيد الكلمة، والاعتصام بالكتاب والسنة، والتحذير من التفرق وأسبابه، وإذا كان نشر سُنة قد يؤدي إلى فُرْقَةٍ واختلافٍ وتشتيتٍ للصفوف؛ قَدَّمُوا واجب الاجتماع على واجب الاتباع، كما هو حال رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- عندما قال في الحامل له على

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٤ ط دار المعرفة).

عدم قَتْل المنافقين: «**خَشِيتُ أن يقولَ النَّاسُ: إنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**»(١)، فيُؤدِّي ذلك إلى صدود الناس عن الدخول في دين الله، وفي ذلك مفسدةٌ كُبْرى، وكذلك خَشْيَةَ أن يتعَصَّب لهم أناسٌ من الصادقين في إيمانهم، لكنهم لا يعْرفون نفاقَهم، كما حَدَثَ في قصة الإفك، وما قاله سعد بن عبادة -رضي الله عنه- وردِّ أُسَيْد بن حضير -رضي الله عنه- عليه، حتى كادت الفتنة أن تقع بين حيِّ الأنصار: أهل الصدق والإيمان والإيثار.

وكذلك تَرْكُ النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- تَغْيِيرَ بناء الكعبة، وردَّها إلى قواعد إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- خَشْيَةَ الفتنة لقومٍ حُدَثاءَ عَهْدٍ بالإسلام؛ فيرتدُّوا على أدبارهم، فكل هذا فيه تقديمٌ لواجب الاجتماع على واجب الاتباع، وإحياء السنن، وإقامة الحدِّ على من يستحقه.

وهناك بعض حالاتٍ فيها تقديمُ واجب الاتباع، وإحياء السنن، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإن أَفْضَى ذلك إلى قَتْل الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، ما لم تقع فتنة أعظم، كما في حديث: «**سَيِّدُ الشهداء: حمزةُ -رضي الله عنه-، ورَجُلٌ قام إلى سلطانٍ جائر؛ فأَمَرَهُ ونهاه؛ فَقَتَلَهُ**»(٢).

فإذا تزاحمت المصالح والمفاسد؛ نظر العلماء إلى تقديم هذا أو ذاك مُراعِين تفاصيلَ كثيرةً، ليس هذا موضعَ بيانها، وقد ذكرتُها في غير هذا الموضع -ولله الحمد والمنة أولًا وآخرًا-.

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٩٠٥)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٨٤).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٨٨٤)، وصححه شيخنا الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الصحيحة» (٣٧٤).

المبحث الثاني:

أسماء أهل السنة

تَعَدَدَت الأَسْمَاءُ لِهَذِهِ الطَّائِفَةِ المباركة، وَكُلُّهَا يَدُلُّ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِن اعْتِقَادٍ وَعَمَلٍ، فَمِنْ ذَلِكَ: أَنْهم يُقَالَ لَهمْ: أَهْلُ السَّنَّةِ، وأَهْلُ الجَمَاعَةِ، وأَهْلُ الْحَدِيثِ، وأَهلُ العِلْم.

قَالَ شَيخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَةِ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَنَحْنُ لَا نَعْنِي بِأَهْلِ الْحَدِيثِ: الْمُقْتَصِرِينَ عَلَى سَمَاعِهِ أَوْ كِتَابَتِهِ أَوْ رِوَايَتِهِ، بَلْ نَعْنِي بِهِمْ: كُلَّ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِحِفْظِهِ وَمَعْرِفَتِهِ وَفَهْمِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَاتِّبَاعِهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْقُرْآنِ، وَأَدْنَى خَصْلَةٍ فِي هَؤُلَاءِ: مَحَبَّةُ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، وَالْبَحْثُ عَنْهُمَا وَعَنْ مَعَانِيهِمَا، وَالْعَمَلُ بِمَا عَلِمُوهُ مِنْ مُوجَبِهِمَا.

فَفُقَهَاءُ الْحَدِيثِ أَخْبَرُ بِالرَّسُولِ مِنْ فُقَهَاءِ غَيْرِهِمْ، وَصُوفِيَّتُهُمْ أَتْبَعُ لِلرَّسُولِ مِنْ صُوفِيَّةِ غَيْرِهِمْ، وَأُمَرَاؤُهُمْ أَحَقُّ بِالسِّيَاسَةِ النَّبَوِيَّةِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَعَامَّتُهُمْ أَحَقُّ بِمُوَالَاةِ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِهِمْ»(١) اهـ.

وَرَوى الْحَاكِمُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «معرفة علوم الحديث» (ص٣٥ ط دار الكتب) بسنده: عن معاوية بن قرة قَالَ: سمعت أبي يحدث عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قَالَ: «**لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**».

---

(١) كما في «مجموع الفتاوى» (٤/ ٩٥).

قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أيضـًا**: سَمِعتُ أَبَا عبد الله مُحَمَّد بن عَليّ بن عبد الحميد الْآدَمِيّ يَقُول: سَمِعت مُوسَى بن هَارُون يَقُول: سَمِعت أحمد بن حَنْبَل وَسُئِلَ عَن معنى هَذَا الحَدِيث، فَقَالَ: «إِن لم تكن هَذِه الطَّائِفَةُ المنصورةُ أَصْحَابَ الحَدِيث؛ فَلَا أَدْرِي من هم»!!.

وقَالَ أَبُو عبد الله (الحاكم) -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أيضًا: وَفِي مثل هَذَا قيل: مَنْ أَمَّرَ السُّنةَ على نَفسه قولاً وفعلاً؛ نَطَقَ بِالْحَقِّ، فَلَقَد أَحْسَنَ أَحْمدُ بن حَنْبَل فِي تَفْسِير هَذَا الْخَبَر: أَن الطَّائِفَة المنصورة الَّتِي يُرْفَع الخِذْلانُ عَنْهُم إِلَى قيام السَّاعَة: هم أَصْحَابُ الحَدِيث.

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أيضًا**: «وَمن أَحَقُّ بِهَذَا التَّأْوِيل من قوم سَلَكُوا مَحَجَّةَ الصَّالِحين، وَاتَّبعُوا آثَار السّلف من الماضين، ودَمَغُوا أَهْلَ الْبدع والمخالفين، بسُنن رَسُول الله -صلى الله عَلَيْهِ وعَلى آله أَجْمَعِينَ-، ومن قوم آثروا قَطْعَ المفاوز والقفار، على التنعم في الدِّمَنِ[1] والأوطار، وتَنَعَّمُوا بالبؤس في الأسفار، مع مُساكنة العلم والأخبار، وقَنِعُوا عند جمع الأحاديث والآثار بوجود الكِسَر والأَطْمار[2]، قد رَفَضُوا الإلحادَ الذي تَتُوقُ إليه النفوسُ الشهوانية، وتوابعَ ذلك من البدع والأهواء، والمقاييسَ والآراءَ

(١) قَالَ ابن سيده في «المحكم» (٩/ ٣٥٧ط دار الكتب): «والدِّمَنُ: جَمْعُ دِمْنَةٍ، والدِّمْنَةُ: المَوْضِعُ القَرِيبُ من الدّارِ».

(٢) قَالَ ابن سيده في «المحكم» (٩/ ١٦٤ ط دار الكتب):الطِّمْرُ: الثَّوْبُ الخَلِقُ، وخَصَّ ابنُ الأَعرابِيِّ به الكِساءَ البالِي من غَيْرِ الصُّوفِ، والجَمْعُ: أطمارٌ.

والزَّيْغَ، جعلوا المساجدَ بيوتَهم، وأساطينها تُكَاهم، وبَوَارِيَها[١] فُرُشَهُم..» انتهى

وَقَالَ الإِمَامُ النَّوويُّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فِي «شرح مسلم» عِنْدَ شَرْحِهِ لحِدِيثِ: «ولا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ» قَالَ -رحمه الله تعالى-: «وَأَمَّا هَذِهِ الطَّائِفَةُ: فَقَالَ الْبُخَارِيُّ: هُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ الْحَدِيثِ؛ فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: إِنَّمَا أَرَادَ أَحْمَدُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ يَعْتَقِدُ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّ هَذِهِ الطَّائِفَةَ مُفَرَّقَةٌ بَيْنَ أَنْوَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْهُمْ: شُجْعَانٌ مُقَاتِلُونَ، وَمِنْهُمْ فُقَهَاءُ، وَمِنْهُمْ مُحَدِّثُونَ، وَمِنْهُمْ زُهَّادٌ، وَآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمِنْهُمْ أَهْلُ أَنْوَاعٍ أُخْرَى مِنَ الْخَيْرِ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونُوا مُجْتَمِعِينَ، بَلْ قَدْ يَكُونُونَ مُتَفَرِّقِينَ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ»[٢].

ويقَالَ لهم أيضـًا: «أهل الأثر»، و«الفرقة الناجية»، و«الطائفة المنصورة»، و«السواد الأعظم»، و«الجمهور الأكبر»، و«الجماعة» -قَالَه شيخ الإسلام-[٣]،ويقَالَ: «أهل العلم»، ويراد بهم أئمة السنة، ويقَالَ: «السلف الصالح»،

---

(١) قَالَ فِي «المغرب» (١/ ٧١ ط مكتبة أسامة بن زيد): البَواريُّ جمع باريٍّ وهو الحَصير.

(٢) «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٦٧ ط إحياء التراث).

(٣) قَالَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: الْحَدِيثُ صَحِيحٌ مَشْهُورٌ فِي السُّنَنِ وَالْمَسَانِدِ؛ كَسُنَنِ أَبِي دَاوُد وَالتِّرْمِذِي وَالنِّسَائِيِّ وَغَيْرِهِمْ وَلَفْظُهُ «**افْتَرَقَت الْيَهُودُ عَلَى إحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إلَّا وَاحِدَةً، وَافْتَرَقَت النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ**
⇦=

و«السلفيون»، و«أهل الاتِّباع»، و «الغُرباء»(١).

وقَالَ شيخنا الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الصحيحة» (١/ ٥٤٢- ٥٤٦) بعد أن ذكر كلام الأئمة في تفسير الطائفة المنصورة بأنهم أهل الحديث:

قَالَ: وقد يَسْتَغْرِبُ بعضُ الناس تفسير هؤلاء الأئمة للطائفة الظاهرة والفرقة الناجية بأنهم أهل الحديث، ولا غرابة في ذلك إذا تذكرنا ما يأتي:

أولًا: أن أهل الحديث هم بحكم اختصاصهم في دراسة السنة، وما يتعلق من معرفة تراجم الرواة، وعِلَل الحديث، وطُرقه؛ أعلم الناس قاطبة بسنة نبيهم -صلى الله عليه وآله وسلم- وهَدْيِهِ وأخلاقه وغزواته، وما يتصل به -صلى الله عليه وآله وسلم-.

ثانيًا: أن الأمة قد انقسمت إلى فِرَقٍ ومذاهبَ لم تكن في القرن الأول، ولكل مذهبٍ أصولُه وفروعُه، وأحاديثُه التي يَسْتَدِلُّ بها ويَعْتَمِدُ عليها، وأن المتمذهب بواحدٍ منها يتعصب له، ويتمسك بكل ما فيه، دون أن يلتفت إلى

= **إِلَّا وَاحِدَةً، وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»** وَفِي لَفْظٍ: «**عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً**» وَفِي رِوَايَةٍ «قَالَوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَن الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ ؟ قَالَ: «**مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي**» وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «**هِيَ الْجَمَاعَةُ، يَدُ اللهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ**». وَلِهَذَا وَصَفَ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ بِأَنَّهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُم الْجُمْهُورُ الْأَكْبَرُ، وَالسَّوَادُ الْأَعْظَمُ» انتهى من «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٤٥).

(١) قَالَ السمهودي في «خلاصة الوفا» (١/ ١٩): «كثرةُ الأسماء تدلُّ على شَرَفِ المُسَمَّى».

المذاهب الأخرى، وينظر لعله يجد فيها من الأحاديث ما لا يجده في مذهبه الذي قَلَّده؛ فإن من الثابت لدى أهل العلم: أن في كلِّ مذهبٍ مِن السنة والأحاديث ما لا يُوجد في المذهب الآخر، فالمتمسك بالمذهب الواحد يَضِلُّ -ولابدَّ- عن قسم عظيم من السنة المحفوظة لدى المذاهب الأخرى، وليس على هذا أهلُ الحديث؛ فإنهم يأخذون بكل حديث صَحَّ إسنادُهُ، في أيِّ مذهبٍ كان، ومِن أيِّ طائفةٍ كان راوِيهِ، ما دام أنه مسلم ثقة، حتى لو كان شيعيـًا، أو قدريـًا، أو خارجيـًا، فضلاً عن أن يكون حنفيـًا، أو مالكيـًا، أو غير ذلك، وقد صرح بهذا الإمام الشافعي -رضي الله عنه- حين خاطب الإمام أحمد بقوله: «أنتم أَعْلَمُ بالحديث مني، فإذا جاءكم الحديثُ صحيحًا؛ فأَخْبِرني به حتى أذهب إليه، سواء كان حجازيًّا، أم كوفيًّا، أم مصريًّا» فأهل الحديث - حشرنا الله معهم - لا يتعصبون لقول شخص معين مهما علا وسما، حاشا محمد -صلى الله عليه وآله وسلم-، بخلاف غيرهم ممن لا ينتمي إلى الحديث والعمل به؛ فإنهم يتعصبون لأقوال أئمتهم - وقد نَهَوْهُم عن ذلك - كما يتعصب أهل الحديث لأقوال نبيهم!! فلا عَجَبَ بَعْدَ هذا البيان أن يكون أهلُ الحديث هم الطائفة الظاهرة، والفرقة الناجية، بل والأمة الوسط، الشهداء على الخلق».

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ويُعْجِبُني بهذا الصدد قولُ الخطيب البغدادي في مقدمة كتابه «شرف أصحاب الحديث» انتصارا لهم، ورَدًّا على من خالفهم:

«وَلَوْ أَنَّ صَاحِبَ الرَّأْيِ الْمَذْمُومِ شَغَلَ نَفْسَهُ بِمَا يَنْفَعُهُ مِنَ الْعُلُومِ، وَطَلَبَ سُنَنَ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَاقْتَفَى آثَارَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ؛ لَوَجَدَ فِي ذَلِكَ مَا يُغْنِيهِ عَمَّا سِوَاهُ، وَاكْتَفَى بِالْأَثَرِ عَنْ رَأْيِهِ الَّذِي رَآهُ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ يَشْتَمِلُ عَلَى

مَعْرِفَةِ أُصُولِ التَّوْحِيدِ، وَبَيَانِ مَا جَاءَ مِنْ وُجُوهِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، وِصِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، تَعَالَى عَنْ مَقَالَاتِ الْمُلْحِدِينَ، وَالْإِخْبَارِ عَنْ صِفَاتِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَمَا أَعَدَّ اللهُ تَعَالَى فِيهِمَا لِلْمُتَّقِينَ وَالْفُجَّارِ، وَمَا خَلَقَ اللهُ فِي الْأَرَضِينَ وَالسَّمَوَاتِ مِنْ صُنُوفِ الْعَجَائِبِ وَعَظِيمِ الْآيَاتِ، وَذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَنَعْتِ الصَّافِّينَ وَالْمُسَبِّحِينَ، وَفِي الْحَدِيثِ قَصَصُ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَخْبَارُ الزُّهَّادِ وَالْأَوْلِيَاءِ، وَمَوَاعِظُ الْبُلَغَاءِ، وَكَلَامُ الْفُقَهَاءِ، وَسِيَرُ مُلُوكِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، وَأَقَاصِيصُ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْأُمَمِ، وَشَرْحُ مَغَازِي الرَّسُولِ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وَسَرَايَاهُ، وَجُمَلُ أَحْكَامِهِ وَقَضَايَاهُ، وَخُطَبُهُ وَعِظَاتُهُ، وَأَعْلَامُهُ وَمُعْجِزَاتُهُ، وَعِدَّةُ أَزْوَاجِهِ وَأَوْلَادِهِ، وَأَصْهَارِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَذِكْرُ فَضَائِلِهِمْ وَمَآثِرِهِمْ، وَشَرْحُ أَخْبَارِهِمْ وَمَنَاقِبِهِمْ، وَمَبْلَغُ أَعْمَارِهِمْ، وَبَيَانُ أَنْسَابِهِمْ، وَفِيهِ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَمَا فِيهِ مِنَ النَّبَإِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ، وَأَقَاوِيلُ الصَّحَابَةِ فِي الْأَحْكَامِ الْمَحْفُوظَةِ عَنْهُمْ، وَتَسْمِيَةُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى قَوْلِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، مِنَ الْأَئِمَّةِ الْخَالِفِينَ، وَالْفُقَهَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَعَالَى أَهْلَهُ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ، وَهَدَمَ بِهِمْ كُلَّ بِدْعَةٍ شَنِيعَةٍ، فَهُمْ أُمَنَاءُ اللهِ مِنْ خَلِيقَتِهِ، وَالْوَاسِطَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وَأُمَّتِهِ، وَالْمُجْتَهِدُونَ فِي حِفْظِ مِلَّتِهِ، أَنْوَارُهُمْ زَاهِرَةٌ، وَفَضَائِلُهُمْ سَائِرَةٌ، وَآيَاتُهُمْ بَاهِرَةٌ، وَمَذَاهِبُهُمْ ظَاهِرَةٌ، وَحُجَجُهُمْ قَاهِرَةٌ، وَكُلُّ فِئَةٍ تَتَحَيَّزُ إِلَى هَوًى تَرْجِعُ إِلَيْهِ، أَوْ تَسْتَحْسِنُ رَأْيًا تَعْكُفُ عَلَيْهِ، سِوَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ؛ فَإِنَّ الْكِتَابَ عُدَّتُهُمْ، وَالسُّنَّةَ حُجَّتُهُمْ، وَالرَّسُولَ فِئَتُهُمْ، وَإِلَيْهِ نِسْبَتُهُمْ، لَا يُعَرِّجُونَ عَلَى الْأَهْوَاءِ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى الْآرَاءِ، يُقْبَلُ مِنْهُمْ مَا رَوَوْا عَنِ الرَّسُولِ، وَهُمُ الْمَأْمُونُونَ عَلَيْهِ وَالْعُدُولُ، حَفَظَةُ الدِّينِ وَخَزَنَتُهُ، وَأَوْعِيَةُ الْعِلْمِ وَحَمَلَتُهُ، إِذَا

اخْتُلِفَ فِي حَدِيثٍ؛ كَانَ إِلَيْهِمُ الرُّجُوعُ، فَمَا حَكَمُوا بِهِ؛ فَهُوَ الْمَقْبُولُ الْمَسْمُوعُ، وَمِنْهُمْ كُلُّ عَالِمٍ فَقِيهٍ، وَإِمَامٍ رَفِيعٍ نَبِيهٍ، وَزَاهِدٍ فِي قَبِيلَةٍ، وَمَخْصُوصٍ بِفَضِيلَةٍ، وَقَارِئٍ مُتْقِنٍ، وَخَطِيبٍ مُحْسِنٍ، وَهُمُ الْجُمْهُورُ الْعَظِيمُ، وَسَبِيلُهُمُ السَّبِيلُ الْمُسْتَقِيمُ، وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ بِاعْتِقَادِهِمْ يَتَظَاهَرُ، وَعَلَى الْإِفْصَاحِ بِغَيْرِ مَذَاهِبِهِمْ لَا يَتَجَاسَرُ، مَنْ كَادَهُمْ؛ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنْ عَانَدَهُمْ؛ خَذَلَهُمُ اللهُ، لَا يَضُرُّهُمُ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا يُفْلِحُ مَنِ اعْتَزَلَهُمُ، الْمُحْتَاطُ لِدِينِهِ إِلَى إِرْشَادِهِمْ فَقِيرٌ، وَبَصَرُ النَّاظِرِ بِالسُّوءِ إِلَيْهِمْ حَسِيرٌ، وَإِنَّ اللهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ»(١).

وقَالَ الشيخ حافظ حَكَمي -رحمه الله تعالى-(٢): «أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» وَهُمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، الَّذِينَ لَمْ تَزَلْ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْحَقِّ مُتَّفِقَةً مُؤْتَلِفَةً، وَأَقْوَالُهُمْ وَأَعْمَالُهُمْ وَعَقَائِدُهُمْ عَلَى الْوَحْيِ لَا مُفْتَرِقَةً وَلَا مُخْتَلِفَةً، فَانْتُدِبُوا لِنُصْرَةِ الدِّينِ دَعْوَةً وَجِهَادًا، وَقَاوَمُوا أَعْدَاءَهُ جَمَاعَاتٍ وَفُرَادَى، وَلَمْ يَخْشَوْا فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَلَمْ يُبَالُوا بِعَدَاوَةِ مَنْ عَادَى، فَقَهَرُوا الْبِدَعَ الْمُضِلَّةَ، وَشَرَّدُوا بِأَهْلِهَا، وَاجْتَثُّوا شَجَرَةَ الْإِلْحَادِ بِمَعَاوِلِ السُّنَّةِ مِنْ أَصْلِهَا، فَبَهَتُوهُمْ بِالْبَرَاهِينِ الْقَطْعِيَّةِ فِي الْمَحَافِلِ الْعَدِيدَةِ، وَصَنَّفُوا فِي رَدِّ شُبَهِهِمْ وَدَفْعِ بَاطِلِهِمْ وَإِدْحَاضِ حُجَجِهِمُ الْكُتُبَ الْمُفِيدَةَ، فَمِنْهُمُ الْمُتَقَصِّي لِلرَّدِّ عَلَى الطَّوَائِفِ بِأَسْرِهَا، وَمِنْهُمُ الْمُخَلِّصُ لِعَقَائِدِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْ غَيْرِهَا، وَلَمْ تَنْجُمْ بِدْعَةٌ مِنَ الْمُضِلِّينَ الْمُلْحِدِينَ إِلَّا وَيُقَيِّضُ اللهُ لَهَا جَيْشًا مِنْ عِبَادِهِ الْمُخْلَصِينَ، فَحَفِظَ اللهُ بِهِمْ دِينَهُ عَلَى الْعِبَادِ، وَأَخْرَجَهُمْ بِهِمْ مِنْ

(١) «شرف أصحاب الحديث» للخطيب البغدادي (ص٩ط إحياء التراث).
(٢) «معارج القبول» (١/ ٦٢ ط ابن القيم).

ظُلُمَاتِ الزَّيْغِ وَالضَّلَالَةِ إِلَى نُورِ الْهُدَى وَالرَّشَادِ، وَذَلِكَ مِصْدَاقُ وَعْدِ اللهِ -عَزَّوَجَلَّ- بِحِفْظِهِ الذِّكْرَ الَّذِي أَنْزَلَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر:٩]، وإعلاءً لكلمته، وتأييدًا لِحِزْبِهِ؛ إِذْ يَقُولُ: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ۝١٧٣﴾ [الصافات:١٧٣].

وقَالَ العلامة صالح بن صالح الفوزان - حفظه الله تعالى-[1] عند شرحه لقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**لا يضرّهم مَنْ خَذَلَهُم**» مع هذه الشرور كلِّها، وهذه الفتن كلِّها، هذه الطائفة لا تتضرّر، بل تبقى على الحق الذي بُعث به محمَّدٌ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، ولم يُعَيِّنْ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- عَدَدها، ولم يُعَيِّنْ مكانها؛ لأن العدد قد يقلّ وقد يكثر، وكذلك المكان قد تكون تارةً في المشرق، وتارةً في المغرب، وتارةً في العرب، وتارةً في العجم، المهم أنها تبقى هذه الطائفة من الأمة؛ لتبقى حجّة الله -سبحانه وتعالى- على خلقه.

وقد قَالَ أهل العلم- كالإمام أحمد وغيره-: «إن هذه الطائفة هم أهل الحديث»، أي: الذي يتمسّكون بسنّة الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، كما قَالَ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- - لما ذكر افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة-: «**كلها في النار إلاَّ واحدة**» قَالَوا: من هي يا رسول الله؟، قَالَ: «**من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي**»، فهم أهل الحديث الذين يتمسّكون بحديث الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، ولا

(١) «إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد» (١/ ٣٤٠ ط الرسالة).

يتمسّكون بالآراء والأقوال وعِلْمِ الكلام والمنطق.

فهم الطائفة المنصورة، وهم الفرقة الناجية، وهم أهل الحديث، وهم أهل السنّة والجماعة، لا كما يقول بعض المعاصرين: إن الفرقة الناجية غير الطائفة المنصورة، وهذا تفريق بغير علم.

(**تنبيه**): ذهب بعض الكُتّاب المعاصرين[1] إلى أن أول من تسمى بأهل السنة والجماعة الأشاعرة، وما سبق من آثارٍ عن التابعين ومن بعدهم - وهم قبل وجود أبي الحسن الأشعري نفسه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فضلاً عن أَتْبَاعِهِ- يَرُدُّ ذلك ويَدْفَعُهُ.

(١) ذهب الشيخ محمد سعيد رمضان البوطي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في كتابه «كبرى اليقينات» وفي غيره من كتبه إلى أن المقصود بأهل السنة والجماعة: هم الأشاعرة، وهذا ما يُدَرَّسُ في المعاهد والجامعات الأزهرية وغيرها وما يتبعها إلى يومنا هذا.
يقول أحمد أمين في كتابه «ظُهْر الإسلام»: إنه بعد القرن الرابع الهجري عُرِفَ هذا اللقبُ ـ أهل السنة ـ اصطلاحًا جديداً مازال ملازمًا له إلى اليوم: (سُمِّي الأشعريُّ وأتباعُهُ والماتريدي وأتباعُه بـ (أهل السنة) وقد استعملت كلمة (أهل) بدل النسبة، فقالوا: أهل السنة أي السنيين.

المبحث الثالث:

ضابطُ الانتساب لأهل السنة والجماعة،

ومتى يكون الخروج من أهل السنة؟

أقصد بأهل السنة كُلَّ من اعتقد أصول أهل السنة والجماعة، والتزم مرجعيَّتهم: الكتاب الْمُحْكَم، والسنة الثابتة،، والإجماع المتيقن، وكل ذلك على فهم وقواعد السلف، ويكون الرجل من أهل السنة إذا أعلن البراءة من أصول أو طريقة أهل البدع، التي كانت سببًا في انحرافهم عن أصول أهل السنة، ومروقهم من المنهج الذي كان عليه رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وأصحابه.

فالإيمان الْمُجْمَلُ بأصول أهل السنة، والبراءةُ المجملةُ من أصول أهل البدع، كلُّ ذلك كافٍ في جَعْلِ الرجُلِ من جهة الإجمال من جملة أهل السنة والجماعة، فإن ظهر منه ما يخالف ذلك؛ بُيِّن له، ونُوصِحَ، وعُومل بما يستحق بعد البيان وإقامة الحجة، وتوضيح المحجَّة، وذلك لمن يُحكم له بالإسلام بنطقه بالشهادتين، وإعلانه المجمل القيام بكل ما أوجبه الله عليه، وبراءته من كل دين غير الإسلام، فإذا أخلَّ بشيء من ذلك؛ بُيِّن له، ونوصِحَ، وعُومل بما يستحق.

أما السُّنِّيُّ على وجْه التفصيل: فهو الذي يعتقد عقيدة أهل السنة في جميع المسائل التي فَصَّلُوها في كتبهم، وردّوا على مخالفيهم فيها من أهل البدع والأهواء، وقام بما أوجبه الله -تعالى- عليه، وانتهى عن كل ما حرمه الله

عليه، وكل ذلك مقيَّد بتفاصيل عند أهل العلم.

وقد بيّن ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -في غير موطن - فقال: «فَمَنْ قَالَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ؛ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ». اهـ(١)

فلفظ السنة كما قال الشاطبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يطلق في مقابل البدعة، فيقال: فلان على سنة؛ إذا عَمِلَ على وَفْقِ ما عليه النبي ﷺ، ويقال: فلان على بدعة؛ إذا عمل على خلاف ذلك». اهـ(٢)

فأهل السنة المَحْضَةِ كما يقول الشيخ عبد الرحمن بن سعدي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هم السالمون من البدع، الذين تَمَسَّكوا بما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه في الأصول كلها: أصول التوحيد، والرسالة، والقدر، ومسائل الإيمان، وغيرهم من الخوارج، والمعتزلة، والجهمية، والقدرية، والرافضة، والمرجئة، ومن تفرع عنهم، كلهم من أهل البدع الاعتقادية». اهـ(٣)

(تنبيه): يُراد بمصطلح «أَهْل السُّنَّة»، معنيان:

الأول: المعنى العامُّ: ويدخل فيه جميعُ المنتسبين إلى الإسلام إلا فرقة الرافضة، فيقَالَ: هذا رافضي، وهذا سُنِّي، وهذا هو اصطلاح العامة، قَالَ شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَلَا رَيْبَ أَنَّهُمْ -أي الرافضة- شَرٌّ مِن

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٦).
(٢) «الاعتصام» للشاطبي ت الهلالي (١/ ٢٣٥).
(٣) نقلا من «الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة» عبد الرزاق البدر (ص: ١٩٥).

الْخَوَارِجِ، لَكِنَّ الْخَوَارِجَ كَانَ لَهُمْ فِي مَبْدَأِ الْإِسْلَامِ سَيْفٌ عَلَى أَهْلِ الْجَمَاعَةِ، وَمُوَالَاتُهُمْ -أي الروافض- الْكُفَّارَ أَعْظَمُ مِنْ سُيُوفِ الْخَوَارِجِ»(١).

الثاني: المعنى الخاصُّ: ويُراد به أهل السنة المحْضَة الخالصة من البدع، قَالَ شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- جامعا للمعنيين: «فلفظُ «أهلِ السنة» يُراد به: من أَثْبَتَ خلافةَ الثلاثة، فيَدْخُلُ في ذلك جميعُ الطوائف إلا الرافضة، وقد يُراد به: أهلُ الحديث والسنة المحْضَة؛ فلا يَدْخُلُ فيه إلا مَنْ يُثْبِتُ الصفاتِ لله تعالى، ويقول: القرآن غير مخلوق، وأن الله يُرى في الآخرة، ويُثْبِتُ القَدَرَ، وغير ذلك من الأمور المعروفة عند أهل الحديث والسنة»(٢).

قلت: بهذا يُعْلم أن اشتراط الغلاة في التبديع والهجر أن تكون على طريقة شيخهم وكبيرهم في الغلُو والإسراف، وأن تبدِّع فلانا أو فلانا من دعاة السنة والجماعة - وإن أخذ على بعضهم بعض المآخذ-؛ فقد جعل الله -جل وعلا- لكل شيء قدْرا، فلا يلزم من خطأ الرجل من أهل السنة في كل خطأ أن يكون مبتدعا، يجب هجْره، وهجر من لم يبدِّعْهُ ويهجره، كما هو الحال في هؤلاء المسرفين المتهوِّرين شِيبـًا وشُبَّانـًا!!

❁ ❁ ❁

(١) كما في «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٥٦)، وسيأتي حكم من وقع في مخالفة وهو من أهل السنة، وأن ذلك لا يُخْرِجُه من دائرة السنة في الخاصية الثالثة والثلاثين وما بعدها من الخصائص التي تُمَيِّز أهل السنة عن غيرهم.
(٢)انظر «منهاج السنة» (٢/ ١٦٣).

المبحث الرابع:

ضابط الافتراق عن أهل السنة والالتحاق بأهل البدعة

لقد حَدَثَ في هذا الأمر تخليطٌ فاحشٌ، وأصبح كثير ممن ينتسبون إلى طلب العلم في هذه الأيام يَحْكُمون بخروج فلان من أهل السنة، وإلحاقه بأهل البدع، ويأمرون بهجره، ومن لم يُبَدِّعْهُ ويَهْجُرْهُ؛ فهو مبتدعٌ مِثْلُهُ، ويجب هجْره، وهكذا، كل ذلك دون مراعاة لضوابط أهل السنة، فضَلَّ بسبب ذلك كثير من الناس، وحصلت الفُرقَة والشتاتُ، دون موجِب لذلك إلا في زعم هؤلاء النوابت المتهورين!!!

وقد بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في غير موطن ضابط المفارقة لأهل السنة والجماعة، سواء في المسائل أو في الدلائل، ومتى يُحْكَم على الفرقة أو الطائفة بأنها خارج أهل السنة، **فقال**:

«وشعارُ هذه الفِرَقِ مفارقةُ الكتاب والسنة والإجماع، فمن قال بالكتاب والسنة والإجماع؛ كان من أهل السنة والإجماع». اهـ(١)

فهذا -في الجملة- ضابط المفارقة في الدلائل، فمن كان يتلقى دينه من العقل والقياس المنطقي العقلي - مثل المعتزلة ونحوهم من المتكلمة -، أو يتلقى دينه من الذوق والوجد - كحال غلاة المتصوفة - أو يتلقَّى دينه من المعمَّمين والآيات وأئمة الروافض... ونحوهم؛ فليس هذا سبيل أهل

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٦)، وانظر: «الواسطية» (ص ٢٣).

السنة، وصاحبه ليس من أهل السنة.

وأما ضابط المفارقة في المسائل، فقد حرره الشاطبي بقوله: «هذه الفرق إنما تصير فرقًا بخلافها للفرقة الناجية في مَعْنًى كُلِّيٍّ في الدين، وقاعدة من قواعد الشريعة، لا في جزئي من الجزئيات؛ إذ الجزئيُّ والفرعُ الشاذُّ لا يَنْشَأُ عنه مخالفةٌ يقع بسببها التفرّقُ شِيَعًا.. ويَجْرِي مجرى القاعدة الكلية: كثرةُ الجزئيات؛ فإن المبتدعَ إذا كَثَّر من إنشاء الفروع المخترعة؛ عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة». اهـ(١)

قلت: وليس المراد بكثرة الجزئيات التي تقوم مقام الكُلِّي المُخْرِج من دائرة أهل السنة الجزئيات الفقهية، أو المسائل الاجتهادية، فما أَكْثَرَ اختلافَ العلماء في ذلك، فلو حاولْنا حَصْر المسائل الفقهية المختلَف فيها بين مذاهب أئمة أهل السنة الأربعة -فضلا عن غيرهم-؛ لعَجَزْنا عن ذلك، أما المسائلُ العَقَدِيَّةُ المُجْمَعُ عليها؛ فالخلاف فيها خلافٌ في أَمْرٍ كُلِّيٍّ، ويُلْحَق به الإكثارُ في الخلاف في مسائل عقدية اختلف فيها العلماء، وانْحازَ إلى القول المرجوح فيها مَن ليس أهلًا للتأويل أو التقليد السَّائِغَيْنِ؛ فإن ذلك يجعله مُكْثِرًا من معارضة الشريعة لإكثاره من الفروع المخترعة بهواه وعصبيته، والله أعلم(٢).

---

(١) «الاعتصام» (٣/ ١٧٧).

(٢) **قلت**: إن حُمِل كلام الشاطبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في إلحاق المُكثر في الجزئيات المخترعة بالمبتدع المفارق لأهل السنة في أمرٍ كليٍّ، إنْ حُمِل كلامه على ما ذكرْتُ، وإلا فهو بابٌ يتسلَّل منه الغلاة، ويبدِّعون الرجل من علماء ودعاة أهل السنة؛ لكونه يخالف في جزئيات اجتهادية كثيرة -نظرًا لكثرة انحرافهم وتهوُّرهم- حتى أفضى بهم ⇦=

وقرر شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قريباً من ذلك، **فقال**: «والبدعة التي يُعَدُّ الرجل بها من أهل الأهواء: ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفَتُها للكتاب والسنة: كبدعة الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة». اهـ(١)

❁ ❁ ❁

= الحال إلى مخالفة الشاطبي وغيره من علماء السنة سلفاً وخَلَفَاً في كثيرٍ مِن الأحكام والأحوال، وعلى ذلك: فيكون الضابط لمفارقة الرجل لأهل السنة: مخالفته لهم في أمرٍ كُلِّيٍّ مُجْمَعٍ عليه، بعد إقامة الحجة عليه؛ وبيان المحجة له، أي بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع، طالما أنه ينتمي إلى أهل السنة، ويدَّعي أنه لا يبْغي عن عقيدتهم ومنهجهم حِوَلًا ولا بَدَلًا، إلا أنه خالفهم عن تأويلٍ -إذا كان من اهل الاجتهاد-، أو خالفهم عن تقليد -إذا كان عامِّيًّا- فقَلَّدَ من يراه هو أهلاً للتقليد والاقتداء به، وإن لم يكن كذلك في حقيقة الأمر، وإذا لم نأخذ بهذه القيود والضوابط؛ يلزمنا تبديع الكثير من مشاهير علماء السنة سلفاً وخلفاً، وهذا باطلٌ من القول وزورٌ، والله أعلم!!

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٤١٤).

الفصل الأول:

الردُّ على المخالفين من أهل البدع

مَعْلَمٌ بارزٌ في منهج أهل السنة

وفيه مباحثُ:

- المبحث الأول: الردُّ على المخالفين من أهل البدع هو منهجُ السلف
- المبحث الثاني: وسائل وطرق علماء أهل السنة والجماعة في الرد على المبتدعة الضالين

المبحث الأول:

الردُّ على المخالفين من أهل البدع هو منهجُ السلف

اعلم بأنَّ الرَّدَّ على المخالفِ، والذبَّ عن دين الله؛ يُعدُّ واجبًا مِنْ واجباتِ الإسلامِ الكبرى على أهلِ العلمِ المتأهلينَ لذلك، وهو من أفضل الجهاد في سبيل الله، ففي هذا الجهاد: إظهارُ الحق، ودَحْضُ المُفْتَرَيَات، وكَشْفُ الشبهات، وصيانة الدين ليبقى صافيًا للأمة إلى آخر الزمان، كما أن فيه النصح للمسلمين والإشفاق عليهم، وتحذيرهم من سبيل المغضوب عليهم والضالين والزائغين.

وَبه يُحفظُ الدِّينُ منْ عَادياتِ التبديلِ، وغَوائلِ التحريفِ فيه، و لَهُ في ميزانِ الشريعةِ الغرَّاءِ شأنٌ عظيمٌ، وقدْرٌ كبيرٌ.

ولذلك كان أئمتنا أَفْقَهَ وأَتْقَى لله -جل ثناؤه- من أن يداهنوا المنحرفين عن منهج السلف، مع حرصهم على جَمْع كلمة أهل الحق، بل رأوا جهادهم أكبر الجهادَيْن.

كما قَالَ نَصْرُ بنُ زَكَرِيَّا: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ يَحْيَى الذُّهْلِيَّ: سَمِعْتُ يَحْيَى بنَ مَعِيْنٍ يَقُوْلُ: الذَّبُّ عَنِ السُّنَّةِ، أَفْضَلُ مِنَ الجِهَادِ فِي سَبِيْلِ اللهِ.

فَقُلْتُ لِيَحْيَى: الرَّجُلُ يُنْفِقُ مَالَهُ، وَيُتْعِبُ نَفْسَهُ، وَيُجَاهِدُ، فَهَذَا أَفْضَلُ مِنْهُ؟!

قَالَ: نَعَمْ، بِكَثِيْرٍ(١).

وقِيلَ لِلإمام أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَعْتَكِفُ، أَحَبُّ إلَيْك أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ الْبِدَعِ؟ فَقَالَ: إذَا قَامَ وَصَلَّى وَاعْتَكَفَ؛ فَإِنَّمَا هُوَ لِنَفْسِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبِدَعِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ، هَذَا أَفْضَلُ(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «فَبَيَّنَ -أي: الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أَنَّ نَفْعَ هَذَا عَامٌّ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ مِنْ جِنْسِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ إذْ تَطْهِيرُ سَبِيلِ اللهِ وَدِينِهِ وَمِنْهَاجِهِ وَشِرْعَتِهِ، وَدَفْعُ بَغْيِ هَؤُلَاءِ وَعُدْوَانِهِمْ عَلَى ذَلِكَ؛ وَاجِبٌ عَلَى الْكِفَايَةِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَوْلَا مَنْ يُقِيمُهُ اللهُ لِدَفْعِ ضَرَرِ هَؤُلَاءِ؛ لَفَسَدَ الدِّينُ، وَكَانَ فَسَادُهُ أَعْظَمَ مِنْ فَسَادِ اسْتِيلَاءِ الْعَدُوِّ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ إذَا اسْتَوْلَوْا؛ لَمْ يُفْسِدُوا الْقُلُوبَ وَمَا فِيهَا مِن الدِّينِ إلَّا تَبَعًا، وَأَمَّا أُولَئِكَ فَهُمْ يُفْسِدُونَ الْقُلُوبَ ابْتِدَاءً». اهـ(٣)

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: «المُتَّبِعُ للسنة كالقابض على الجَمْرِ،

---

(١) أخرجه الهروي «ذم الكلام وأهله» (٤/ ٢٥٣)، ومن طريقه ابن عبد الهادي في «جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر» (ص: ٥٤)، وأورده ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٤/ ١٣)، والذهبي في «السير» (١٠/ ٥١٨).

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٣١)، وهو في «طبقات الحنابلة» (٣/ ٤٠٠): قال المروذي: قلت لأبي عبد الله: ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة، ويسكت عن الكلام في أهل البدع؟ فكَلَحَ وَجْهَهُ، وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس، أليس إنما هو لنفسه؟

قلت: بلى. قال: فإذا تكلم كان له ولغيره، يتكلم أَفْضَلُ.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٣١).

وهو عندي اليوم أَفْضَلُ من الضَّرْبِ بالسيوف في سبيل الله»(١).

وقال الحميدي -شيخ الإمام البخاري رَحِمَهُمَاٱللَّهُ-: «والله! لأن أَغْزُوَ هؤلاء، الذين يَرُدُّون حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أحبُّ إليَّ من أن أَغْزُوَ عِدَّتهم من الأتراك»(٢).

يعني بالأتراك آنذاك: الكفار.

وقال الإمام الترمذي -رَحِمَهُٱللَّهُ- في كتاب العلل من «جامعه»: «وَقَدْ عَابَ بَعْضُ مَنْ لاَ يَفْهَمُ عَلَى أَهْلِ الحَدِيثِ الكَلاَمَ فِي الرِّجَالِ، وَقَدْ وَجَدْنَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ مِنَ التَّابِعِينَ قَدْ تَكَلَّمُوا فِي الرِّجَالِ، مِنْهُمُ: الحَسَنُ البَصْرِيُّ، وَطَاوُوسٌ، تَكَلَّمَا فِي مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، وَتَكَلَّمَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَعَامِرٌ الشَّعْبِيُّ فِي الحَارِثِ الأَعْوَرِ.

وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَعَبدِ اللهِ بْنِ عَوْنٍ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، وَشُعْبَةَ بْنِ الحَجَّاجِ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالأَوْزَاعِيِّ، وَعَبدِ اللهِ ابْنِ المُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ القَطَّانِ، وَوَكِيعِ بْنِ الجَرَّاحِ، وَعَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، تَكَلَّمُوا فِي الرِّجَالِ وَضَعَّفُوا.

وإِنَّمَا حَمَلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ عِندَنَا -وَاللهُ أَعْلَمُ-: النَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ، لاَ

(١) أخرجه الخطابي في «الغنية عن الكلام وأهله» (ص: ٣٩)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٢/ ٤١٠)، والصابوني في «عقيدة السلف أصحاب الحديث» للصابوني (ص: ٢١)، وإسناده صحيح.

(٢) رواه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٢/ ٧١)، وأورده الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١٠/ ٦١٩).

يُظَنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا الطَّعْنَ عَلَى النَّاسِ، أَوِ الغِيبَةَ، إِنَّمَا أَرَادُوا عِندَنَا أَنْ يُبَيِّنُوا ضَعْفَ هَؤُلاَءِ، لِكَيْ يُعْرَفُوا.

لأَنَّ بَعْضَ الَّذِينَ ضُعِّفُوا كَانَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ مُتَّهَمًا فِي الحَدِيثِ، وَبَعْضُهُمْ كَانُوا أَصْحَابَ غَفْلَةٍ وَكَثْرَةِ خَطَإٍ، فَأَرَادُوا هَؤُلاَءِ الأَئِمَّةُ، أَنْ يُبَيِّنُوا أَحْوَالَهُمْ؛ شَفَقَةً عَلَى الدِّينِ وَتَثَبُّتًا؛ لأَنَّ الشَّهَادَةَ فِي الدِّينِ أَحَقُّ أَنْ يُتَثَبَّتَ فِيهَا مِنَ الشَّهَادَةِ فِي الحُقُوقِ وَالأَمْوَالِ.

وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ القَطَّانُ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَشُعْبَةَ، وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، وَسُفْيَانَ ابْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّجُلِ تَكُونُ فِيهِ تُهْمَةٌ أَوْ ضَعْفٌ، أَسْكُتُ أَوْ أُبَيِّنُ؟ قَالُوا: بَيِّنْ»(١). اهـ

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في «شرح علل الترمذي»: «مقصود الترمذي – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – أن يبين أن الكلام في الجرح والتعديل جائز، قد أجمع عليه سلف الأمة وأئمتها، لما فيه من تمييز ما يجب قبوله من السنن مما لا يجوز قبوله»(٢).

وقال الحافظ ابن رجب –رَحِمَهُ ٱللَّهُ– أيضًا في «شرح علل الترمذي»(٣): «هذا الأثر خَرَّجَهُ البخاري في أول كتابه «الضعفاء»، كما خَرَّجَهُ الترمذي ههنا

---

(١) إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/ ١٧)، وأخرجه من طريق الترمذي الهروي في «ذم الكلام وأهله» كاملا ط الغرباء (٣/ ٣١٠)، وابن عبد الهادي في «جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر» (ص: ١١).

(٢) (١/ ٣٥٤).

(٣) (١/ ٣٥٢).

عنه، وخَرَّجَهُ مسلم في مقدمة كتابه عن عمرو بن علي الفلاس، عن يحيى بن سعيد، قال: سألت الثوري وشعبة ومالكا وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثَبْتًا في الحديث، فيأتيني الرجل، فيسألني عنه؟ قالوا: أَخْبِرْ عنه ليس بثَبْتٍ.

ورواه أبو بكر النجاد، (نا) جعفر بن محمد الصائغ، (نا) عفان، (نا) يحيى بن سعيد، قال: سألت شعبة وسفيان ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل يُتَّهَمُ في الحديث، أو لا يَحْفَظُ. قالوا: بَيِّنْ أَمْرَهُ للناس»(١).

وقال يعقوب بن شيبة: (ثنا) موسى بن منصور، حدثني أبو سلمة الخزاعي قال: سمعت حماد بن سلمة، ومالك بن أنس، وشريك بن عبد الله، يقولون في الرجل يُحَدِّث، نُخْبِر بأمره؟ يعنون ضَعْفَهُ مِنْ قُوَّتِهِ، وصِدْقَهُ مِنْ كَذِبِهِ.

قال: وقال شريك: كيف نعرف الضعيف من القوي إذا لم نُخْبِرْ به؟(٢).اهـ

وقد ظَنَّ بعضُ من لا عِلْم عنده أن ذلك مُحَرَّمٌ من أساسه، وأنه من باب الغِيبة، وليس كذلك؛ فإن ذِكْر عَيْبِ الرجل إذا كان فيه مصلحة، ولو كانت

---

(١) رواه مسلم في «مقدمة الصحيح» (٣٣)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٤)، وابن شاهين في «تاريخ أسماء الضعفاء» (ص ٤٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٣٩)، والبيهقي في «المدخل إلى علم السنن» (١/ ٣٣٧)، وفي «دلائل النبوة» للبيهقي (١/ ٤٥)، والخطيب البغدادي في «الكفاية في علم الرواية» (ص: ٤٣).

ورواه الإمام أحمد عن عفان أيضًا بنحوه في «العلل ومعرفة الرجال» لأحمد رواية ابنه عبد الله (٣/ ١٥٤).

(٢) «سنن الترمذي» (٦/ ٤٤٣).

مصلحةً خاصّةً، كالقدح في شهادة شاهد الزور؛ جائز بغير نزاع، فما كان فيه مصلحة عامة للمسلمين؛ فهو أَوْلَى، لكنّ الشأْن كل الشأْنِ في التقيد بضوابط أهل العلم والحلم والفهم والفقه في ذلك بخلاف صنيع التهوِّرين المفْرِطين.

وروى ابن أبي حاتم بإسناده عن بهز بن أسد، قال: لو أنَّ لِرَجُلٍ على رَجُلٍ عَشْرَةَ دراهم، ثم جَحَدَه؛ لم يَسْتَطِعْ أَخْذَها منه إلا بشاهديْنِ عَدْلَيْنِ؛ فدينُ الله أَحَقُّ أن يُؤْخَذَ فيه بالعدول(١).

وكذلك يجوز ذِكْرُ العيب إذا كان فيه مصلحة خاصة، كمن يستشير أحدًا في نكاح، أو معاملة مع آخر، وقد دَلَّ عليه قولُ النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لفاطمة بنت قيس:

«أما معاوية؛ فصُعْلُوكٌ لا مال له، وأما أبو جَهْم؛ فلا يَضَعُ العصا عن عاتِقِهِ»(٢).

وكذلك استشار النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- عليًّا وأسامة في فراق أهله، لما قال أهل الإفك ما قالوا(٣).

ولهذا كان شعبة يقول: «تعالَوْا حتى نَغْتَابَ في الله ساعة»(٤)، يعني: نذكر

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ١٦).
(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٤٨٠).
(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٦٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٧٠).
(٤) أخرجه أبن نعيم في «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٧/ ١٥٢)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ١٤٥)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٢)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٥)، والخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (ص: ٤٥).

الجرح والتعديل للرواة.

وذكر ابن المبارك رجلًا، فقال: يَكْذِب، فقال له رجل: يا أبا عبدالرحمن، تغتاب؟

قال: اسْكُتْ؛ إذا لم نُبَيِّنْ؛ كيف يُعْرَفُ الحقُّ من الباطل؟(١).

وكذا رُوِيَ عن ابن علية، أنه قال في الجرح: إن هذا أمانة، ليس بِغِيبة(٢).

وقال أبو زرعة الدمشقي: سمعت أبا مسهر يُسْأَل عن الرجل يَغْلَطُ ويَهِمُ ويُصَحِّفُ؟

فقال: بَيِّنْ أَمْرَهُ، فقلت لأبي زرعة: أَتَرى ذلك غِيبةً؟ قال: لا(٣).

وروى أحمد بن مروان المالكي، (ثنا) عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: جاء أبو تراب النخشبي إلى أبي، فجعل أبي يقول: فلان ضعيف، وفلان ثقة.

فقال أبو تراب: يا شيخ، لا تَغْتَب العلماء.

قال: فالْتَفَتَ أبي إليه، قال: ويْحَكَ، هذا نصيحةٌ، ليس هذا غِيبةً(٤).

---

(١) أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٥٦)، والخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (ص: ٤٥).

(٢) أخرجه الخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (ص: ٤٣).

(٣) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٦)، وابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (١/ ٢٠٠)، والخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (ص: ٤٥).

(٤) أخرجه الخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (ص: ٤٥)، وابن نقطة في «التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» (ص: ١١٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٠/ ٣٤٢).

وقال محمد بن بندار السباك الجرجاني: قلت لأحمد بن حنبل: إنه لَيَشْتَدُّ عَلَيَّ أن أقول: فلان ضعيف، فلان كذاب؟

قال أحمد: إذا سَكَتَّ أنت، وسَكَتُّ أنا؛ فمن يُعَرِّفُ الجاهلَ الصحيحَ من السقيم؟(١).

وقال إسماعيل الخطبي: ثنا عبد الله بن أحمد، قلت لأبي: ما تقول في أصحاب الحديث يأتون الشيخ لعله أن يكون مرجئا، أو شيعيا، أو فيه شيء من خلاف السنة، أَيَسَعُنِي أن أَسْكُتَ عنه، أم أُحَذِّرَ عنه؟

فقال أبي: إن كان يَدْعُو إلى بدعة، وهو إمامٌ فيها، ويَدْعُو إليها؛ قال: نعم، تُحَذِّرُ عنه(٢).

وقد خَرَّجَ ذلك كُلَّهُ أبو بكر الخطيب في كتاب «الكفاية»، وغيره من أئمة الحفاظ.

وكلام السلف في هذا يطول ذِكْرُهُ جدا.

وذكر الخلال، عن الحسن بن علي الإسكافي، قال: سألت أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل- عن معنى الغِيبة - يَعْنِي: فِي النَّصِيحَةِ -؟ قال: إذا لم تُرِدْ عَيْبَ الرجل.

---

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص ٤٦)، وفي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٦١٧)، وابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» ١/ ٢٨٧، والجوزقاني في «الأباطيل والمناكير» (٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات».

(٢) «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (ص: ٤٦).

قلت: فالرجل يقول: فلان لم يَسْمَعْ، وفلان يُخْطِئ؟

قال: لو ترك الناسُ هذا؛ لم يُعْرَف الصحيحُ من غيره(١).

وخَرَّجَ البيهقي من طريق الحسن بن الربيع، قال: قال ابن المبارك:

المعلى بن هلال هو، إلا أنه إذا جاء الحديثُ يَكْذِب.

فقال له بعض الصوفية: يا أبا عبد الرحمن، تغتاب؟

قال: اسْكُتْ؛ إذا لم نُبَيِّنْ؛ كيف يُعْرَفُ الحقُّ من الباطل؟ أو نحو هذا». اهـ

وقال الحافظ ابن الجوزي: «كان الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل لشدة تَمَسُّكِهِ بالسنة يتكلم في جماعة من الأخيار إذا صدر منهم ما يخالف السنة، وكلامه محمول على النصيحة للدين». اهـ(٢)

وقال ابن هبيرة في حديث أبي سعيد في قتال الخوارج: «فيه من الفقه: توفُّر الثواب في قَتْل الخوارج، وأنه بَلَغَ إلى أن خاف عليٌّ -رضي الله عنه- أن يَبْطَرَ أصحابه إذا أخبرهم بثوابهم في قَتْلِهِم، وإنما ذَكَر هذه؛ لئلا يَرَى أحدٌ في وقت ظهور مِثْلِهِم: أن قتالَ المشركين أَوْلَى من قتالِهِم، بل قتالُهم على هذا الكلام أَوْلَى من قتالِ المشركين؛ لأن في ذلك حِفْظَ رأس مال الإسلام،

(١) «طبقات الحنابلة» (١/ ١٣٧)، و«بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم» (ص: ٨).

(٢) «مناقب الإمام أحمد» (ص: ٢٥٣).

وقتالُ المشركين هو طَلَبُ رِبْحٍ في الإسلام». اهـ(١)

وقد بَيَّن ذلك ووضَّحه أَتَمَّ إيضاح شيخُ الإسلام ابن تيمية -عليه من الله الرحمة والرضوان- حيث قال في سياق التأكيد على وجوب بيان حال أعداء الدين: «وَإِذَا كَانَ النُّصْحُ وَاجِبًا فِي الْمَصَالِحِ الدِّينِيَّةِ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ: مِثْلُ نَقَلَةِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ يَغْلَطُونَ، أَوْ يَكْذِبُونَ، كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَأَلْت مَالِكًا وَالثَّوْرِيَّ وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ - أَظُنُّهُ - وَالْأَوْزَاعِيَّ عَن الرَّجُلِ يُتَّهَمُ فِي الْحَدِيثِ أَوْ لَا يَحْفَظُ؟ فَقَالُوا: بَيِّنْ أَمْرَهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَل: إنَّهُ يَثْقُلُ عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ: فُلَانٌ كَذَا، وَفُلَانٌ كَذَا!! فَقَالَ: إذَا سَكَتَّ أَنْتَ وَسَكَتُّ أَنَا؛ فَمَتَى يَعْرِفُ الْجَاهِلُ الصَّحِيحَ مِن السَّقِيمِ.

وَمِثْلُ أَئِمَّةِ الْبِدَعِ مِنْ أَهْلِ الْمَقَالَاتِ الْمُخَالِفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَو الْعِبَادَاتِ الْمُخَالِفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّ بَيَانَ حَالِهِمْ، وَتَحْذِيرَ الْأُمَّةِ مِنْهُمْ وَاجِبٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ». اهـ(٢)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أيضًا**: «والداعي إلى البدعةِ مستحقٌّ العقوبةِ باتفاق المسلمين، وعقوبَتُهُ تكون تارة بالقتل، وتارة بما دونه... ولو قُدِّر أنه لا يَسْتَحِقُّ العقوبةَ، أو لا يُمْكِن عقوبَتُهُ؛ فلابد من بيان بدعته، والتحذير منها؛ فإن هذا من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي أمر الله به ورسوله»(٣). اهـ

---

(١) «الإفصاح عن معاني الصحاح» (١/ ٢٨٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٣١).

(٣) انظر «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٤١٣-٤١٥).

ويقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية-رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أيضًا في شأنِ أهلِ الزَّيغِ والضَّلالِ، والذَّابِّينَ عنهم-: «وَهَكَذَا هَؤُلَاءِ الِاتِّحَادِيَّةُ: فَرُءُوسُهُمْ هُمْ أَئِمَّةُ كُفْرٍ يَجِبُ قَتْلُهُمْ، وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَةُ أَحَدٍ مِنْهُمْ إذَا أُخِذَ قَبْلَ التَّوْبَةِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الزَّنَادِقَةِ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، وَيُبْطِنُونَ أَعْظَمَ الْكُفْرِ، وَهُم الَّذِينَ يَفْهَمُونَ قَوْلَهُمْ وَمُخَالَفَتَهُمْ لِدِينِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَجِبُ عُقُوبَةُ كُلّ مَن انْتَسَبَ إلَيْهِمْ، أَوْ ذَبَّ عَنْهُمْ، أَوْ أَثْنَى عَلَيْهِمْ، أَوْ عَظَّمَ كُتُبَهُمْ، أَوْ عُرِفَ بِمُسَاعَدَتِهِمْ وَمُعَاوَنَتِهِمْ، أَوْ كَرِهَ الْكَلَامَ فِيهِمْ، أَوْ أَخَذَ يَعْتَذِرُ لَهُمْ بِأَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَا يَدْرِي مَا هُوَ، أَوْ: مَنْ قَالَ: إنَّهُ صَنَّفَ هَذَا الْكِتَابَ؟(١)، وَأَمْثَالَ هَذِهِ الْمَعَاذِيرِ الَّتِي لَا يَقُولُهَا إلَّا جَاهِلٌ أَوْ مُنَافِقٌ؛ بَلْ تَجِبُ عُقُوبَةُ كُلّ مَنْ عَرَفَ حَالَهُمْ، وَلَمْ يُعَاوِنْ عَلَى الْقِيَامِ عَلَيْهِمْ؛ فَإِنَّ الْقِيَامَ عَلَى هَؤُلَاءِ مِنْ أَعْظَمِ الْوَاجِبَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ أَفْسَدُوا الْعُقُولَ وَالْأَدْيَانَ عَلَى خَلْقٍ مِن الْمَشَايِخِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْمُلُوكِ وَالْأُمَرَاءِ، وَهُمْ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا، وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ؛ فَضَرَرُهُمْ فِي الدِّينِ أَعْظَمُ مِنْ ضَرَرِ مَنْ يُفْسِدُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ دُنْيَاهُمْ وَيَتْرُكُ دِينَهُمْ: كَقُطَّاعِ الطَّرِيقِ، وَكَالتَّتَارِ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ مِنْهُم الْأَمْوَالَ، وَيُبْقُونَ لَهُمْ دِينَهُمْ»(٢). اهـ

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – في معرض كلامه – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – عن ذم المنطق، فقال: «ولهذا مازال علماءُ المسلمين وأئمَّة الدين يذمُّونه ويذمُّون أهله، وينهون عنه وعن أهله، حتى رأيتُ للمتأخرين فُتيا فيها خطوطُ جماعةٍ من أعيان زمانهم من أئمَّة الشافعية والحنفية وغيرهم، فيها كلامٌ

(١) كذا، ولعل هناك سقطًا.

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (٢/ ١٣٢).

عظيمٌ في تحريمه وعقوبة أهله.

حتى إن من الحكايات المشهورة التي بلغتنا أن الشيخ أبا عمرو بن الصَّلاح أمر بانتزاع مدرسةٍ معروفة(١) من أبي الحسن الآمدي(٢)، وقال: أخذُها منه أفضلُ من أخذ عَكَّا(٣)،

مع أن الآمديَّ لم يكن أحدٌ في وقته أكثرَ تبحُّرًا في العلوم الكلامية والفلسفية منه، وكان مِن أحسنهم إسلامًا وأمثَلهم اعتقادًا». اهـ(٤)

ولابن الصلاح – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – **في فتاويه**(٥) فتوى مشهورة في المنطق وأهله، عرَّض فيها بالآمدي فقال: «فالواجبُ على السلطان – أعزَّه الله وأعزَّ به الإسلام وأهلَه – أن يدفع عن المسلمين شرَّ هؤلاء المشائيم، ويخرجهم من المدارس ويبعدهم، ويعاقب على الاشتغال بفنهم، ويعرض من ظهر منه اعتقاد عقائد الفلاسفة على السيف أو الإسلام، لتخمد نارهم وتنمحي آثارها وآثارهم، يسَّر الله ذلك وعجَّله، ومِن أوجب هذا الواجب عزلُ من كان مدرِّسَ مدرسةٍ من أهل الفلسفة والتصنيف فيها والإقراء لها ثم سجنه

(١) هي المدرسة العزيزية بدمشق. انظر: «تاريخ الإسلام» (١٤/ ٥٠)، و «الدارس في تاريخ المدارس» (١/ ٢٩٨)

(٢) هو سيف الدين علي بن أبي علي، الأصولي المتكلم (ت: ٦٣١). انظر: «مرآة الزمان» (٨/ ٦٩١)، و «السير» (٢٢/ ٣٦٤)، و «الوافي بالوفيات» (٢١/ ٣٤٠)

(٣) عكَّا من مدن فلسطين على ساحل البحر المتوسط، وكانت يومئذ بأيدي الصليبيين.

(٤) «نقض المنطق» (ص٢٦٦).

(٥) (١/ ٢٠٩ – ٢١٢).

وإلزامه منزله، ومن زعم أنه غيرُ معتقدٍ لعقائدهم فإن حاله يكذِّبه، والطريقُ في قلع الشر قلعُ أصوله، وانتصابُ مثله مدرسًا من العظائم». اهـ

وقال عنه ابن كثير – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –: «يكره طرائق الفلسفة والمنطق، ويغضُّ منها، ولا يمكِّن من قراءتها بالبلد، والملوك تطيعُه في ذلك». اهـ(١)

ويقولُ الإمامُ ابنُ قيم الجوزية –رَحِمَهُ ٱللَّهُ– في سياق كلامه عن أنواع الأقلام ووظائفها: «القلمُ الثَّاني عشر: القلمُ الجامعُ، وهو قلمُ الرَّدِّ على المبطلينَ، ورفعِ سُنَّةِ المحِقِّينَ، وكشفِ أباطيلِ المبطلينَ –على اختلافِ أنواعِها وأجناسِها–، وبيانِ تناقضِهم، وتهافتِهم، وخُروجِهم عنِ الحقِّ، ودُخولهم في الباطلِ، وهَذَا القلمُ –في الأقلامِ– نظيرُ الملوكِ في الأنامِ، وأصحابُهُ أهلُ الحُجَّةِ الناصرونُ لما جاءتْ بهِ الرُّسلُ، المحاربونَ لأعدائِهم، وهُم الدَّاعونَ إلى اللهِ بالحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ، المجادلونَ لمنْ خَرجَ عنْ سبيلِه بأنواعِ الجدالِ، وَأَصحابُ هذا القلمِ حَرْبٌ لكُلِّ مُبطلٍ، وعَدُوٌّ لكُلِّ مُخالفٍ للرُّسلِ؛ فَهم في شأنٍ وغيرُهم مِنْ أصحابِ الأقلامِ في شأنٍ»(٢). اهـ

وقال العلامة ابن القيم –رَحِمَهُ ٱللَّهُ– وهو يتحدث عن أهل التأويل الفاسد: «فَكَشْفُ عوراتِ هؤلاء، وبيانُ فضائِحِهِم، وفسادِ قواعِدِهِم: من أَفْضَلِ الجهاد في سبيل الله.

وقد قال النبي –صلى الله عليه وسلم– لحسان بن ثابت: «**إن رُوحَ القُدُسِ معك ما دُمْتَ تنافح عن رسوله**» وقال: «**اهْجُهُم، أو هَاجِهِم وجبريلُ**

(١) «طبقات الشافعية» (٧٨٢).

(٢) انظر «التبيان في أقسام القرآن» (ص:١٣٢).

معك» وقال: «**اللهم أَيِّدْهُ بِرُوحِ القُدُسِ ما دام ينافح عن رسولك**» وقال عن هجائه لهم: «**والذي نفسي بيده، لهو أَشَدُّ فيهم من النَّبْل**» وكيف لا يكون بيان ذلك من الجهاد في سبيل الله، وأَكْثَرُ هذه التأويلاتِ المخالفةِ للسلف الصالح: من الصحابة، والتابعين، وأهل الحديث قاطبة، وأئمه الإسلام، الذين لهم في الأمة لسانُ صِدْقٍ تَتَضَمَّنْ مِنْ عَبَثِ المتكلِّم بالنصوص، وسوء الظن بها، من جنس ما تَضَمَّنَهُ طَعْنُ الذين يَلْمِزُون الرسولَ ودينَهُ وأهلِ النفاق والإلحاد، لما فيه من دعوى: أن ظاهر كلامه إِفْكٌ ومُحَالٌ، وكُفْرٌ وضَلَالٌ، وتشبيهٌ وتمثيلٌ أو تخييلٌ، ثم صَرْفُها إلى معانٍ يَعْلَم أن إرادتها بتلك الألفاظ من نوع الأحَاجِي والألغاز، لا يَصْدُرُ ممن قَصْدُهُ نُصْحٌ وبَيَانٌ، فالمدافعةُ عن كلام الله ورسوله، والذبُّ عنه؛ من أَفْضَل الأعمال، وأَحَبِّها إلى الله، وأَنْفَعِها للعبد». اهـ(١)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أيضـًا**: «فما ذَنْبُ أهل السنة والحديث إذا نَطَقُوا بما نَطَقَتْ به النصوصُ، وأَمْسَكُوا عما أَمْسَكَتْ عنه... وردُّوا تأويلَ الجاهلين، وانتحالَ المبطلين، الذين عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الفتنة، وأَطْلَقُوا أَعِنَّةَ المحنة، وقالوا على الله وفي الله بغير عِلْمٍ، فردُّوا باطلَهُم، وبَيَّنُوا زَيْفَهُم، وكَشَفُوا إِفْكَهُم، ونافحوا عن الله ورسوله». اهـ(٢)

وذكر الإمام ابن القيم - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - أنَّ الجهاد بالحُجَّة واللسان مقدَّمٌ على الجهاد بالسيف والسِّنان، حيث قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ولهذا كان الجهادُ نوعين:

(١) «الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة» (١/ ٣٠١).
(٢) «الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة» (١/ ٢٦٢).

جهادٌ باليد والسِّنان، وهذا المشارِكُ فيه كثيرٌ.

وجهادٌ بالحجَّة والبيان، وهذا جهادُ الخاصَّة من أَتْباع الرسُل، وهو جهادُ الأئمَّة، وهو أفضلُ الجهادَين؛ لِعِظَمِ مَنْفَعَتِهِ، وشِدَّةِ مُؤْنَتِهِ، وكَثْرَةِ أعدائه». اهـ(١)

قال تعالى في سورة الفرقان- وهي مكيَّة-: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ [الفرقان:٥١-٥٢]، فهذا جهادٌ لهم بالقرآن، وهو أكبرُ الجهادَيْن، وهو جهادُ المنافقين أيضًا؛ فإنَّ المنافقين لم يكونوا يقاتلون المسلمين، بل كانوا معهم في الظَّاهر، وربَّما كانوا يقاتلون عدوَّهم معهم، ومع هذا فقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة:٧٣] [التحريم:٩]﴾، ومعلومٌ أن جهادَ المنافقين بالحجَّة والقرآن.

- **وقال ابن حجر الهيتمي** - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: «قال بعض أكابر أئمتنا: كالإمام أبي القاسم الرافعي(٢) -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «مِنْ لُطْفِ الله بهذه الأمة، وما خصَّها به

(١) «مفتاح دار السعادة» لابن القيم ط عالم الفوائد (١/ ١٩١).

(٢) هو عبد الكريم بن مُحَمَّد بن عبد الكريم بن الفضل، العَلَّامة إمام الدِّين، أبو القاسم، الرافعيّ، القَزْوينيُّ، الشافعيّ. [المتوفى: ٦٢٣ هـ] صاحب «الشرح الكبير».
قال الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «تاريخ الإسلام» (١٣/ ٧٤٢): ذكره الشيخ تقيّ الدّين ابن الصَّلاح، فقال: أظنُّ أنّي لم أرَ في بلاد العَجَم مثله، كَانَ ذا فنون، حَسَن السِّيرة، جميلَ الأَمرِ، صَنَّفَ «شرح الوجيز» في بضعة عشر مُجَلَّدًا، لم يُشْرَح «الوجيزُ» ⇦=

من الكمالات: أنَّ علماءها لا يَسْكُتُ بعضُهم على غَلَطِ غيره، ولا على بيان حاله، وإن كان المعتَرَضُ عليه والدًا؛ فضلًا عن غيره... بخلافِ غيرها من الأمم؛ فإنهم تمالَؤوا وتطابَقُوا على أن بعض علمائهم لا يُنْكِر على بعض... فلما تطابَقُوا على ذلك؛ تغيَّرتْ مِلَلُهُم، وبُدِّلَتْ شرائِعُهم»(١). اهـ

قلت: لكن لا يلزم من ذلك: الكلامُ والبيانُ بالبغي والظلم وتحميل الكلام ما لا يحتمل، أو عقْد الولاء والبراء على الخلاف في المسائل الاجتهادية، كما سبق بيانه!!!

إن العناية بتصحيح العقائد والعبادات والمناهج والمسالك دينٌ يَتَقَرب به العبد إلى الله تعالى، وعبادةٌ يَزْدَلِفُ بها لمولاه، ولا يزال سلف الأمة يَقْتَفُون في ذلك آثار الأنبياء والمرسلين -صلاة الله وسلامه عليهم- وقد

= بمثله.

وقال الشيخ محيي الدِّين النَّواويّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: الرَّافعيّ من الصالحين المُتَمكّنين، كانت لَهُ كراماتٌ كثيرة ظاهرة.

وقال أبو عبد الله محمد بن محمد الإسفَراييني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الأربعين» تأليفه: هُوَ شيخُنا، إمامُ الدِّين، وناصر السُّنَّة صِدقًا، كَانَ أَوْحَدَ عَصْرِهِ في العُلوم الدِّينية، أصولا وفُروعًا، ومجتهدَ زَمانِه في المذهب، وفريدَ وقتِه في التَّفسير، كَانَ لَهُ مجلسٌ بقزوين للتّفسير، ولتسميع الحديث، صنَّف شرحا لمُسْنَد الشافعيّ، وأَسْمَعَهُ سَنةَ تسع عشرة وستمائة، وصنّف شرحا للوجيز، ثمّ صنّف أَوْجَزَ منه.

وكان زاهدا، وَرِعًا، متواضعا، سَمِعَ الكثير، وتُوُفّي في حدود سَنةَ ثلاثٍ وعشرين بقَزْوين.

(١) «ثبت ابن حجر الهيتمي» بقلمه (ص٢٥٥).

سلك مسلكهم الدعاة المصلحون، الذين هداهم الله للحق القويم، والصراط المستقيم، فجاهدوا في سبيل إحياء السنن، وقَمْع الجهالة والبدع، فنالوا بذلك خيرية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي هو القُطْبُ الأعظم في الدين، والأمرُ المهم الذي ابْتَعَثَ الله له النبيين، والميزةُ التي امتازتْ بها أمة سيد الثقلين - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران:١١٠].

ولما كان الصحابة - رضي الله عنهم - أَعْمَقَ هذه الأمة عِلْماً وفَهْما، وأَكْمَلَها معرفةً بالخير والشر، وأتمَّها فقهاً لمراتب الأعمال الصالحة؛ كانت لهم الجهود المباركة، والمساعي المحمودة في مجاهدة المبتدعة، والدفاع عن السنة.

- **يقول شيخ الإسلام ابن تيمية** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «كان الصحابة - رضي الله عنهم - أَعْظَمَ إيمانًا وجهاداً ممن بَعْدَهم؛ لكمال معرفتهم بالخير والشر، وكمال محبتهم للخير، وبُغْضِهم للشر؛ لما عَلِمُوه من حُسْنِ حال الإسلام والإيمان والعمل الصالح، وقُبْحِ حال الكفر والمعاصي... إلى أن قال - رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: - وكذلك مَنْ دَخَلَ مع أهل البدع والفجور، ثم بَيَّنَ الله له الحقَّ، وتاب عليه توبةً نصوحًا، ورزقه الجهاد في سبيل الله؛ فقد يكون بيانُهُ لحالهم، وهَجْرُهُ لمساويهم، وجهادُهُ لهم أعظَمَ من غيره، قال نعيم بن حماد الخزاعي(١) -وكان شديداً على الجهمية-: «أنا شديدٌ عليهم؛ لأني كُنْتُ

(١) نُعَيْمُ بنُ حَمَّادِ بنِ مُعَاوِيَةَ الخُزَاعِيُّ، هو ابْنُ الحَارِثِ بنِ هَمَّامِ بنِ سَلَمَةَ بنِ مَالِكٍ، ⇦=

منهم..».

ومن الثابت تاريخيًا: أن الصحابة -رضوان الله عليهم- هم الذين تولَّوْا تعليمَ الناس في عصر الفتوحات الإسلامية، فما أن مات النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وفُتِحَت الأمصار؛ إلا وانتقل عدد كبير من الصحابة إلى تلك البلدان، وقد تخرج على أيديهم جُلُّ الفقهاء والعلماء والمحدثين من التابعين، فهم العلماء، وهم القضاة، وهم المفتون في النوازل الفكرية والدينية، وهذا كله راجع إلى أن عِلْمَهُم هو السائد في المجتمع، فرضي الله

= الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، الحَافِظُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الخُزَاعِيُّ، المَرْوَزِيُّ، الفَرَضِيُّ، الأَعوَرُ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ.

رَأَى: الحُسَيْنَ بنَ وَاقِدٍ المَرْوَزِيَّ.

وَحَدَّثَ عَنْ: أَبِي حَمْزَةَ السُّكَّرِيِّ - وَهُوَ أَكْبَرُ شَيْخٍ لَهُ - وَهُشَيْمٍ، وَأَبِي بَكْرِ بنِ عَيَّاشٍ، وَإِبْرَاهِيْمَ بنِ طَهْمَانَ - لَهُ عَنْهُ حَدِيْثٌ وَاحِدٌ - وَخَارِجَةَ بنِ مُصْعَبٍ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ المُبَارَكِ...

وَفِي قُوَّةِ رِوَايَتِهِ نِزَاعٌ.

وَرَوَى: المَيْمُوْنِيُّ عَنْ أَحْمَدَ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ عَرَفْنَاهُ يَكْتُبُ المُسْنَدَ نُعَيْمُ بنُ حَمَّادٍ.

وَقَالَ أَحْمَدُ: كَانَ نُعَيْمٌ كَاتِبًا لأَبِي عِصْمَةَ -يَعْنِي: نُوْحًا الجامع- وَكَانَ شَدِيدَ الرَّدِّ عَلَى الجَهْمِيَّةِ وَأَهْلِ الأَهوَاءِ، وَمِنْهُ تَعَلَّمَ نُعَيْمٌ.

قَالَ صَالِحُ بنُ مِسْمَارٍ: سَمِعْتُ نُعَيْمَ بنَ حَمَّادٍ يَقُوْلُ: أَنَا كُنْتُ جَهْمِيًّا؛ فَلِذَلِكَ عَرَفْتُ كَلاَمَهُم، فَلَمَّا طَلَبتُ الحَدِيْثَ؛ عَرَفتُ أَنَّ أَمرَهُم يَرْجِعُ إِلَى التَّعطِيلِ.

والعَبَّاسُ بنُ مُصْعَبٍ قَالَ: وَضَعَ نُعَيْمُ بنُ حَمَّادٍ الفَارِضِيُّ كُتُبًا فِي الرَّدِّ عَلَى أَبِي حَنِيْفَةَ، وَنَاقَضَ مُحَمَّدَ بنَ الحَسَنِ، وَوَضَعَ ثَلاَثَةَ عَشَرَ كِتَابًا فِي الرَّدِّ عَلَى الجَهْمِيَّةِ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالفَرَائِضِ.

عنهم، ورفع درجاتهم، وأسْخَن عين شانئيهم إلى يوم الدين!!.

قلت: وهذا الموقف الصارم القوي من علماء السنة إنما هو مع غلاة المبتدعة، كالباطنية ونحوهم من أهل البدع الكبار، المبغضين لأهل السنة، الذين خالفوا الكتابَ المستبينَ، والسنةَ المستفيضةَ، والإجماعَ المُتيَقَّن، وانْبَرَوْا للدعوة إلى ذلك، مع وضوح المحجة لهم، وقيام الحجة عليهم، إلا أنهم أهل أهواء وشقاقٍ وفتنة، وليس هذا الحكم عامًّا في كل من وقع في بدعة عن اجتهاد وتأويل، مع إيمانه في الجملة بما عليه سلف الأمة: الصحابة -رضي الله عنهم- ومَنْ بَعْدَهم، وينافح عن ذلك، ويجتهد في نَشْرِ مذهب السلف ليلَهُ ونهارَهُ، ولكنه زلّ في فَهْمِ أمرٍ من أمور العقيدة، وهو يعتقد أنه بذلك ينصر ما عليه أئمة السنة المهتدين، فلا يرى أنه بِزَلَّتِهِ هذه يخالف منهج السلف الصالح؛ فهؤلاء ليسوا ممن يُعامَل هذه المعاملة، التي فَصَّلها شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- ويلزم نصحهم، أو التحذير من الاقتداء بهم فيما جانبوا فيه الصواب، لا في كل أمرهم، إن لم يتيسر نُصْحُهم.

ويدل على هذه التفرقة: تفصيلُ شيخ الإسلام نَفْسِهِ وكثيرٍ من علماء السنة، وتفرقَتُهُم بين من حارب منهج السلف، وانتصر لعلم الكلام، وقدَّم العقل والنظر على النقل والخبر والأثر، ولجّ في بدعته، وناظر عليها، ودعا إليها، وبَيْنَ مَنْ لَيْلُهُ ونَهَارُهُ في نصرة الكتاب والسنة، والانتماء إلى منهج الصحابة والقرون المفضلة، لكنه زَلَّ في موضع أو أكثر عن اجتهاد وتأويل، لا عن عنادٍ وتعطيل، والله أعلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في ردّه على ابن المطَهَّر الرافضي

تشنيعَهُ على الأشاعرة: فقال: «إن غالبَ شناعتِه على الأشعرية ومن وافقهم -والأشعريةُ خَيْرٌ من المعتزلةِ والرافضةِ عند كل مَنْ يَدْرِي ما يقول، ويَتَّقِي اللهَ فيما يقول- وإذا قيل: إن في كلامهم وكلام من قد وافقهم -أحيانًا- من أصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم ما هو ضعيفٌ؛ فكثير من ذلك الضعيف إنما تَلَقَّوْهُ من المعتزلة، فهم أَصْلُ الخطأِ في هذا الباب، وبَعْضُ ذلك أخطأوا فيه لإفراطِ المعتزلةِ في الخطأ، فقابلوهم مقابلةً انحرفوا فيها، كالجيش الذي يقاتِلُ الكفار، فربما حَصَل منه إفراطٌ وعدوان»[1] اهـ.

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في كتابه: «درء تعارض العقل والنقل»[2] بعد أن ذكر عددًا من علماء الأشاعرة: «ثم إنه ما مِن هؤلاء إلا مَن له في الإسلامِ مَسَاعٍ مَشْكُورةٌ، وحسناتٌ مَبْرُورةٌ، وله في الرَّدِّ على كثيرٍ مِن أهلِ الإلحادِ والبِدَعِ، والانتصارِ لكثيرٍ مِن أهل السنة والدِّينِ ما لا يَخْفَى على مَن عَرَفَ أحوالَهم، وتكلَّم فيهم بِعِلْمٍ وصِدْقٍ، وعَدْلٍ وإنصافٍ، لكن لما التبس عليهم هذا الأصلُ المأخوذُ ابتداءً عن المعتزلة، وهم فضلاء عقلاء؛ -يريد شيخ الإسلام من الْتَبَسَتْ عليهم أصولُ المعتزلة من الأشاعرة- احْتَاجُوا إلى طَرْدِهِ والتزامِ لوازمِهِ؛ فَلَزِمَهُم بسبب ذلك من الأقوال ما أَنْكَرَهُ المسلمون من أهل العلم والدين، وصار الناس بسبب ذلك: منهم مَنْ يُعَظِّمُهم؛ لما لهم من المحاسن والفضائل، ومنهم مَنْ يَذُمُّهم؛ لما وقع في كلامهم من البدع والباطل، وخيار الأمور أوساطها، وهذا ليس مخصوصًا بهؤلاء، بل مثل هذا

(١) «منهاج السنة» (١/ ٤٤٤).
(٢) (١/ ٢٨٣).

وقع لطوائف من أهل العلم والدين، والله تعالى يتقبل من جميع عباده المؤمنين الحسنات، ويتجاوز لهم عن السيئات، ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر:١٠]». اهـ

فتأمل كيف فصَّل شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في كيفية النظر إلى هؤلاء الأشاعرة من جميع الجوانب، دون إفراطٍ أو تفريط، ولا يلزم من ذلك عدمُ ذَمِّهِ إياهم بإطلاقٍ في مواضعَ كثيرةٍ، فقد يكون في مقام ذم أخطائهم، أو مقارنتهم بمن هم أفضل منهم، أو في مقام التحذير من آثارهم السيئة...فهذا وأمثاله يُطلق فيه العلماءُ الذمَّ، وقد يُشَدِّدُون في الإنكار، بخلاف المقامات الأخرى؛ فلِكُلِّ مقامٍ مقالٌ، لكنَّ الغُلاةَ المتهوِّرين في زماننا لا يفهمون هذا التفصيل ودوافعَهُ ومواطِنَه؛ فإنهم لا يعرفون إلا الذَّمَّ المُطلقَ، ومَن أشار إلى جزءٍ يسيرٍ مِن المحاسن التي أشار إليها شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- اتهموه بأنه مبتدع، ومُمَيِّع، ومُلَبِّس، وكائدٌ للسنة وأهلها... إلخ هذه الافتراءات، والموفَّق من وفقَّه الله -جل وعلا-.

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- كما في «مجموع الفتاوى»[1] وهو يُشِيد بجهود علماء الأشاعرة وجهادهم في الرد على الباطنية: «وقد صَنَّفَ المسلمون في كَشْفِ أسرارهم وهَتْكِ أستارِهم كُتُبًا كبارا وصغارا، وجاهدوهم باللسان واليد، إذْ كانوا بذلك -يعني الباطنية الزنادقة، الذين لا يؤمنون بدين الإسلام - أَحَقَّ من اليهود والنصارى، ولو لم يكن إلا كتاب «كشف الأسرار وهتك الأستار»

(١) (٩/ ١٣٤).

للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب، وكتاب عبد الجبار بن أحمد، وكتاب أبي حامد الغزالي، وكلام أبي إسحاق، وكلام ابن فورك، والقاضي أبي يعلى، والشهرستاني، وغير هذا مما يطول وَصْفُهُ...» اهـ.

ومن ذلك ما قاله -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- عن الأشاعرة في كتابه «بيان تلبيس الجهمية»(١): «وإن كان في كلامهم من الأدلة الصحيحة، وموافقة السنة، مالا يُوجَدُ في كلام عامة الطوائف؛ فإنهم أَقْرَبُ طوائفِ أهلِ الكلام إلى السنة والجماعة والحديث، وهم يُعَدّون من أهل السنة والجماعة عند النظر إلى مثل المعتزلة والرافضة، ونحوهم، بل هم أهل السنة والجماعة في البلاد التي يكون أهلُ البدع فيها المعتزلة، والرافضة، ونحوهم». اهـ

ومن ذلك مَدْحُه وثناؤه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- على نظام المُلْك، والجويني، وغيرهما من أئمة الأشاعرة، فقال كما في «مجموع الفتاوى»(٢): «وكانت الرافضة، والقرامطة: علماؤها وأمراؤها قد اسْتَظْهَرَتْ في أوائل الدولة السلجوقية، حتى غَلَبَتْ على الشام والعراق، وأخرجَت الخليفةَ القائم ببغداد إلى تكريت، وحَبَسُوه بها في فتنة البساسيري المشهورة، فجاءت بعد ذلك السلجوقية، حتى هزموهم، وفتحوا الشام والعراق، وقهروهم بخراسان، وحَجَروهم بمصر، وكان في وقتهم من الوزراء مِثْلُ نظامِ الملك، ومن العلماء مِثْلُ أبي المعالي الجويني، فصاروا بما يُقِيمُونَهُ من السنة، ويردُّونَهُ من بدعة هؤلاء ونحوِهم لهم من المكانة عند الأمة بحسَبِ ذلك، وكذلك

---

(١) (٢/ ٨٧).

(٢) (٤/ ١٨).

المتأخرون من أصحاب مالك، الذين وافقوه، كأبي الوليد الباجي، والقاضي أبي بكر بن العربي، ونحوهما، لا يُعظَّمون إلا بموافقة السنة والحديث». اهـ

والوزير نظام الملك من أبرز من نصر المذهب الأشعري، من خلال المدارس النظامية، التي أنشأها في أنحاء متفرقة من العراق، وخراسان.

وفي «سير أعلام النبلاء»(١) ترجمة قتادة بن دعامة السدوسي البصري، قال الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ثم إن الكبير من أئمة العلم، إذا كَثُرَ صَوَابُهُ، وعُلِم تَحَرِّيه للحقِّ، واتَّسَعَ عِلْمه، وظَهَر ذكاؤه، وعُرِفَ صَلاحُهُ، وَوَرَعُه، واتِّباعُه؛ يُغْفَرُ له زَلَلُهُ، ولا نُضَلِّلُه ونَطَّرِحُه، ونَنْسَى مَحاسِنَهُ، نَعَمْ: ولا نَقْتَدِي به في بِدْعَتِهِ وخَطَئِهِ، ونرجو له التوبةَ من ذلك». اهـ

هذا، وقتادة قد تكلم فيه بعضهم من أجل مقالة القدرية، التي كانت مشهورة في البصرة، وتأثر بها بعض المشاهير، وهو يظن أنه ينصر منهج الصحابة -رضى الله عنهم- ومن سار على منهجهم!!

وفي «النبلاء»(٢) ترجمة محمد بن نصر المروزي، ذكر الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بعضَ المسائل التي خالف فيها أهلَ السنةِ -مع إمامته- وقد هَجَرَهُ بعضُ علماءِ وَقْتِهِ، فَرَدَّ ذلك الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- ثم قال: «ولو أنَّه كلما أَخْطَأَ إمامٌ في اجتهادِهِ في آحاد المسائل، خَطَأً مغفورًا له؛ قُمْنَا عليه، وبدَّعْناه، وهَجَرْناه؛ لما سَلِمَ معنا لا ابن نصر، ولا ابن منده، ولا مَنْ هو أَكْبَرُ منهما، والله هو هادي الخَلْقِ إلى الحَقِّ، وهو أَرْحَمُ الراحمين، فنعوذ بالله من الهَوى

(١) (٥/ ٢٧١).
(٢) (١٤/ ٣٩-٤٠).

والفَظَاظَةِ». اهـ.

وفي «النبلاء»(١) ترجمة محمد بن إسحاق بن خزيمة، والذي يُلَقَّب بإمام الأئمة، قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ولابن خزيمة عَظَمَةٌ في النفوسِ، وجلالةٌ في القلوبِ؛ لِعِلْمِهِ ودِينِهِ واتباعِهِ السنةَ، وكتابُهُ في التوحيد مُجَلَّدٌ كَبيرٌ، وقد تَأَوْل في ذلك حديثَ الصُّورة، فَلْيُعْذَرْ من تَأَوَّلَ بَعْضَ الصفات، وأما السَّلَفُ فما خاضُوا في التأويل، بل آمنوا وكَفُّوا، وفَوّضوا عِلْمَ ذلك إلى الله ورسوله».

قلت: أي: فوّضوا عِلْمَ الكيفية لا تفويض المعنى الذي تدل عليه اللغة العربية، التي نزل بها القرآنُ الكريم.

ثم قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ولو أَنَّ كلَّ مَنْ أَخْطَأَ في اجتهادِهِ، مع صِحَّةِ إيمانِهِ، وتوخِّيهِ لاتباعِ الحقِّ؛ أَهْدَرْناه، وبَدَّعْناه؛ لَقَلّ مَنْ يَسْلَمُ مِنَ الأئمةِ مَعَنا، رحم الله الجميع بمنه وكرمه». اهـ.

وفي تعليقةٍ على كتاب «التوحيد»(٢): قال الحافظ أبو موسى المديني فيما جمعه من مناقب الإمام قوام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن إسماعيل التيمي: «سمعته يقول: «أخطأ محمد بن إسحاق بن خزيمة في حديث الصورة، ولا يُطْعَنُ عليه في ذلك، وقال أبو موسى: أشار بذلك إلى أنه قَلَّ مِنْ إمام إلا وله زَلّةٌ، فإذا تُرِكَ الإمامُ لأَجْلِ زَلَّتِه؛ تُرِكَ كثيرٌ من الأئمة، وهذا لا يَنْبَغِي أن يُفْعَل». اهـ.

---

(١) (١٤/ ٣٧٤-٣٧٦).

(٢) لابن خزيمة، للدكتور الشهوان (١/ ٩٠) تابع الحاشية [١].

وقد قال الشاطبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الموافقات»(١): «إن زَلَّةَ العالِم لا يَصِحُّ اعتمادُها مِنْ جِهَةٍ، ولا الأَخْذُ بها تقليدًا له... كما أنه لا ينبغي أن يُنْسَب صاحِبُهَا إلى التقصير، ولا أن يُشَنَّع عليه بها، ولا يُنْتَقَصَ من أَجْلها، أو يُعْتَقَد فيه الإِقْدامُ على المخالفةِ بَحْتًا؛ فإن هذا كُلَّه خلافُ ما تقتضي رُتْبَتُهُ في الدين». اهـ.

قلت: ما أبَعْدَ الغلاة المسرفين في الأحكام على الناس، وما أَسْوَأ ظَنَّهم بمن قضَوْا أعمارهم في خدمة الإسلام، ولكنهم - رحمهم الله - زَلُّوا في بعض المواضع، وقد تكون زلَّةً في نظر الغلاة الأعْشى فقط، وليستْ زلَّةً في الحقيقة، ما أَبْعَدَهم عن هذه المعاني الرائقة التي يقرِّرها علماء الأمة سلفـًا وخلفـًا، ومع ذلك؛ فإنهم يزعمون أنه لا يتمسك بمنهج السلف أحدٌ على وجْه الأرض إلا من كان على شاكلتهم، حَذْوَ القُذَّة بالقُذَّة!!!

❁ ❁ ❁

(١) (٤/ ١٧٠-١٧١).

المبحث الثاني:

وسائل وطرق علماء أهل السنة والجماعة في الرد على المبتدعة الضالين

وقد تَنَوَّعَ جهادُ علماء أهل السنة والجماعة لحماية جناب الدين، والدفاع عن حياض سنة سيد المرسلين - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وتعدَّدَتْ وسائلُهم وطرقُهم في الردِّ على المبتدعة الزائغين، فمنها:

□ أولاً: جَمْعُ السنن والآثار، مع تمييز صحيحها من سقيمها، ومقبولها من مردودها؛ لبيان علَّة ما يستدل به المبتدعة على بِدَعهم:

لقد اهتم علماء السنة والجماعة بتجلية كافة الجوانب التي لها علاقة بالحديث سنداً ومتناً، من أجل تمييز المقبول منها من المردود، أو الصحيح والحسن والصالح من السقيم والمتروك والموضوع، وخاصة منذ الفتنة التي وقعت في آخر عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - والتي كانت نقطةَ انعطافٍ ومرحلةَ تَحوُّلٍ، حيث انتسب إلى الإسلام قِلَّةٌ من الرجال، ضعيفُو الإيمان، جَهَلَةٌ بالكتاب والسنة، ويَتَّبِعُون المتشابِهَ؛ فأباحوا لأنفسهم الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - نُصرةً لبدعتهم وأهوائهم، ومنهم من يظن أنه يَكْذِب لرسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ولا يَكْذِب عليه، وهذا من تمام جَهْلِهِم!!

فتنوَّعَتْ جهودُ العلماء في وضْع قواعد دقيقة تؤدي إلى كشف باطل المبطلين، ووهْم الواهمين، وإن كانوا في الأصل من الصادقين المُخْلِصين؛ لتَشْمَلَ دارساتٍ حول الأسانيد والمتون، كما شَمِلَت التصنيفَ في الأحاديث

الصحيحة والمقبولة، بل والواهية المردودة، كل هذا من أجل كشف حُجج المبطلين، وبيان حقيقة أدلة المبتدعين، عند وضعها على ميزان القبول والرد، والإسنادُ من الدين، ولولا الإسناد؛ لقال من شاء ما شاء، كما قال أهل العلم.

فعن عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قال: «الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ»(١).

وعن الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ، يَقُولُ: «بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمُ» يَعْنِي الْإِسْنَادَ(٢).

وعن أبي عصمة نوح بن هشام الجوزجاني قال: «كنت عند المسيب بن واضح، وكان مرابطًا بمدينةٍ من مُدُن سواحل البحر، يقال لها: «بانياس»، فبينا نحن جلوس عنده للمناظرة، فقلت له: يا أبا محمد، يُحْكَى عندنا بخراسان عن ابن المبارك أنه قال: الإسنادُ من الدين، ولولا الإسنادُ؛ لَحَدَّثَ من شاء من الناس بما شاء، هل سمعتها منه؟ قال: لا، ولكن اكْتُبْ حتى أُمْلِي عليك حكايةً في هذا الباب، لا تَكْتُبها اليومَ عن أحد غيري، قلت: هاتِ، قال: سمعت عبد الله بن المبارك -وسأله رجل- فقال: ما تقول يا أبا عبد الرحمن:

---

(١) أخرجه مسلم في «مقدمة صحيحه» (١/ ١٥)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣٠)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٤١)، و«الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٦٤٣).

(٢) أخرجه مسلم في «مقدمة صحيحه» (١/ ١٥)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص: ٢٠٩).

مَنْ طَلَبَ العلمَ هلْ له أن يُشَدِّدَ في الإسناد؟ قال: نعم، من كان طَلَبُهُ لله؛ ينبغي له أن يكون في الإسناد أَشَدَّ وأَشَدَّ؛ لأنك تجد ثقةً يروي عن ثقةٍ، وتجد ثقةً يروي عن غير ثقةٍ» ويقال: إن أَوَّلَ من تكلَّم في أحوال الرواة: شعبةُ بن الحجاج(١).

قَالَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: «الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ».

وعن إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَعْدَانَ، قَالَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ: «مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ أَمْرَ دِينِهِ بِلَا إِسْنَادٍ؛ كَمَثَلِ الَّذِي يَرْتَقِي السَّطْحَ بِلَا سُلَّمٍ»(٢).

وعن محمد بن شاذان بن يزيد، أبو بكر الجوهري قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ عَنْ إِسْنَادِ حَدِيثٍ سَقَطَ عَلَيَّ، فَقَالَ: تَدْرِي مَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْحَدَّادُ؟ قَالَ: «الْإِسْنَادُ مِثْلُ الدَّرَجِ، وَمِثْلُ الْمَرَاقِي، فَإِذَا زَلَّتْ رِجْلُكَ عَنِ الْمَرْقَاةِ؛ سَقَطْتَ، وَالرَّأْيُ مِثْلُ الْمَرْجِ»(٣).

وعن عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: «مَا كُنَّا نَتَّهِمُ أَنَّ أَحَدًا يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- مُتَعَمِّدًا، حَتَّى جَاءَنَا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ، فَحَدَّثُوا عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- الَّذِينَ كَانُوا عِنْدَهُمْ بِأَحَادِيثَ لَا نَعْرِفُهَا، فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَاللهِ، إِنَّهُ لَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَعْرِفَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(١)أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢٠٠).
(٢) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٤١).
(٣) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٤٢)، و«الكفاية في علم الرواية» (١٢٢٨).

وعلى آله وَسَلَّمَ- مِمَّنْ هُوَ، وَعَمَّنْ أَخَذْنَاهُ، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا أَبَا سَلَمَةَ، فَكُنْتُ لَا أَقْبَلُ حَدِيثًا حَتَّى يُسْنَدَ لِي، وَتَحَفَّظَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ الْحَدِيثَ مِنْ أَيَّامِئِذٍ، فَجِئْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَسَنِ فِي السُّوَيْقَةِ قَالَ: يَا ابْنَ سَلَمَةَ بْنِ أَسْلَمَ، أَمَا بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ، تَقُولُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ؟ قُلْتُ: بَلَى، خَلَّطَ عَلَيْنَا شِيعَتُكُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَجَاءُونَا بِأَحَادِيثَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- فَحَدَّثْتُهُ بَعْضَ مَا حَفِظْتُ؛ فَعَجِبَ لَهُ، وَقَالَ: أَصَبْتَ يَا ابْنَ أَخِي؛ فَزَادَنِي فِي ذَلِكَ رَغْبًا»(١).

وعن هِلَالِ بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: «حَمَلَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَوْمًا عَلَى ابْنِ عُيَيْنَةَ، فَصَعِدَ فَوْقَ غُرْفَةٍ لَهُ، فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ: تُرِيدُ أَنْ يَتَفَرَّقُوا عَنْكَ؟ حَدِّثْهُمْ بِغَيْرِ إِسْنَادٍ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا، يَأْمُرُنِي أَنْ أَصْعَدَ فَوْقَ الْبَيْتِ بِغَيْرِ دَرَجَةٍ» قَالَ صَالِحٌ: «يَعْنِي أَنَّ الْحَدِيثَ بِلَا إِسْنَادٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَأَنَّ الْإِسْنَادَ دَرَجُ الْمُتُونِ، بِهِ يُوصَلُ إِلَيْهَا»(٢).

وعن سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **قال**: «الْإِسْنَادُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ سِلَاحٌ؛ فَبِأَيِّ شَيْءٍ يُقَاتِلُ»؟!(٣)

وقال ابن حبان -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «المجروحين»: «ولَسْنَا نَسْتَجِيزُ أن نحتج بخبر لا يَصِحُّ من جهة النقل في شيء مِنْ كُتُبِنَا، ولأنَّ فيما يَصِحُّ من الأخبار - بحمد الله ومَنِّهِ - كافٍ، يُغني عنا عن الاحتجاج في الدين بما لا يَصِحُّ منها،

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (١٢٣٠).
(٢) أخرجه الخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (١٢٢٦).
(٣) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٤٢).

ولو لم يكن الإسنادُ، وطَلَبُ هذه الطائفة له؛ لَظَهَر في هذه الأمة من تبديل الدين ما ظَهَر في سائر الأمم، وذاك أَنه لم تَكُنْ أمةٌ لنبيٍّ قَطُّ حَفِظَتْ عليه الدينَ عن التبديل ما حَفِظَتْ هذه الأمة، حتى لا يتهيأ أن يزداد في سُنَّةٍ من سُنَنِ رسول الله -صَلى الله عَليهِ وعلى آله وَسلم- أَلِفٌ ولا واوٌ، كما لا يتهيأ زيادةُ مِثْلِهِ في القرآن، فَحَفِظَتْ هذه الطائفةُ السُّننَ على المسلمين، وكَثُرَتْ عنايتهم بأمر الدين، ولولاهم؛ لقال من شاء ما شاء»(١).

وأخرج ابن حبان -رَحِمَهُ ٱللَّهُ - أيضـًا في «المجروحين»: عن مؤمل بن إسماعيل، قال: سمعت شعبة، يقول: «كل حديث ليس فيه «حَدَّثنا»، و«حَدَّثنا» فهو مِثْلُ الرجُلِ بالفلاة معه البعير ليس له خِطَامٌ»(٢).

قال أبو حاتم ـ ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ - أيضـًا: «فِرْسَانُ هذا العلم: الذين حَفِظُوا على المسلمين الدينَ، وهَدَوْهُم إلى الصراط المستقيم، الذين آثروا قَطْعَ المفاوزَ والقِفَارَ، على التَّنَعُّمِ في الدِّمَن والأَوْطار، في طلب السنن في الأمصار، وجَمْعِها بالوجل -أي بالخوف- والأسفار، والدوران في جميع الأقطار، حتى إن أحدهم ليرحل في الحديث الواحد الفراسخَ البعيدةَ، وفى الكلمة الواحدة الأيامَ الكثيرةَ؛ لِئَلَّا يُدْخِلَ مُضِلٌّ في السنن شيئًا يُضِلُّ به، وإن فَعَلَ؛ فهم الذابُّون عن رسول الله -صَلى الله عَليهِ وَسلم- ذلك الكذبَ، والقائمون بنصرة الدين».

وعن مُحمد بن سِيرين -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قال: «لقد أَتَى على الناس زمانٌ وما

---

(١) (١/ ٣٠).
(٢) (١/ ٣١).

يُسْأَل عن إسنادِ حديثٍ حتى وَقَعَت الفتنةُ، فلما وَقَعَت الفتنةُ؛ سُئِلَ عن إسناد الحديث؛ ليُنظَر: مَن كان من أهل السنة؛ أُخِذَ بحديثه، ومن كان من أهل البدعة؛ تُرِكَ حديثُهُ»(١).

وعن عَمْرَو بْنَ قَيْسٍ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، **قال**: «يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الصَّيْرَفِيِّ الَّذِي يَنْقُدُ الدَّرَاهِمَ؛ فَإِنَّ الدَّرَاهِمَ فِيهَا الزَّيْفُ وَالبَهْرَجُ، وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ»(٢).

وقال الخطيب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الكفاية في علم الرواية»: «وَأَمَّا كَتْبُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ الْمَرَاسِيلَ، وَالرِّوَايَةُ لَهَا؛ فَإِنَّهُ عَلَى ضُرُوبٍ: أَحَدُهَا لِاسْتِعْمَالِ مَا تَضَمَّنَتْ مِنَ الأَحْكَامِ عِنْدَ مَنْ رَأَى قَبُولَهَا، وَوُجُوبَ الْعَمَلِ بِهَا، مَعَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمُسْنَدَاتِ فِي الصِّحَّةِ وَالثَّبَاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُهَا عَلَى مَعْنَى الْمَعْرِفَةِ لِعِلَلِ الْمُسْنَدَاتِ بِهَا؛ لأَنَّ فِي الرُّوَاةِ مَنْ يُسْنِدُ حَدِيثًا يُرْسِلُهُ غَيْرُهُ، وَيَكُونُ الَّذِي أَرْسَلَهُ أَحْفَظَ وَأَضْبَطَ، فَيُجْعَلُ الْحُكْمُ لَهُ، وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مِثْلَ هَذَا»(٣).

وقال أبو بكر الخلال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أخبرني الميموني، قال «تَعَجَّبَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللهِ مِمَّنْ يَكْتُبُ الإِسْنَادَ وَيَدَعُ الْمُنْقَطِعَ، ثُمَّ قَالَ: وَرُبَّمَا كَانَ الْمُنْقَطِعُ أَقْوَى

(١) أخرجه العقيلي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٧٢٣).
(٢)أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٨)، و «علل الحديث»(١/ ٢٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ١٠٣)، والخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (١٢٣١).
(٣) (١٢٣١).

إِسْنَادًا، أَوْ أَكْثَرَ، قُلْتُ: بَيِّنْهُ لِي كَيْفَ؟ قَالَ: يَكْتُبُ الإِسْنَادَ مُتَّصِلاً وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَيَكُونُ الْمُنْقَطِعُ أَقْوَى إِسْنَادًا مِنْهُ، وَهُوَ يَرْفَعُهُ، ثُمَّ يُسْنِدُهُ، وَقَدْ كَتَبَهُ هُوَ عَلَى أَنَّهُ مُتَّصِلٌ، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ لاَ يَكْتُبُ إِلاَّ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، مَعْنَاهُ: لَوْ كَتَبَ الإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا؛ عُرِفَ الْمُتَّصِلُ مِنَ الْمُنْقَطِعِ، يَعْنِي ضَعْفَ ذَا، وَقُوَّةَ ذَا»(١).

وقال الخطيب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُهَا مُسْنَدَةً، وَيَرْوِيهَا مُرْسَلَةً، عَلَى مَعْنَى الْمُذَاكَرَةِ وَالتَّنْبِيهِ؛ لِيَطْلُبَ إِسْنَادَهَا الْمُتَّصِلَ، وَيَسْأَلَ عَنْهُ، وَرُبَّمَا أَرْسَلُوهَا اخْتِصَارًا وَتَقْرِيبًا عَلَى الْمُتَعَلِّمِ، لِمَعْرِفَةِ أَحْكَامِهَا، كَمَا يَفْعَلُ الْفُقَهَاءُ الآنَ فِي تَدْرِيسِهِمْ، فَإِذَا أُرِيدَ الاِسْتِعْمَالُ؛ احْتِيجَ إِلَى بَيَانِ الإِسْنَادَ».

وأخرج ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «التمهيد» بسنده إلى أحمد بن حنبل -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: «الإسناد من الدين» قال يحيى: وسمعت شعبة يقول: إنما يُعْلَم صحةُ الحديث بصحة الإسناد(٢).

وعَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ مَطَرٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ أَثَـٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف:٤] قَالَ: «إِسْنَادُ الْحَدِيثِ»(٣).

---

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (١٢٣٢)، وفي «الجامع» (٢/ ١٩١).
(٢) (١/ ٥٧).
(٣) أخرجه الحاكم في «المدخل إلى كتاب الإكليل» (ص: ٢٧)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٣٩)، ويُنْظَر «تدريب الراوي» (٢/ ٦٠٥)، و «فتح المغيث» (٣/ ٣٣٠).

❐ ثانياً: التصنيف في التحذير من البدع.

وذلك لعِلْمِ الأئمة -رحمه الله تعالى- بأن البدع تتَّسع وتتمدَّد مع مرور الزمن وانْدِثار السُّنن، وأنها في بدايتها تُشبه الحقَّ، وتكون سَهْلَةً، فَيَغْتَرُّ بها كثير من الناس، فإذا غَرِقُوا في أَوْحالها؛ اتَّسعَتْ عليهم، وتشعَّبت، وتفرَّعت، وأَنْتَجَتْ بِدعًا أُخرى، قد تكون أَشدَّ من البدع الأولى وأَغْلَظَ؛ فيشُقُّ عليهم التَّخلُّصُ منها، ففي أول الأمر تكون البدعُ سَهْلَةً، ثم تصير مِلَّةً ونِحْلَةً، يُوَالِي ويُعَادِي عليها!!!

قال الإمام البربهاري -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «شرح السنة»: «واحْذَر صِغَارَ المحدَثات من الأمور؛ فإن صغير البدع يَعُود حتى يَصِير كبيراً، وكذلك كُلُّ بدعة أُحْدِثَتْ في هذه الأمة، كان أَوَّلُها صغيراً يُشْبِهُ الحقَّ، فاغْتَرَّ بذلك مَنْ دَخَلَ فيها، ثم لم يستطع الخروجَ منها، فَعَظُمَتْ وصَارَتْ دينـًا يُدَانُ به؛ فخالَفَ الصراط المستقيم؛ فخَرَجَ من الإسلام»(١). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- كما في «مجموع الفتاوى»: «فَالْبِدَعُ تَكُونُ فِي أَوَّلِهَا شِبْرًا، ثُمَّ تَكْثُرُ فِي الِاتِّبَاعِ؛ حَتَّى تَصِيرَ أَذْرُعًا وَأَمْيَالًا وَفَرَاسِخَ»(٢). اهـ

وفي «بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية»(٣) قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وهؤلاء المُحَرِّفة المُبَدِّلة في هذه الأمة من الجهمية وغيرهم اتَّبَعُوا سَنَنَ من

(١) (ص٦١).
(٢) (٨/ ٤٢٥).
(٣) (٢/ ٤٧١).

كان قبلهم من اليهود والنصارى، وفارسٍ والروم؛ فغَيَّروا فطرةَ الله تعالى، وبَدَّلوا كتاب الله، والله -سبحانه وتعالى- خَلَقَ عباده على الفطرة التي فطرهم عليها، وبَعَثَ إليهم رُسُلَهُ، وأَنْزَلَ عليهم كُتُبَهُ، فصلاحُ العباد وقوامُهم بالفطرة المُكَمَّلَة بالشِّرْعة المُنَزَّلة، وهؤلاء بدَّلُوا وغَيَّرُوا فطرة الله وشِرْعَتَهُ: خَلْقَه وأَمْرَه، وأفسدوا اعتقاداتِ الناس، وإراداتِهم، وإدراكاتِهم، وحركاتِهم: قولَهُم وعملَهُم من هذا وهذا، كما بَدَّل الذين ظلموا من بني إسرائيل القولَ الذي أُمِرُوا به، والعملَ الذي أُمِرُوا به، ففي «الصحيح» عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قيل لهم: ﴿وَٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا وَقُولُواْ حِطَّةٞ﴾ [البقرة: ٥٨] فدخلوا الباب يَزْحَفُون على أَسْتَاهِم، وقالوا: حَبَّةٌ في شَعْرَة، وقد ذكرنا في غير هذا الموضع: أن مَبْدَأَ التَّجَهُّمِ في هذه الأمة كان أَصْلُه من المشركين ومُبَدِّلة الصابئين من الهند واليونان، وكان من مُبَدِّلَة أهلَ الكتاب من اليهود، وأن الجعد بن درهم، ثم الجهم بن صفوان، ومن اتَّبعهما أخذوا ذلك عنهم، وأنه بعد ذلك أواخر المائة الثانية وقُبَيْلَها وبَعْدها اجْتُلِبَتْ كُتب اليونان وغيرهم من الروم، من بلاد النصارى، وعُرِّبَتْ، وانتشر مذهب مُبَدِّلة الصابئة، مثل أَرِسْطو وذويه، وظهر في ذلك الزمان الخُرَّميَّة(١)، وهم أول

(١) الخُرَّمية: وهم فرقتان:
فرقة مِنْهُم كَانُوا قبل دولة الْإِسْلَام، وهم المزدكية، كَانُوا يسْتَحلُّونَ الْمُحرمَات كلهَا، وَكَانُوا يَقُولُونَ: إِن النَّاس كلَّهم شُرَكَاء فِي الْأَمْوَال وَالْحُرُم، وقَتَلَهُم أنوشروان فِي أَيَّام مَمْلَكَته.
والفريق الثَّانِي من الخُرمية ظَهَرُوا فِي دولة الْإِسْلَام، كالبابكية والمازبارية، ويسمون المحمرة... وانظر «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين» (ص: ١٣٥). وما قال الغزالي في فضائح الباطنية (ص: ١٤).

القرامطة الباطنية الذين كانوا في الباطن يأخذون بعضَ دين الصابئين المُبَدِّلين، وبعضَ دين المجوس، كما أخذوا عن هؤلاء كلامَهُم في العقل والنَّفْس، وأخذوا عن هؤلاء كلامهم في النور والظلمة، وكَسَوْا ذلك عباراتٍ، وتصرفوا فيه، وأخرجوه إلى المسلمين، وكان من القرامطة الباطنية في الإسلام ما كان، وهم كانوا كثيرًا يميلون إلى طريقة الصابئة المُبَدِّلين، وفي زمنهم صُنِّفَتْ رسائل «إخوان الصفا»، وذكر ابن سينا أن أباه كان من أهل دعوتهم، من أهل دعوة المصريين منهم، وكانوا إذ ذاك قد ملكوا مصر، وغلبوا عليها، قال ابن سينا: وبسبب ذلك اشتغلْتُ في الفلسفة؛ لكونهم كانوا يرونها، وظهر في غير هؤلاء من التجهم ما ظهر، وظهر بذلك تصديق ما أخبر به النبي -صلى الله عليه وسلم- كما ثبت في «الصحيحين» عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «**لَتَتَّبِعُنَ سَنَنَ مَنْ كان قبلكم، حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّة، حتى لو دخلوا جُحْرَ ضَبٍّ؛ لدَخَلْتُمُوه**» قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «**فَمَنْ**»، وروى البخاري في «صحيحه» عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «**لا تقوم الساعة حتى تَأْخُذَ أمتي ما أَخَذَ القرونُ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وذراعًا بذراعٍ**»، فقيل: يا رسول الله، كفارس والروم؟ قال: «**فمن الناسُ إلا أولئك**» ومعلوم أن أهل الكتاب أقربُ إلى المسلمين من المجوس والصابئين والمشركين، فكان أولَ ما ظهر من البدع فيه: شُبَهٌ من اليهود والنصارى، والنبوةُ كلما ظَهَرَ نورُهَا؛ انْطَفَت البدعُ، وهي في أول الأمر كانت أعظم ظهورًا.

فكان إنما يظهر من البدع ما كان أَخَفَّ من غيره، كما ظهر في أواخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج والتشيع، ثم في أواخر عصر الصحابة

ظهرت القدرية والمرجئة، ثم بعد انقراض أكابر التابعين؛ ظهرت الجهميةُ، ثم لما عُرِّبَتْ كُتُبُ الفرس والروم؛ ظهر التَّشَبُّهُ بفارس والروم، وكُتُبُ الهند انتقلت بتوسط الفرس إلى المسلمين، وكتب اليونان انتقلت بتوسط الروم إلى المسلمين، فظهرت الملاحدةُ الباطنيةُ، الذين رَكَّبوا مذهبهم من قول المجوس واليونان، مع ما أظهروه من التشيع، وكانت قرامطةُ «البحرين» أعظَمَ تعطيلاً وكفرًا، كُفْرُهُم من جِنْسِ كُفْرِ فرعون، بل شَرٌّ منه». اهـ

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «إنما يَظْهَرُ من البدع أولاً ما كان أخَفَّ، وكُلَّما ضَعُفَ من يقوم بنور النبوة؛ قَوِيَت البدعةُ...»(١). اهـ

وقال الإمام ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «مدارج السالكين»: «البدع تُسْتَدْرَجُ بصغيرها إلى كبيرها، حتى يَنْسَلِخُ صاحِبُها من الدين، كما تَنْسَلّ الشعرةُ من العجين، فمفاسِدُ البدعِ لا يَقِفُ عليها إلا أربابُ البصائر، والعميانُ ضالُّون في ظُلمة العَمَى ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾﴾ [النور:٤٠]»(٢). اهـ

وقال الشيخ بكر أبو زيد -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات»: «كلُّ بدعة أُحْدِثَتْ في هذه الأمة كان أَوَّلُها صغيراً يُشْبِهُ الحقَّ، ثم صارتْ كبيرةً، فدخل فيها من لم يستطع الخروج منها، فاحْذَرْ صِغارَ البدعِ؛ فإنها صَغارٌ»(٣). اهـ

---

(١) «التدمرية» (ص١٩٤)، «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٨٩).
(٢) (١/ ٢٢٤).
(٣) (ص١٠).

وقال الشيخ ناصر العقل -حفظه الله- في التعليق على «شرح السنة للبربهاري»(١): «هذه أيضاً فائدة عظيمة، ينبغي أن يرعاها طلاب العلم، ويَعُوها جيداً، وأن يَحْذَروا من أن تتكرر مثل هذه الغلطات التي وَقَعَتْ من أهل البدع، أو تساهل فيها بعضُ المنتسبين للعلم: وهو أن صِغَارَ البدعِ والمُحْدَثاتِ طريقٌ إلى الأمور الكبار!!

أولاً: أن صِغَار المحدثات إذا تَسَاهَلَ فيها أهلُ العلم هي طريقٌ إلى الوقوع في الأمور الكبار.

الأمر الثاني: أن كلَّ الفِرَقِ التي ظَهَرَتْ في التاريخ تبدأ بِدَعُها بأمور صغار، أو ببدع محدودة، ثم كما وصفهم النبي -صلى الله عليه وسلم-: «تَتَجَارَى بهم الأهواءُ، كما يَتَجَارَى الكَلَبُ بصاحبه»(٢) يعني: تَمْضي بهم

---

(١) (١/ ١٧).

(٢) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٥٩٧) عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْهَوْزَنِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ -رضى الله عنهما- أَنَّهُ قَامَ فِينَا، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- قَامَ فِينَا، فَقَالَ: «**أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ: ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ**» زَادَ ابْنُ يَحْيَى، وَعَمْرٌو فِي حَدِيثَيْهِمَا: «**وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ، كَمَا يَتَجَارَى الْكَلَبُ لِصَاحِبِهِ**» وَقَالَ عَمْرٌو: «**الْكَلَبُ بِصَاحِبِهِ، لَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ**»، وحَسَّنه شيخنا الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الصحيحة» (٢٠٤)، و«التعليق الرغيب» (١/ ٤٤) و«صحيح الجامع الصغير» (٢٦٤١)، و«السنة» لابن أبي عاصم (١-٢-٦٥).

قال في «عون المعبود» (١٢/ ٢٢٣): «(كما يَتَجَارَى الكلَبُ) بِالْكَافِ وَاللَّام ⇦=

الأهواء كما يمضي المرض الخطير بصاحبه، يأخذه رويداً رويداً حتى يُهْلِكَهُ، وقد يبدأ دون أن يَشْعُر به صاحبه، أو يَشْعُر به الناس، ثم إذا ظهرت مظاهر المرض، ولم تُعَالَج بسرعة؛ فإنها تَفْتِكُ بالإنسان حتى يَهْلِكْ.

قال -حفظه الله-: ومِصْدَاقُ ذلك واقعٌ في كل الفِرَقِ التي أصبحت الآن فِرَقًا كباراً؛ فَرَّقَت الأمةَ، وأَنْهَكَتْها، ولا تزال تُفَرِّق، وتَتَشَعَّب على الأمة إلى يومنا هذا، فالفِرَقُ الكبرى أولُها الخوارجُ، ومشكلتهم الأولى في مرتكب الكبيرة، حينما زعموا أن علي بن أبي طالب ومعاوية -رضي الله عنهما- حَكَّمَا الرجال، وقالوا: تحكيم الرجال كبيرة أو كُفْر، وهذا الكفر عندهم مُخْرِجٌ من الملة، فجعلوا الكبيرة كُفراً، ثم حَكَموا على صاحب الكبيرة بأحكام الكافر.

فالخوارج لم يكونوا يتكلمون عن غير هذه المسألة لمدة عقود من السنين، وما بدأت بهم الأهواء الأخرى إلا بعد منتصف القرن الأول الهجري، فقد ظهروا سنة (٣٦هـ أو ٣٧هـ) فظلوا إلى ما بعد سنة (٦٠هـ) وهم لا يُعْرَفُ عنهم أنهم تكلموا إلا في مسائل محدودات، تتعلق بمرتكب الكبيرة، ثم بعد ذلك أصبحوا مُعَطِّلة؛ لأن قولهم بالحكم على مرتكب الكبيرة بالكفر أَدَّى بهم إلى القول بخلوده في النار، وأَدَّى بهم إلى أن يعتقدوا في المسلمين أنهم من المشركين والكفار، ثم أَدَّى بهم هذا إلى إنكار

= الْمَفْتُوحَتَيْنِ: دَاء يَعْرِض لِلْإِنْسَانِ مِنْ عَضّ الْكَلْب، وَهُوَ دَاءٌ يُصِيب الْكَلْبَ فَيُصِيبهُ شِبْهَ الْجُنُون، فَلَا يَعَضّ أَحَدًا إِلَّا كَلُبَ، وَيَعْرِض لَهُ أَعْرَاض رَدِيَّة، وَيَمْتَنِع مِنْ شُرْب الْمَاء حَتَّى يَمُوت عَطَشًا، كَذَا فِي النِّهَايَة». اهـ

الشفاعة، ثم أَدَّى بهم هذا إلى إنكار الرؤية، ثم أَدَّى بهم هذا إلى إنكار الصفات، ثم أصبحوا الآن جهمية ومعتزلة.

ثم بعد ذلك يأتي القدرية: فالقدرية جاءت بكلمة واحدة، وهي قولهم: لا قَدَرَ، والأَمْرُ أُنُفٌ، يعني: لم يُقَدِّر اللهُ أفعالَ العباد، وهي مُسْتَأنَفَةٌ، ليس لها سابقُ تقديرٍ، ثم تجارَتْ بهم الأهواءُ حتى صارت القدريةُ مذاهب، وحتى انْدَمَجَت القدريَةُ مع المعطلة المعتزلة اندماجًا كاملاً؛ ففي القرن الثاني لا تعرف القدرية إلا أنها معتزلة.

وبدأت الجهمية بإنكار الاستواء، ثم تكلموا بعد ذلك في مسألة كلام الله -عَزَّوَجَلَّ-، ثم جاء الجعد وتكلم في ثلاث مسائل: الاستواء، والخُلَّةُ، والتكليم فقط، وجاء بعده الجهم فأعلن إنكار الأسماء، ثم بعد ذلك لم يقف الجهمية على مسألة الأسماء، فقالوا بالجبر، وقالوا بالإرجاء الغالي إلى آخره.

وهكذا بقية الفرق:

فالأشاعرة على سبيل المثال: وهم من المعاصرين، كانت مشكلتهم الأُولى في مسألة كلام الله -عَزَّوَجَلَّ-؛ وذلك إنهم جعلوا الكلام من لوازم ذات الله -عَزَّوَجَلَّ-، وقالوا: بأن الكلام قديم النوع، وليس حادثَ الآحاد، وقالوا بأن الكلام هو المْعَنى القائمُ بالنَّفْس، ولم يزيدوا عن هذا الأمر في عهد الأشعري، ثم تجارتْ بهم الأهواء حتى أصبحوا في عهد الشهرستاني والجويني والبغدادي والرازي جهمية، والآن أكثر مذاهب الجهمية موجودة في متكلمة الأشاعرة والماتريدية.

فهكذا تنسحب القاعدة حتى في العصور المتأخرة، فكثير من الفِرَقِ، أو الجماعاتِ، أو الأحزابِ، أو أصحابِ الشعارات التي ظَهَرَت الآن، صارَتْ أَقْرَبَ إلى الافتراق، وكانت بداياتُهم عن حُسْنِ نية، وفي مسائل معدودة، خالفوا فيها أهلَ العلم، ثم تجارَتْ بهم الأهواء، حتى قرروا مناهجَ، ووضعوا لأنفسهم أصولاً وشعاراتٍ، وصاروا يوالون عليها ويعادون، وهكذا.

فينبغي لطلاب العلم أن يَعُوا جيداً هذه المسألة، وألا يَسْتَهِينوا بصِغار المسائل والمخالفات لأهل العلم، أما أن يكون في الناس خلافٌ، أو يوجد خلافاتٌ في الأمور الخلافية السائغة؛ فهذا لا حَرَجَ فيه، وإنما المُشْكِلَةُ: الإصرارُ على أَمْرٍ يكون فيه خروجٌ عن المنهج حتى في المسائل الصغار، فمن خَرَجَ عن مناهج أهل العلم في وقته، فيُخْشَى أن يكون ممن بَذَرَ بِذْرَةَ الافتراق، وهو لا يَشْعُر، وما أظن -والله أعلم- أن أكثر الذين أَسَّسُوا الفِرَقَ يَظُنُّونها تَصِلُ إلى هذا المستوى من الافتراق عن السنة، لكن المسألة خَرَجَتْ عن حَدِّ ما أرادوا». اهـ

قلت: والسلف -رحمة الله عليهم- كانوا يُصَنِّفُون الكتب بقدر الحاجة لذلك، ولذا قَلَّ التصنيفُ في مسائل العقائد في الصدر الأول -عصر الصحابة والتابعين-؛ لأن العقائد الصحيحة كانت محل إجماع وتسليم، ولم يظهر التأليف فيها إلا مع ظهور البدع؛ فعندها حَظِيَ موضوعُ البدعة باهتمام كبير من قِبَلِ علماء الإسلام؛ لذا نجد الحديثَ عنه شائعا في أكثر علوم الشرع:

ففي الحديث وشروحه: تجد أبواب الاعتصام بالسنة، وذم البدع والأهواء، والتوحيد، والإيمان، وغير ذلك من الأبواب المختصة بالكلام عن البدعة، ويوجد الكلام عنها في كثير من الأبواب الحديثية الأخرى، بل

كل باب من أبواب الحديث يَنُصُّ على سنة، يَلْزَمُ منه النهْيُ عما يخالفها من البدع والمحدثات.

وفي مصطلح الحديث: تجد الكلام عن حُكْم رواية المبتدع، ومتى يؤْخذ عنه، ومتى تردُّ روايته، وحكم الداعي إلى البدعة وغير الداعي إليها، ومن رَوَى منهم ما يُؤَيِّد بدعتَهَ، وغير ذلك.

وفي التفسير: تجد الكلام عن البدعة عند آيات الاعتصام وذم التفرق.

وفي الفقه: ذكروا حُكْمَ شهادة أهل الأهواء، وحُكْمَ المناكحة والمبايعة والإرث مع المبتدعة.

وفي أصول الفقه: تجد للبدعة علاقةً بأبواب الإجماع، والاستحسان، والمصالح المرسلة، وفي تعريف السنة، والاجتهاد والتقليد، وغير ذلك من المباحث والأبواب الأصولية.

وأما كُتُب العقيدة؛ أو كُتُب السنة، أو التوحيد، أو الإيمان، أو الإبانة لأصول الديانة، ومنهاج السنة، والرد على الزنادقة والجهمية... ونحو ذلك من أسماء؛ فتجد الكلام عن البدعة والمبتدعة في كل باب منها، وتجد التفصيل الشافي والكافي لإزالة الشبهات، وترسيخِ المُحْكَمات والبَيِّنات، وإثباتِ أن العقل الصريح لا يتناقض مع النقل الصحيح؛ وإثبات ضلال أهل البدع وحيْرتهم في المسائل اليقينية، وتَخَبُّطِهم واضطرابهم، والسببِ في ذلك، كإعراضهم عن السُّنن والآثار، واتباعِهم العَقْلَ والقياسَ المنطقيَّ العقليَّ، أو الذَّوْقَ والوَجْدَ... ونحو ذلك!!

وفي تراجم الرجال: تجد ذِكْر من جُرح بالبدعة، ومن رُدَّتْ روايته بسبب ابتداعه، ومن كان منهم في الأصل من أهل السنة، ومن ليس كذلك.

وفي كُتُب التاريخ: تجد سيرة المبتدعة أفراداً وفرقًا، وما أَحْدَثُوه من حروب وفتن، وما قام لهم من دول، وما وقع معهم من وقائع.

أما المؤلفاتُ التي تَكَلَّم أصحابُها عن البدعة؛ فهي تنقسم في تناولها لموضوع البدعة إلى أقسام:

القسم الأول: مؤلفاتٌ تَكَلَّمَتْ عن بدع محددة، وتناولتها بالرد والتبيين.

فقد بَدَأَ عِلْمُ الاعتقاد في التميز بالتدوين مع ظهور البدع، واشتداد وطأة الفِرَقِ المبتدعة، فأخذ أئمة المسلمين في تصنيف كتب تتضمن المسائل التي اختلف فيها المنتسبون إلى الإسلام، والتي يترتب على الاختلاف فيها تبديعُ المخالفِ أو تكفيرُهُ، وبَيَّنُوا فيها عقيدةَ أئمة السلف الصالح، أهل السنة والجماعة، وردوا على المخالفين من أهل البدع والأهواء.

لذلك فقد نشأت الكتابة في هذا العلم في صورة ردود على الفرق الضالة، فَكَتَبَ الإمامُ أحمد بن حنبل -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (٢٤١هـ) كتابَهُ «الرد على الزنادقة والجهمية»، وكَتَبَ الإمامُ البخاري -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (٢٥٦هـ) كتابَهُ «الرد على الجهمية»، وكَتَبَ الإمامُ عثمان بن سعيد الدارمي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (٢٨٠هـ) كتابَهُ «الرد على بشر المريسي»، وفي الرد على الوعيدية -وهم الخوارج والمعتزلة-، وفي الردِّ على المرجئة كَتَبَ أبو عبيد القاسم بن سلَّام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (٢٢٤هـ) كتابَهُ «الإيمان»، وكذلك صنع أبو بكر أبي شيبة -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (٢٣٥هـ)،

ومما أُلِّفَ في ذلك أيضًا: كتابُ «الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة» للإمام ابن قتيبة -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، و«الرد على من يقول:

القرآن مخلوق» لأحمد بن سلمان النجاد أبي بكر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، و«الرد على الجهمية» لمحمد بن إسحاق بن منده -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، و«رسالة السجزي»، وكتاب «الرد على من أنكر الحرف والصوت» لابن قدامة ولابن عقيل، و«إبطال التأويلات لأخبار الصفات» للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء -رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وكتاب «منهاج السنة النبوية» لشيخ الإسلام ابن تيمية- رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، و«درء تعارض العقل والنقل»، و«بيان تلبيس الجهمية» كلاهما له أيضـًا، وكتاب «الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة» للإمام ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، و«اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية» للإمام ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، وكُتب ورسائل الإمام محمد بن عبد الوهاب وعلماء الدعوة النجدية -رحمهم الله- سلفًا وخلفًا، وكتاب «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» لشيخنا العلامة محمد ناصر الدين الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، وكتاب «القول الفصل في حُكْم الاحتفال بمولد خير الرسُل»، للشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري، وكتاب «الرد القوي على الرفاعي، والمجهول، وابن علوي، وبيان أخطائهم في المولد النبوي»، للشيخ حمود ابن عبد الله التويجري -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- .. وغيرها من الكتب التي تتعلق بالبدع العملية.

القسم الثاني: مؤلفات تكلمتْ عن جملة من البدع.

ومن هذه المؤلفات: كتاب «المدخل» لابن الحاج -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، وكتاب «الحوادث والبدع» لأبي بكر الطرطوشي المالكي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، وكتاب «البدع» لابن التركماني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، وكتاب «إصلاح المساجد من البدع والعوائد»، لعلامة الشام الشيخ محمد جمال الدين القاسمي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-،

وكتاب «البدع الحولية» لعبد الله بن عبد العزيز بن أحمد التويجري -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، وغيرها كثير.

القسم الثالث: مؤلفات تكلمتْ عن البدع بنوع من الشمول: فتناولت تعريف البدعة، وأقسامها، وأحكامها، وأقسام المبتدعة، وأحكامهم، وغير ذلك من المسائل المتعلقة بقواعد النظر في مسألة البدعة، وقواعد التأصيل في حُكْمها وحُكْمِ فاعليها، وليست هذه المؤلفات على درجة واحدة في ذلك، بل بعضها أَشْمَلُ من بعض، وبعضها تَكَلَّم عن أكثر هذه المسائل التأصيلية، وبعضها لم يتجاوز إلا أجزاء يسيرة منها.

ومن هذه المؤلفات: كتاب «الباعث على إنكار البدع والحوادث»، للإمام أبي شامة، وكتاب «الإبداع في مضار الابتداع»، للشيخ علي محفوظ، وغيرهما.

القسم الرابع: مؤلَّفات عُنِيَتْ بمسائل التأصيل في النظر إلى البدعة والمبتدع، وهي على أقسام:

أ) مؤلفاتٌ تَكَلَّمَتْ بشمول وعُمْق عن سائر مسائل التأصيل هذه أو بعضها.

مثل «الاعتصام» للشاطبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، و«اقتضاء الصراط المستقيم» لشيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، والرسائل التي خصصها شيخ الإسلام للكلام عن البدعة، مثل «رسالة العبادات الشرعية والفَرْق بينها وبين البدعية»، ومثل «قاعدة في تكفير أهل البدع والأهواء»، وغير ذلك من الرسائل والقواعد المبثوثة في «مجموع الفتاوى».

ب) **مؤلفات اخْتُصِرَتْ**، أو اقْتُبِسَتْ من المؤلفات التي اعْتَنَتْ بالتأصيل، مع زيادات يسيرة في هذا الباب.

ج) **مؤلفات استقلَّتْ**، فلم تُعْنَ بقضايا التأصيل، كالمؤلفات المذكورة سلفـًا، ولكنها تُعَدُّ أصولاً اعتمد عليها مَنْ أَلَّفَ في البدعة، وأخذ عنها واقتبس منها، مثل: كتاب «الاعتصام» للإمام الشاطبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

ويتضح مما سبق عنايةُ السلف والعلماء برد البدع والمقالات المنحرفة؛ لأن في هذه الطريقة إِفْحَامـًا للمخالفين من أصحاب البدع، وكَسْرا لِشَوْكَتهم، وإِضْعافـًا لهم، وكَشْفـًا لتناقضهم؛ وفي هذا نصحٌ لأصحابها، وتبصير للمفتونين بحقيقتها، وتحصين لطلاب الحق والهدى.

□ ثالثاً: الدعوة لاتِّباع نُور السنة، والقيامِ بها ضِدَّ ضلالات المبتدعة وجهالاتهم.

وقد كان أَهَمُّ ما سَلَكَه علماءُ السلف والخَلَف التابعين لهم في إنكار تلك البدع والمخالفات: التمسُّكَ بالآثار الشرعية، وعدمَ العدول عن منهجها في التعبد، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ﴾ [الأنعام:١٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ﴾ [الأنفال:٤٦] ولو ربطنا بين قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ وبين قوله: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟﴾ لَوَصَلْنا إلى حقيقةٍ مفادُها: أن التمسك بالكتاب والسنة هو الطريق الوحيد للنجاة من الفُرْقَة والتنازع والفشل.

وقد أخرج الإمام مالك -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «موطئه» عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**تَرَكْتُ فيكم أَمْرَيْنِ لن تَضِلُّوا ما تَمَسَّكْتُم بهما: كتابَ الله وسنةَ نبيه**»(١).

فالحديث هذا يُبين أن النجاة من الضلالة لا تكون إلا بالتمسك بنور الكتاب والسنة، فالنجاة من الضلالة لا تكون إلا بلزوم سُبل الهداية.

وقال الحسن بن ثواب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «قال لي أحمد بن حنبل: ما أَعْلَمُ الناسَ في زمان أَحْوَجَ منهم إلى طَلَبِ الحديث من هذا الزمان، قلتُ: وَلِمَ؟ قال: ظَهَرَتْ بِدَعٌ، فمَنْ لم يَكُنْ عنده حديثٌ؛ وَقَع فيها»(٢).

وقال الحسن بن أيوب البغدادي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «قيل لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: أحياك الله يا أبا عبد الله على الإسلام. قال: والسُّنة»(٣).

وقال المَرُّوذي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «قلت لأبي عبد الله: من مات على الإسلام والسُّنَّة مات على خير؟ فقال لي: اسْكُتْ، من مات على الإسلام والسُّنَّة مات على الخير كُلِّه»(٤).

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٦٨٦)، كتاب القدر باب النهي عن القول بالقدر برقم (١)، وصححه شيخنا الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بشواهده، كما في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٤/ ٣٦١) (١٧٦١).

(٢) «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٣٦ - ٢٣٩)، و«الآداب الشرعية» لابن مفلح -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (٢/ ١٢٦).

(٣) «تاريخ دمشق» (٥/ ٣٢٣)، و«المناقب» لابن الجوزي (ص ٢٢٩).

(٤) «المناقب» لابن الجوزي (ص ٢٣٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٢٩٦).

وقال الفضل بن زياد -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «سمعت أبا عبد الله يقول: مَنْ رَدَّ حديثَ رسولِ الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-؛ فهو عَلَى شَفَا هَلَكَة»(١).

وقال أحمد بن شهاب الإسفراييني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «سمعت أحمد بن حنبل، وسئل عَمَّنْ نَكْتُبُ في طريقنا؟ فقال: عليكم بهَنَّادٍ، وبسفيانَ بنِ وكيع، وبمكةَ ابنِ أبي عُمر، وإياكم أن تَكْتُبوا -يعني: عن أحد من أصحاب الأهواء، قليلا ولا كثيرًا؛ عليكم بأصحاب الآثار والسنن»(٢).

❐ رابعاً: تَصْنِيفُ السلف كُتُباً في قواعد علوم الحديث، وضوابط المقبول من الحديث والمردود منه، وكُلُّ هذا يُضَيِّقُ المساحة التي تنتشر فيها البدع؛ فالأحاديث الضعيفة والمنكرة والموضوعة هي حَمَّالَةُ البدع:

قَالَ الْحَاكِمُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي لَمَّا رَأَيْتُ الْبِدَعَ فِي زَمَانِنَا كَثُرَتْ، وَمَعْرِفَةَ النَّاسِ بِأُصُولِ السُّنَنِ قَلَّتْ، مَعَ إِمْعَانِهِمْ فِي كِتَابَةِ الْأَخْبَارِ، وَكَثْرَةِ طَلَبِهَا عَلَى الْإِهْمَالِ وَالْإِغْفَالِ؛ دَعَانِي ذَلِكَ إِلَى تَصْنِيفِ كِتَابٍ خَفِيفٍ يَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ طَلَبَةُ الْأَخْبَارِ، الْمُوَاظِبُونَ عَلَى كِتَابَةِ الْآثَارِ، وَأَعْتَمِدُ فِي ذَلِكَ سُلُوكَ الِاخْتِصَارِ، دُونَ الْإِطْنَابِ فِي الْإِكْثَارِ، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِمَا قَصَدْتُهُ، والْمَانُّ فِي بَيَانِ مَا أَرَدْتُهُ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ، رَءُوفٌ رَحِيمٌ». اهـ(٣)

---

(١) «المناقب» لابن الجوزي (ص ٢٣٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٢٩٧).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٢٣١).
(٣) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١).

وقال الخطيب البغدادي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَلَوْلاَ عِنَايَةُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ بِضَبْطِ السُّنَنِ وَجَمْعِهَا، وَاسْتِنْبَاطِهَا مِنْ مَعَادِنِهَا، وَالنَّظَرِ فِي طُرُقِهَا؛ لَبَطَلَتِ الشَّرِيعَةُ، وَتَعَطَّلَتْ أَحْكَامُهَا؛ إِذْ كَانَتْ مَسْتَخْرَجَةً مِنَ الآثَارِ الْمَحْفُوظَةِ، وَمُسْتَفَادَةً مِنَ السُّنَنِ الْمَنْقُولَةِ.

فَمَنْ عَرَفَ لِلإِسْلاَمِ حَقَّهُ، وَأَوْجَبَ لِلدِّينِ حُرْمَتَهُ؛ أَكْبَرَ أَنْ يَحْتَقِرَ مَنْ عَظَّمَ اللهُ شَأْنَهُ، وَأَعْلَى مَكَانَهُ، وَأَظْهَرَ حُجَّتَهُ، وَأَبَانَ فَضِيلَتَهُ، وَلَمْ يَرْتَقِ بِطَعْنِهِ إِلَى حِزْبِ الرَّسُولِ، وَأَتْبَاعِ الْوَحْيِ وَأَوْعِيَةِ الدِّينِ، وَخَزَنَةِ الْعِلْمِ، الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة:١٠٠] وَكَفَى الْمُحَدِّثَ شَرَفًا، أَنْ يَكُونَ اسْمُهُ مَقْرُونًا بِاسْمِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَذِكْرُهُ مُتَّصِلاً بِذِكْرِهِ ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الحديد:٢١]. اهـ(١)

قلت: وبهذا يُعْلَم أن اتِّباعَ نُورِ الرسالة، ودعوةَ الناس إليها، وتعليمَهُم إياها؛ من أَعْظَم سُبُل رَدِّ البدع ودَحْضِها ودَحْرِها.

□ خامساً: مجادلَةُ أهل الباطل، ومعارَضَةُ كلِّ ما خالف دلالاتِ النصوص الشرعية من الشبهات الخَلَفِيَّة.

والمجادلة بوجه عام تنقسم إلى قسمين:

الأول: مجادلة محمودة: وهي ما كانت لإثبات الحق، أو دَفْعِ الباطل، أو للتعليم والاسْتِيضَاح فيما يُشْكِلُ من المسائل، وإزالة الشُّبهات، وهذا مأمورٌ

(١) «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (١/ ٨٦).

به: إما وجوبًا أو استحبابًا بحسَب الحال؛ لقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل:١٢٥].

الثاني: مجادلة مذمومة: وهي ما كانت لِرَدِّ الحق، أو لنُصْرة الباطل، أو لإِلْقاء الشبهات، أو كانت فيما نَهى الله -جل شأنه- ورسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- عنه من الجدال، كالمجادلة بالمتشابه، أوفي الحق بعد ما تبين، أو الجدال بغير علم ولا فهم لمنهج أهل العلم والفهم، أو كانت لحظِّ المجادلة النفس؛ كإظهار الفطنة والذكاء وسعة العلم؛ أو مراءاةً للناس، وإعْجابًا وتِيهًا وزُهُوًّا وفخْرًا وتعاليًا، أو كانت المجادلة من أجل التعصب للرأي أو للمذهب أو للجماعة أو الحزب أو الشيخ... إلخ، أو في المسائل التي لا يمكن التوصل إلى الحق فيها؛ لقُصور العِلْمِ البشري عن إدراكها، أو كانت مجادلةً عقيمةً تُفْضِي إلى الفُرْقَة والتنازع، فالمجادلة في هذا كله ونحوه مذمومة وقبيحة، ومَنْهِيٌّ عنها؛ لقوله تعالى: ﴿ وَجَٰدَلُوا۟ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُوا۟ بِهِ ٱلْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ ۖ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾ [غافر:٥][(١)]، وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴿٣٥﴾ ﴾ [غافر:٣٥].

---

(١) ينظر: «شرح لمعة الاعتقاد» لشيخنا ابن عثيمين -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ص ١١٢)، و«الرد على المخالف» للشيخ بكر أبو زيد -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ص ٤٨)، و«موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع» للدكتور إبراهيم الرحيلي -حفظه الله- (٢/ ٦٠٨).

وبهذا يُعْلَم أن ما ثَبَتَ في النصوص وكلام السلف من الذم للجدال وأهله، والتحذير من مجادلة أهل البدع -ليس على عمومه، بل جاء الأمر ببعض صور المجادلة، والثناء عليها وعلى أهلها في بعض النصوص من الكتاب والسنة وكلام أهل العلم... فالمجادلة تكون محمودة أو مذمومة تبعًا لموضوع المجادلة، وقصْد صاحبها، وما تؤول إليه من ائتلاف أو تنازع واختلاف؛ فإن كانت المجادلة في أصل من أصول الدين، لا يمكن أن يظهر الحق فيه للخصم أو لغيره إلا بالمجادلة والمناظرة؛ فالمجادلة فيه ممدوحة، وقد جرى بذلك فِعْلُ السلف؛ فإنهم كانوا يناظرون أهلَ البدع في كثير من المسائل المتعلقة بأصول الدين؛ وقد اجتهدوا في دَفْعِ شبهاتهم وبيان خطئهم.

وقد اعتنى الحافظ ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بهذه المسألة حيث عَقَد في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» بابًا أورد فيه أدلةً كثيرةً على مشروعية المجادلة بالتي هي أحسن؛ فقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «بَابُ إِتْيَانِ الْمُنَاظَرَةِ وَالْمُجَادَلَةِ وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ»:

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَالُواْ لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰۗ تِلۡكَ أَمَانِيُّهُمۡۗ قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١١١ ﴾ [البقرة:١١١]، وَقَالَ: ﴿لِّيَهۡلِكَ مَنۡ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٖ وَيَحۡيَىٰ مَنۡ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٖ﴾ [الأنفال:٤٢] وَالْبَيِّنَةُ مَا بَانَ مِنَ الْحَقِ، وَقَالَ: ﴿إِنۡ عِندَكُم مِّن سُلۡطَٰنِۭ بِهَٰذَآۚ ﴾ [يونس:٦٨] قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: مِنْ حُجَّةٍ، قَالُوا: وَالسُّلْطَانُ: الْحُجَّةُ، وَقَالَ اللهُ -عَزَّوَجَلَّ-: ﴿ قُلۡ فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُۖ ﴾ [الأنعام:١٤٩]،

وَقَالَ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَن نَّفْسِهَا﴾ [النحل:١١١]...وَقَالَ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ [البقرة:٢٥٨] يَقُولُ: فَانْقَطَعَ وَخُصِمَ وَلَحِقَهُ الْبُهْتُ عِنْدَ أَخْذِ الْحُجَّةِ لَهُ، وَوَصَفَ اللهُ -عَزَّوَجَلَّ- خُصُومَةَ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَوْمَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى أَبِيهِ فِي عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَٰذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [الأنبياء:٥٢] إِلَى قَوْلِهِ ﴿أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الأنبياء:٦٧] الْآيَاتِ كُلِّهَا، وَنَحْوُ هَذَا فِي سُورَةِ الظُّلَّةِ(١) ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ ﴿٧١﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾﴾ [الشعراء:٧٠-٧٣]، فَحَادُوا عَنْ جَوَابِ سُؤَالِهِ هَذَا -إِذِ انْقَطَعُوا وَعَجَزُوا عَنِ الْحُجَّةِ- فَقَالُوا: ﴿بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [الشعراء:٧٤]، وَهَذَا لَيْسَ بِجَوَابٍ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ، وَلَكِنَّهُ حَيْدَةٌ وَهُرُوبٌ عَمَّا لَزِمَهُمْ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الِانْقِطَاعِ، وَقَالَ

(١) أي سورة الشعراء، سَمَّاها بذلك أيضًا ابن العربي المالكي، كما في «أحكام القرآن» لابن العربي دار إحياء التراث (ص: ١٩٧٢)، وأبو شامة المقدسي، كما في «إبراز المعاني من حرز الأماني» (ص: ٣٠٣)، وقال: سورة الظُّلَّة، وهي سورة الشعراء؛ لأن فيها: ﴿عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء:١٨٩]. اهـ
وانظر: «دليل الحيران على مورد الظمآن» (ص: ١٨٩).

-عَزَّوَجَلَّ-: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ﴾ [الأنعام:٨٣] قَالُوا: بِالْعِلْمِ وَالْحُجَّةِ، وَقَالَ فِي قِصَّةِ نُوحٍ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿قَالُوا۟ يَٰنُوحُ قَدْ جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا﴾ [هود:٣٢] الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [هود:٣٥]، وَقَالَ فِي قِصَّةِ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿قَالَ فَمَن رَّبُّكُمَا يَٰمُوسَىٰ ﴿٤٩﴾﴾ [طه:٤٩] الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ ﴿تَارَةً أُخْرَىٰ ﴿٥٥﴾﴾ [طه:٥٥] وَكَذَلِكَ قَوْلُ فِرْعَوْنَ ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الشعراء:٢٣] إِلَى قَوْلِهِ ﴿أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَىْءٍ مُّبِينٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الشعراء:٣٠] يَعْنِي -وَاللهُ أَعْلَمُ- بِحُجَّةٍ وَاضِحَةٍ، أَدْحَضُ بِهَا حُجَّتَكَ، وَقَالَ -عَزَّوَجَلَّ-: ﴿قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [يونس:٣٤] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [يونس:٣٥] فَهَذَا كُلُّهُ تَعْلِيمٌ مِنَ اللهِ -عَزَّوَجَلَّ- لِلسُّؤَالِ وَالْجَوَابِ وَالْمُجَادَلَةِ.

وَجَادَلَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَهْلَ الْكِتَابِ، وَبَاهَلَهُمْ بَعْدَ الْحُجَّةِ، قَالَ اللهُ -عَزَّوَجَلَّ-: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ﴾ [آل عمران:٥٩] الْآيَةَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران:٦١] الْآيَةَ...

وَجَادَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- الْيَهُودَ فِي جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ -عليهما السلام- قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: كَانَ لِعُمَرَ أَرْضٌ بِأَعْلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَأْتِيهَا، وَكَانَ طَرِيقُهُ عَلَى مَوْضِعِ مُدَارَسَةِ الْيَهُودِ، وَكَانَ كُلَّمَا مَرَّ دَخَلَ عَلَيْهِمْ،

فَسَمِعَ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِمْ ذَاتَ يَوْمٍ؛ فَقَالُوا: يَا عُمَرُ، مَا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْكَ، إِنَّهُمْ يَمُرُّونَ بِنَا فَيُؤْذُونَنَا، وَتَمُرُّ بِنَا فَلَا تُؤْذِينَا، وَإِنَّا لَنَطْمَعُ فِيكَ، فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: أَيُّ يَمِينٍ فِيكُمْ أَعْظَمُ؟ قَالُوا: الرَّحْمَنُ، قَالَ: فَبِالرَّحْمَنِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى بِطُورِ سَيْنَاءَ، أَتَجِدُونَ مُحَمَّدًا عِنْدَكُمْ نَبِيًّا؟ فَسَكَتُوا، قَالَ: تَكَلَّمُوا، مَا شَأْنُكُمْ؟ وَاللهِ مَا سَأَلْتُكُمْ وَأَنَا شَاكٌّ فِي شَيْءٍ مِنْ دِينِي، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: أَخْبِرُوا الرَّجُلَ، أَوْ لَأُخْبِرَنَّهُ، قَالُوا: نَعَمْ، إِنَّا لَنَجِدُهُ مَكْتُوبًا عِنْدَنَا، وَلَكِنَّ صَاحِبَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الَّذِي يَأْتِيهِ بِالْوَحْيِ هُوَ جِبْرِيلُ، وَجِبْرِيلُ عَدُوُّنَا، وَهُوَ صَاحِبُ كُلِّ قِتَالٍ وَعَذَابٍ وَخَسْفٍ، وَلَوْ أَنَّهُ كَانَ وَلِيُّهُ مِيكَائِيلَ؛ لَآمَنَّا بِهِ؛ فَإِنَّ مِيكَائِيلَ صَاحِبُ كُلِّ رَحْمَةٍ وَكُلِّ غَيْثٍ، قَالَ: فَأُنْشِدُكُمُ الرَّحْمَنَ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، أَيْنَ مِيكَائِيلُ وَأَيْنَ جِبْرِيلُ مِنَ اللهِ -عَزَّوَجَلَّ-؟ قَالُوا: جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ عُمَرُ: فَأَشْهَدُ أَنَّ الَّذِيَ هُوَ عَدُوٌّ لِلَّذِي عَنْ يَمِينِهِ عَدُوٌّ لِلَّذِي عَنْ يَسَارِهِ، وَالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لِلَّذِي عَنْ يَسَارِهِ عَدُوٌّ لِلَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، وَأَنَّهُ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لَهُمَا؛ فَإِنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ، ثُمَّ رَجَعَ عُمَرُ لِيُخْبِرَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- فَوَجَدَ جِبْرِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَدْ سَبَقَهُ بِالْوَحْيِ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [البقرة:٩٧، ٩٨] الْآيَاتِ، فَقَالَ

عُمَرُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَقَدْ جِئْتُ وَمَا أُرِيدُ إِلَّا أَنْ أُخْبِرَكَ(١).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤/ ٢٨٥ رقم ١٨٣٨٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٢٩٠ رقم ٩٦٦) -باللفظ الأول-، وابن جرير الطبري في «جامع البيان» (١/ ٣٤٣ - ٣٤٥)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ١٧، ١٨) من طريق مجالد بن سعيد وداود بن أبي هند عن الشعبي به.
وسنده ضعيف؛ لأنه منقطع بين الشعبي وعمر -رضي الله عنه- ومجالد بن سعيد فيه ضعف، لكنه متابع، والعلة فوقهما بالانقطاع.
قال الحافظ ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (١/ ١٣٦): «وهذان الإسنادان يدلان على أن الشعبي حدث به عن عمر، ولكن فيه انقطاع بينه وبين عمر؛ فإن الشعبي لم يدرك زمانه، والله أعلم».
وقال السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٢٢٣): «صحيح الإسناد، ولكن الشعبي لم يدرك عمر».
والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» وزاد نسبته لإسحاق بن راهويه في «مسنده».
وسكت عنه الحافظ في «العجاب» (١/ ٢٩٤).
وأخرجه ابن جرير (١/ ٣٤٤) عن قتادة؛ قال: ذُكِرَ لنا أن عمر بن الخطاب انطلق ذات يوم إلى اليهود، فلما أبصروه؛ رحَّبوا به، فقال لهم عمر: أما والله ما جئتُ لحِبِّكُم ولا للرغبة فيكم؛ ولكن جئتُ لأسمعَ منكم، فسألهم وسألوه. فقالوا: من صاحِبُ صَاحِبِكُم؟ فقال لهم: جبريل.
فقالوا: ذاك عدوُّنا من أهل السماء، يُطْلِع محمداً على سِرِّنا، وإذا جاء جاء بالحرب والسَّنَة، ولكن صاحب صاحبنا ميكائيل، وكان إذا جاء جاء بالخصب وبالسلم.
فقال لهم عمر: أفتعرفون جبريل وتنكرون محمداً؟ ففارقهم عمر عند ذلك، وتوجه نحو رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ليحدثه حديثهم، فوجده قد أنزل عليه هذه الآية: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ ⇦=

=
[البقرة:٩٧].

ورجال إسناده ثقات معروفون؛ لكنه منقطع بين قتادة وعمر.

وأخرجه -أيضاً- (١/ ٣٤٤) عن السدي ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [البقرة:٩٧]؛ قال: كان لعمر بن الخطاب أرض بأعلى المدينة، فكان يأتيها، وكان ممره على طريق مدارس اليهود،... إلخ القصة، وسنده ضعيف جداً؛ فبين السدي وعمر -رضي الله عنه- مفاوز، وأسباط؛ صدوق كثير الخطأ ويغرب.

وأخرج ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٢٩١ رقم ٩٦٧)، وابن جرير في «جامع البيان» (١/ ٣٤٨) من طريق أبي جعفر الرازي عن حصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: أن يهودياً لقي عمر بن الخطاب، فقال: إن جبريل الذي يذكر صاحبكم عدو لنا.

فقال عمر: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [البقرة:٩٨].

قال: فنزلت على لسان عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-.

وهذا سند ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الإرسال.

الثانية: أبو جعفر الرازي هذا ضعيف سيّئ الحفظ.

قال الحافظ في «العجاب» (١/ ٢٩٦): «وهذا غريب، إِنْ ثَبَتَ؛ فَلْيُضَفْ إلى موافقات عمر، وقد جزم ابن عطية بأنه ضعيف، ولم يبين جهة ضعفه، وليس فيه إلا الإرسال». اهـ

كذا قال الحافظ، وقد ضعفه ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٣٠٣) بقوله: «وهذا الخبر يضعف من جهة معناه»؛ فقد أعله من حيث متنه، وغاب عنه ضعف إسناده، وفات الحافظَ العلةُ الثانيةُ.

⇦=

فَهَذَا مِمَّا صَدَّقَ اللهُ -عَزَّوَجَلَّ- فِيهِ قَوْلَ عُمَرَ وَاحْتِجَاجَهُ، وَهُوَ بَابٌ مِنَ الِاحْتِجَاجِ لَطِيفٌ، مَسْلُوكٌ عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ، وَتَرَكْنَا إِسْنَادَ هَذَا الْخَبَرِ وَسَائِرِ مَا أَوْرَدْنَاهُ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي هَذَا الْبَابِ وَالْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ؛ لِشُهْرَتِهَا فِي التَّفَاسِيرِ وَالْمُصَنَّفَاتِ...»(١). اهـ إلى آخر هذا الباب.

قال الشافعي - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: «قال كثير من أئمة السلف: ناظِرُوا القدريةَ بالعِلْمِ، فإن أَقَرُّوا به؛ خُصِمَوا، وإن جَحَدُوا؛ فقد كَفَروا»(٢).

= ⇦

وأخرجه الطبري (١/ ٣٤٥) بسند صحيح عن ابن أبي ليلى في قوله: ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ ﴾ [البقرة:٩٧] قال: قالت اليهود للمسلمين: لو أن ميكائيل كان الذي ينزل عليكم؛ لتبعناكم؛ فإنه ينزل بالرحمة والغيث، وإن جبريل ينزل بالعذاب والنقمة، وهو لنا عدو.

قال: فنزلت هذه الآية: ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ ﴾ [البقرة:٩٧].

ورجاله ثقات؛ لكنه مرسل، وسكت عنه الحافظ في «العجاب» (١/ ٢٩٥).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٢٢٤) وزاد نسبته لابن المنذر.

قلت: لعل الحديث بمجموع هذه الطرق يكون له أصل؛ فالانقطاع بين الشعبي وعمر، وبين قتادة وعمر، وبين السدِّي وعمر، ومرسل ابن أبي ليلى، كل ذلك يجعل للحديث أصلا، وسياق القصة من راوٍ في حِفْظه ضعف؛ يشير إلى حفظه إياها، لا سيما والآية تشهد لذلك كله، والقصة مشهورة في كتب التفاسير والمصنفات، فمع ما في النفس من هذه الطرق؛ إلا أنها قد تشير إلى ثبوت القصة، والله أعلم.

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٩٥٣- ٩٧٤).

(٢) حكاه عنه عز الدين بن عبد السلام في «قواعد الأحكام» (٢/ ٦٥) بلفظ: «القدرية إذا سلَّمُوا العلم خُصِمُوا»، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٤٩)، وابن ⇦=

وقد نَبَّهَ شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- على أنه إذا ظهرت البدعة في محل؛ تصدى علماء السنة فيه لردها وإبطالها.

ففي «مجموع الفتاوى» قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ثُمَّ ظَهَرَ جَهْمٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ مِنْ تِرْمِذَ، وَمِنْهَا ظَهَرَ رَأْيُ جَهْمٍ، وَلِهَذَا كَانَ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ بِالْمَشْرِقِ أَكْثَرَ كَلَامًا فِي رَدِّ مَذْهَبِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْعِرَاقِ، مِثْلُ إبْرَاهِيمَ بْنِ طهمان، وَخَارِجَةَ بْنِ مُصْعَبٍ، وَمِثْلُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَأَمْثَالُهُمْ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي ذَمِّهِمْ مَالِكٌ وَابْنُ الماجشون وَغَيْرُهُمَا، وَكَذَلِكَ الأوزاعي، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمْ، وَإِنَّمَا اشْتَهَرَتْ مَقَالَتُهُمْ مِنْ حِينِ مِحْنَةِ الْإِمَامِ أَحْمَد وَغَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ؛ فَإِنَّهُمْ فِي إمَارَةِ الْمَأْمُونَ قَوُوا وَكَثُرُوا، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ بِخُرَاسَانَ مُدَّةً، وَاجْتَمَعَ بِهِمْ، ثُمَّ كَتَبَ بِالْمِحْنَةِ مِنْ طرسوس سَنَةَ ثَمَانِيَةَ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ،

= أبي العز في «شرح الطحاوية» (٢/ ٣٥٤) بلفظ: «ناظروا القدرية بالعلم؛ فإن أقرَّوا به خصموا، وإن أنكروا كفروا»، والحافظ في «الفتح» (١/ ١١٩).

وقد نسبه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (٢٧) إلى كثير من أئمة السَّلف.

وأسنده بنحوه إلى عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قصة له مع غيلان الدمشقي: عبدُ الله بن أحمد في «السُّنَّة» (٢/ ٤٢٩)، واللَّالكائي في «اعتقاد أهل السُنة» (٤/ ٧١٣) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٨/ ٢٠٨)، ومختصرًا عثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» (١٣٩).

وأسنده عن أبي يوسف القاضي: الخطيبُ في «تاريخه» (٧/ ٦١) في قصة له مع بشر المريسي، وهو في «الأنساب» للسمعاني (١١/ ٢٦٣).

وعزاه لإياس بن معاوية: ابنُ عبد البَر في «الاستذكار» (٢٦/ ٩٤).

وأسنده لسلاَّم بن سليمان المزني: عبد الله بن أحمد في «السُّنَّة» (٢/ ٣٨٥) وقوام السُنة في «الحجة» (٢/ ٧٧).

وَفِيهَا مَاتَ، وَرَدُّوا أَحْمَد إِلَى الْحَبْسِ بِبَغْدَادَ إِلَى سَنَةِ عِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَفِيهَا كَانَتْ مِحْنَتُهُ مَعَ الْمُعْتَصِمِ، وَمُنَاظَرَتُهُ لَهُمْ؛ فَلَمَّا رَدَّ عَلَيْهِمْ مَا احْتَجُّوا بِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ مِن النَّاسِ أَنْ يُوَافِقُوهُمْ وَامْتِحَانَهُمْ إِيَّاهُمْ جَهْلٌ وَظُلْمٌ، وَأَرَادَ الْمُعْتَصِمُ إطْلَاقَهُ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ مَنْ أَشَارَ بِأَنَّ الْمَصْلَحَةَ ضَرْبُهُ؛ لِئَلَّا تَنْكَسِرَ حُرْمَةُ الْخِلَافَةِ؛ فَلَمَّا ضَرَبُوهُ؛ قَامَت الشَّنَاعَةُ فِي الْعَامَّةِ؛ وَخَافُوا؛ فَأَطْلَقُوهُ، وَكَانَ ابْنُ أَبِي دؤاد قَدْ جَمَعَ لَهُ نفاةَ الصِّفَاتِ مِنْ جَمِيعِ الطَّوَائِفِ»(١). اهـ

ومعلوم أن البدع ودعاتها سَبَبٌ في زوال الدول، وذَهاب قُوتها وهَيْبَتها:

فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «والْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ دَوْلَةَ بَنِي أُمَيَّةَ كَانَ انْقِرَاضُهَا بِسَبَبِ هَذَا الْجَعْدِ الْمُعَطِّلِ وَغَيْرِهِ مِن الْأَسْبَابِ الَّتِي أَوْجَبَتْ إدْبَارَهَا؛ وَفِي آخِرِ دَوْلَتِهِمْ ظَهَرَ الْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ بِخُرَاسَانَ، وَقَدْ قِيلَ: إنَّ أَصْلَهُ مِنْ تِرْمِذَ؛ وَأَظْهَرَ قَوْلَ الْمُعَطِّلَةِ النُّفَاةِ الْجَهْمِيَّة، وَقَدْ قُتِلَ فِي بَعْضِ الْحُرُوبِ، وَكَانَ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَشْرِقِ أَعْلَمَ بِحَقِيقَةِ قَوْلِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْعِرَاقِ، وَلِهَذَا يُوجَدُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَغَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَشْرِقِ مِن الْكَلَامِ فِي الْجَهْمِيَّة أَكْثَرُ مِمَّا يُوجَدُ لِغَيْرِهِمْ، مَعَ أَنَّ عَامَّةَ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ تَكَلَّمُوا فِيهِمْ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُونُوا ظَاهِرِينَ إلَّا بِالْمَشْرِقِ، لَكِنْ قَوِيَ أَمْرُهُمْ لَمَّا مَاتَ الرَّشِيدُ، وَتَوَلَّى ابْنُهُ الْمُلَقَّبُ بِالْمَأْمُونِ بِالْمَشْرِقِ، وَتَلَقَّى عَنْ هَؤُلَاءِ مَا تَلَقَّاهُ؛ ثُمَّ لَمَّا وَلِيَ الْخِلَافَةَ؛ اجْتَمَعَ بِكَثِيرِ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَدَعَا إلَى قَوْلِهِمْ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَتَبَ إلَى بَغْدَادَ وَهُوَ بِالثَّغْرِ بطرسوس الَّتِي بِبَلَدِ سِيسَ -وَكَانَتْ إذْ ذَاكَ أَعْظَمَ ثُغُورِ بَغْدَادَ، وَمِنْ أَعْظَمِ ثُغُورِ الْمُسْلِمِينَ،

(١) (٨/ ٢٢٩).

يَقْصِدُهَا أَهْلُ الدِّينِ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ، وَيُرَابِطُونَ بِهَا، رَابَطَ بِهَا الْإِمَامُ أَحْمَد بْنُ حَنْبَل -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- وَالسَّرِيُّ السقطي وَغَيْرُهُمَا، وَتَوَلَّى قَضَاءَهَا أَبُو عُبَيْدٍ، وَتَوَلَّى قَضَاءَهَا أَيْضًا صَالِحُ بْنُ أَحْمَد بْنِ حَنْبَل، وَلِهَذَا ذُكِرَتْ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ كَثِيرًا، فَإِنَّهَا كَانَتْ ثَغْرًا عَظِيمًا، فَكَتَبَ مِن الثَّغْرِ- إلَى نَائِبِهِ بِبَغْدَادَ إسْحَاقَ بْنِ إبْرَاهِيمَ بْنِ مُصْعَبٍ كِتَابًا، يَدْعُو النَّاسَ فِيهِ إلَى أَنْ يَقُولُوا: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ كَتَبَ كِتَابًا ثَانِيًا يَأْمُرُ فِيهِ بِتَقْيِيدِ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ وَإِرْسَالِهِ إلَيْهِ، فَأَجَابَ أَكْثَرُهُمْ، ثُمَّ قَيَّدُوا سَبْعَةً لَمْ يُجِيبُوا، فَأَجَابَ مِنْهُمْ خَمْسَةٌ بَعْدَ الْقَيْدِ، وَبَقِيَ اثْنَانِ لَمْ يُجِيبَا: الْإِمَامُ أَحْمَد بْنُ حَنْبَل وَمُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ؛ فَأَرْسَلُوهُمَا إلَيْهِ، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَا إلَيْهِ، ثُمَّ أَوْصَى إلَى أَخِيهِ أَبِي إسْحَاقَ، وَكَانَ هَذَا سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ، وَبَقِيَ أَحْمَد بْنُ حَنْبَل فِي الْحَبْسِ إلَى سَنَةِ عِشْرِينَ، فَجَرَى مَا جَرَى مِن الْمُنَاظَرَةِ، حَتَّى قَطَعَهُمْ بِالْحُجَّةِ، ثُمَّ لَمَّا خَافُوا الْفِتْنَةَ؛ ضَرَبُوهُ وَأَطْلَقُوهُ»(١). اهـ

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَيَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْأُمُورَ الْمَعْلُومَةَ مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ عَمَّا يُعَارِضُهَا جَوَابًا قَاطِعًا لَا شُبْهَةَ فِيهِ؛ بِخِلَافِ مَا يَسْلُكُهُ مَنْ يَسْلُكُهُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ، فَكُلُّ مَنْ لَمْ يُنَاظِرْ أَهْلَ الْإِلْحَادِ وَالْبِدَعِ مُنَاظَرَةً تَقْطَعُ دَابِرَهُمْ؛ لَمْ يَكُنْ أَعْطَى الْإِسْلَامَ حَقَّهُ، وَلَا وَفَّى بِمُوجَبِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، وَلَا حَصَلَ بِكَلَامِهِ شِفَاءُ الصُّدُورِ، وَطُمَأْنِينَةُ النُّفُوسِ، وَلَا أَفَادَ كَلَامُهُ الْعِلْمَ وَالْيَقِينَ، وَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْإِيمَانَ بِالرَّسُولِ وَالْجِهَادَ مَعَهُ، وَمِن الْإِيمَانِ بِهِ: تَصْدِيقُهُ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ، وَمِن الْجِهَادِ مَعَهُ:

(١) (١٣/ ١٨٢).

دَفْعُ كُلِّ مَنْ عَارَضَ مَا جَاءَ بِهِ، وَأَلْحَدَ فِي أَسْمَاءِ اللهِ وَآيَاتِهِ. اهـ(١)

❐ **نماذج من مناظرات السلف والعلماء لأهل البدع:**

ومناظرتُهم -رحمة الله عليهم- لأهل البدع أَشْهَرُ من أن تُذْكَر، فمنها:

❖ **مناظرة عليّ وابن عباس -رضي الله عنهما- للخوارج، على ما هو مبسوط في كتب السنة والفِرَق.**

قال ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد ابن عيسى، قال: حدثنا بكر بن سهل، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري والشعبي وأصحاب علي، عن علي، أنه لما ظهر على البصرة يوم الجمل؛ جَعَلَ لهم ما في عسكر القوم من السلاح، ولم يجعل لهم غير ذلك، فقالوا: كيف تَحِلُّ لنا دماؤهم، ولا تَحِلُّ لنا أموالُهم ولا نساؤهم؟

قال: هاتوا سهامكم، فأقرعوا على عائشة، فقالوا: نستغفر الله، فخَصَمَهُم علي، وعَرَّفَهُم أنها إذا لم تَحِلَّ؛ لم تَحِلَّ بنوها.

والصحيح أن عليًّا -عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ- لم يغنم شيئا من أموال أهل الجمل وصِفِّين، إلا أن السلاح أمر بنَزْعِها منهم ونَقْلِها(٢).

وقد بوب الإمام النسائي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **بابًا، قال فيه:**

ذِكْرُ مُنَاظَرَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ الْحَرُورِيَّةَ، وَاحْتِجَاجِهِ فِيمَا أَنْكَرُوهُ عَلَى

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ١٦٤)، وانظر: «درء تعارض العقل والنقل» (١/ ٣٥٧).
(٢) «جامع بيان العلم» (٢/ ٢١١).

أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-:

أَخبَرنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَتِ الْحَرُورِيَّةُ؛ اعْتَزَلُوا فِي دَارٍ، وَكَانُوا سِتَّةَ آلاَفٍ، فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَبْرِدْ بِالصَّلاَةِ؛ لَعَلِّي أُكَلِّمُ هَؤُلاَءِ الْقَوْمَ، قَالَ: إِنِّي أَخَافُهُمْ عَلَيْكَ، قُلْتُ: كَلاَّ، فَلَبِسْتُ وَتَرَجَّلْتُ، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِمْ فِي دَارٍ نِصْفَ النَّهَارِ، وَهُمْ يَأْكُلُونَ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَمَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ لَهُمْ: أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صَلَّى الله عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَمِنْ عِنْدِ ابْنِ عَمِّ النَّبِيِّ -صَلَّى الله عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- وَصِهْرِهِ، وَعَلَيْهِمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ مِنْكُمْ، وَلَيْسَ فِيكُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ؛ لأُبَلِّغَكُمْ مَا يَقُولُونَ، وَأُبَلِّغَهُمْ مَا تَقُولُونَ، فَانْتَحَى لِي نَفَرٌ مِنْهُمْ، قُلْتُ: هَاتُوا مَا نَقِمْتُمْ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى الله عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، وَابْنِ عَمِّهِ، قَالَوا: ثَلاَثٌ، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالُوا: أَمَّا إِحْدَاهُنَّ: فَإِنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي أَمْرِ اللهِ، وَقَالَ اللهُ: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام:٥٧] مَا شَأْنُ الرِّجَالِ وَالْحُكْمِ؟ قُلْتُ: هَذِهِ وَاحِدَةٌ؟

قَالُوا: وَأَمَّا الثَّانِيَةُ: فَإِنَّهُ قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ، وَلَمْ يَغْنَمْ، إِنْ كَانُوا كُفَّارًا؛ لَقَدْ حَلَّ سِبَاهُمْ، وَلَئِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ؛ مَا حَلَّ سِبَاهُمْ، وَلاَ قِتَالُهُمْ، قُلْتُ: هَذِهِ ثِنْتَانِ؟ فَمَا الثَّالِثَةُ؟ وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا، قَالُوا: مَحَى نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَهُوَ أَمِيرُ الْكَافِرِينَ!!!

قُلْتُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ غَيْرُ هَذَا؟ قَالُوا: حَسْبُنَا هَذَا، قُلْتُ لَهُمْ: أَرَأَيْتَكُمْ

إِنْ قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللهِ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ- وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، مَا يَرُدُّ قَوْلَكُمْ، أَتَرْجِعُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قُلْتُ: أَمَّا قَوْلُكُمْ: حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي أَمْرِ اللهِ؛ فَإِنِّي أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ فِي كِتَابِ اللهِ، أَنْ قَدْ صَيَّرَ اللهُ حُكْمَهُ إِلَى الرِّجَالِ فِي ثَمَنِ رُبْعِ دِرْهَمٍ، فَأَمَرَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أَنْ يَحْكُمُوا فِيهِ، أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ [المائدة:٩٥]، وَكَانَ مِنْ حُكْمِ اللهِ، أَنَّهُ صَيَّرَهُ إِلَى الرِّجَالِ، يَحْكُمُونَ فِيهِ، وَلَوْ شَاءَ لَحَكَمَ فِيهِ، فَجَازَ فِيهِ حُكْمُ الرِّجَالِ، أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ: أَحُكْمُ الرِّجَالِ فِي صَلاَحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَحَقْنِ دِمَائِهِمْ، أَفْضَلُ أَوْ فِي أَرْنَبٍ؟ قَالُوا: بَلَى، هَذَا أَفْضَلُ، وَفِي المَرْأَةِ وَزَوْجِهَا: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ ﴾ [النساء:٣٥]، فَنَشَدْتُكُمْ بِاللهِ: حُكْمُ الرِّجَالِ فِي صَلاَحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ، وَحَقْنِ دِمَائِهِمْ، أَفْضَلُ مِنْ حُكْمِهِمْ فِي بُضْعِ امْرَأَةٍ؟ خَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قُلْتُ: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ، وَلَمْ يَغْنَمْ، أَفَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عَائِشَةَ؟ تَسْتَحِلُّونَ مِنْهَا مَا تَسْتَحِلُّونَ مِنْ غَيْرِهَا؟ وَهِيَ أُمُّكُمْ، فَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّا نَسْتَحِلُّ مِنْهَا مَا نَسْتَحِلُّ مِنْ غَيْرِهَا؛ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قُلْتُمْ: لَيْسَتْ بِأُمِّنَا؛ فَقَدْ كَفَرْتُمْ: ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ﴾ [الأحزاب:٦] فَأَنْتُمْ بَيْنَ ضَلاَلَتَيْنِ؛ فَأْتُوا مِنْهَا بِمَخْرَجٍ، أَفَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَأَمَّا: مَحْيُ نَفْسِهِ مِنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ؛ فَأَنَا آتِيكُمْ بِمَا تَرْضَوْنَ؛ إِنَّ نَبِيَّ اللهِ -صَلَّى الله عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، صَالَحَ المُشْرِكِينَ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: «**اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ**»، قَالُوا: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا

قَاتَلْنَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى الله عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**امْحُ يَا عَلِيُّ، اللهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ، امْحُ يَا عَلِيُّ، وَاكْتُبْ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**»، وَاللهِ، لَرَسُولُ اللهِ -صَلَّى الله عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ، وَقَدْ مَحَى نَفْسَهُ، وَلَمْ يَكُنْ مَحْوُهُ نَفْسَهُ ذَلِكَ مَحَاهُ مِنَ النُّبُوَّةِ، أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ؛ فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَلْفَانِ، وَخَرَجَ سَائِرُهُمْ؛ فَقُتِلُوا عَلَى ضَلاَلَتِهِمْ، فَقَتَلَهُمُ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ(١).

❖ **ومناظرة عمر بن عبد العزيز** - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - **لغيلان الدمشقي القَدَرِي حتى انقطع، وأَعْلَنَ التوبة، إلا أنه عاد بعد موت عمر** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

ففي «السنة» لعبد الله بن أحمد: قَالَ حَوْثَرَةُ: وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: إِنَّ غَيْلاَنَ يَقُولُ فِي الْقَدَرِ كَذَا وَكَذَا، فَمَرَّ بِهِ فَقَالَ: «أَخْبِرْنِي عَنِ الْعِلْمِ؟» فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ، فَقَدْ عَلِمَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ مَا هِيَ عَامِلَةٌ، وَإِلَى مَا هِيَ صَائِرَةٌ؟» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ

---

(١) انظر «السنن الكبرى» للنسائي (٧/ ٤٧٩) (٨٥٢٢)، وأخرج القصة أيضاً عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٦٧٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٢٢)، والحاكم (٢/ ١٥٠) من طرق عن عكرمة بن عمار بهذا الإسناد.
وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣١٨٧) مختصراً.
وقال محققو «المسند»: إسناده حسن: عكرمة بن عمار روى له مسلم، ووثقه غير واحد، والقول الفصل فيه أنه حَسَنُ الحديث مستقيمُهُ، إلا أنه مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، وأبو زُميل - واسمه سماك بن الوليد الحنفي- روى له مسلم، ووثقه العجلي، وابن معين، وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة. اهـ

عَبْدِ الْعَزِيزِ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا؛ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ، اذْهَبِ الْآنَ؛ فَاجْهَدْ جَهْدَكَ»(١).

وقال: حَدَّثَنِي أَبِي، نا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا خُصَيْفٌ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، لِغِيْلَانَ: أَلَسْتَ تُقِرُّ بِالْعِلْمِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَمَا تُرِيدُ مَعَ أَنَّ اللهَ -عَزَّوَجَلَّ- يَقُولُ: ﴿فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ﴿١٦١﴾ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَٰتِنِينَ ﴿١٦٢﴾ إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٦٣﴾﴾ [الصافات:١٦١-١٦٣](٢).

وقال عبد الله بن أحمد: حَدَّثَنِي أَبِي، نا مُؤَمَّلٌ، نا حَمَّادٌ -يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ-، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَقَدْ دَعَا غَيْلَانَ لِشَيْءٍ بَلَغَهُ فِي الْقَدَرِ، فَقَالَ لَهُ: «وَيْحَكَ يَا غَيْلَانُ، مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكَ؟ قَالَ: يُكْذَبُ عَلَيَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُقَالُ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ؟ قَالَ: مَا تَقُولُ فِي الْعِلْمِ؟ قَالَ: قَدْ نَفِدَ الْعِلْمُ، قَالَ: فَأَنْتَ مَخْصُومٌ، اذْهَبِ الْآنَ فَقُلْ مَا شِئْتَ، وَيْحَكَ يَا غَيْلَانُ، إِنَّكَ إِنْ أَقْرَرْتَ بِالْعِلْمِ؛ خُصِمْتَ، وَإِنْ جَحَدْتَهُ؛ كَفَرْتَ، وَإِنَّكَ إِنْ تُقِرَّ بِهِ فَتُخْصَمَ؛ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجْحَدَهُ فَتَكْفُرَ، ثُمَّ قَالَ: تَقْرَأُ يَاسين؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: اقْرَأْ ﴿يسٓ ﴿١﴾ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٢﴾﴾ [يس:١، ٢]، فَقَرَأَ ﴿يسٓ ﴿١﴾ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٢﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾﴾ [يس:٧] قَالَ: قِفْ، كَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: كَأَنِّي لَمْ أَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: زِدْ، فَقَرَأَ ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِيٓ أَعْنَٰقِهِمْ أَغْلَٰلًا فَهِيَ

(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢/ ٤٢٩)، وإسناده حسن.
(٢) «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢/ ٣٨٦).

إِلَى ٱلْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ ﴿٨﴾ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿٩﴾﴾ [يس:٨-٩] قَالَ: قَالَ عُمَرُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: قُلْ: ﴿فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿٩﴾ وَسَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾﴾ [يس:٩- ١٠] قَالَ: كَيْفَ تَرَى؟» قَالَ: كَأَنِّي لَمْ أَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَاتِ قَطُّ، وَإِنِّي لَأُعَاهِدُ اللهَ أَنْ لَا أَتَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِمَّا كُنْتُ أَتَكَلَّمُ فِيهِ أَبَدًا، قَالَ: «اذْهَبْ، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَاذِبًا فِيمَا قَالَ؛ فَأَذِقْهُ حَرَّ السِّلَاحِ، قَالَ: فَلَمْ يَتَكَلَّمْ زَمَنَ عُمَرَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، فَلَمَّا كَانَ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ؛ جَاءَ رَجُلٌ لَا يَهْتَمُّ لِهَذَا، وَلَا يَنْظُرُ فِيهِ، فَتَكَلَّمَ غَيْلَانُ، فَلَمَّا وُلِّيَ هِشَامٌ؛ أَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ عَاهَدْتَ اللهَ -عَزَّوَجَلَّ- لِعُمَرَ أَنْ لَا تَتَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ أَبَدًا،؟ قَالَ: أَقِلْنِي؛ فَوَاللهِ لَا أَعُودُ، قَالَ: لَا أَقَالَنِي اللهَ إِنْ أَقَلْتُكَ، هَلْ تَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأْ، فَقَرَأَ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ [الفاتحة:٢-٥] قَالَ: قِفْ؛ عَلَامَ اسْتَعَنْتَهُ عَلَى أَمْرٍ بِيَدِهِ لَا تَسْتَطِيعُهُ إِلَّا بِهِ، أَوْ عَلَى أَمْرٍ فِي يَدِكَ أَوْ بِيَدِكَ؟ اذْهَبُوا بِهِ؛ فَاقْطَعُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، وَاضْرِبُوا عُنُقَهُ، وَاصْلُبُوهُ»(١).

قال عبد الله بن أحمد: حَدَّثَنِي سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ

(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢/ ٤٢٩)، و «القدر» للفريابي (ص: ١٨١)، و«الشريعة» للآجري (٢/ ٩١٨)، و«التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع» (ص: ١٦٨).

ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: «أَنَا رَأَيْتُ غَيْلَانَ مَصْلُوبًا عَلَى بَابِ دِمَشْقَ»(١).

وفي «**الكنى والأسماء**» **للدولابي**: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ حَدَّثَنَا دُرُسْتُ بْنُ زِيَادٍ أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْلَانُ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا غَيْلَانُ، وَيْلَكَ مَا الَّذِي أَحْدَثْتَ فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا أَحْدَثْتُ فِي الْإِسْلَامَ شَيْئًا ، قَالَ: بَلَى قَوْلُكَ فِي الْقَدَرِ(٢).

وفي «**المجالسة وجواهر العلم**»: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، نا أَبُو إِسْمَاعِيلَ، نا نُعَيْمٌ، نا عَبْدُ السَّلامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ؛ قَالَ: لَقِيتُ غَيْلانَ

---

(١) «زوائد مسند أحمد» ط/ الرسالة (١٠/ ١٢٠)، «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢/ ٤٢٩).
وهو في كتاب «العلل» (٥٢٤٩) من رواية عبد الله بن أحمد، عن سوار بهذا الإسناد.
وأخرجه العقيلي في «الضعفاء»(٣/ ٤٣٧) عن عبد الله بن أحمد به.
ورواه البخاري في «التاريخ الكبير»(٧/ ١٠٣) عن محمد بن بشار، عن معاذ بن معاذ به.
وهذا الأثر إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، وسوار بن عبد الله- وهو ابن سوار بن عبد الله العنبري- فمن رجال أصحاب السنن.
غيلان القدري المصلوب: هو غيلان بن أبي غيلان، كان ينكر القدر، وترجمه البخاري في «الكبير» (٤/ ١/ ١٠٢ – ١٠٤)، و«الصغير» (١٢١ – ١٢٢)، و«الضعفاء» (٢٨ – ٢٩)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ٥٤)، وابن حجر في «لسان الميزان» (٤/ ٤٢٤).
(٢) (٢/ ٤٦٢)

الْقَدَرِيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ عَلَيْكَ كَلامًا؟ فَقَالَ: كَانَ أَشَدُّ النَّاسِ عَلَيَّ كَلامًا عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، كَأَنَّهُ يُلَقَّنُ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَطْلُبُ لَهُ مَسَائِلَ أَعْنِتُهُ فِيهَا؛ فَبَيْنَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ فِي السُّوقِ؛ إِذَا دَرَاهِمُ بِيضٍ، يُقَلِّبُهَا الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ وَالْحَائِضُ وَالْجُنُبُ، قُلْتُ: إِنْ يَكُنْ يَوْمٌ أَظْفَرُ بِهِ؛ فَالْيَوْمَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! هَذِهِ الدَّرَاهِمُ الْبِيضُ فِيهَا كِتَابُ اللهِ يُقَلِّبُهَا الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ وَالْحَائِضُ وَالْجُنُبُ؛ فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْمُرَ بِمَحْوِهَا! فَقَالَ لِي: أَرَدْتَ أَنْ تَحْتَجَّ عَلَيْنَا الأُمَمُ أَنْ غَيَّرْنَا تَوْحِيدَ رَبِّنَا -عَزَّوَجَلَّ- وَاسْمَ نَبِيِّنَا -عَلَيْهِ السَّلَامُ-؟ ! قَالَ: فَبُهِتُّ؛ فَلَمْ أَدْرِ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ(١).

❖ **وناظر عمرُ بن عبد العزيز** -رَحِمَهُ اللَّهُ- **أيضًا الخوارج على ما نَقَلَ ذلك ابنُ عبد البر** -رَحِمَهُ اللَّهُ-:

فقال أبو عمر ابنُ عبد البر -رَحِمَهُ اللَّهُ-: أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا بكر بن سهل، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، قال: حدثنا هشام بن يحيى الغساني، عن أبيه، قال: خَرَجَت الحرورية بالموصل، فكَتَبْتُ إلى عمر بن عبد العزيز بمَخْرَجِهِم، فكَتَبَ إليّ يأْمرني بالكّفِّ عنهم، وأن أّدْعُوَ رجالا منهم، فأحْمِلَهم على مراكبَ من البريد، حتى يقدموا على عمر، فجادلهم، فإن يكونوا على الحق؛ اتَّبَعَهُم، وإن يكُنْ عمر على الحق؛ اتَّبَعُوه، وأَمَرني أَنْ أَرْتَهِنَ منهم رجالا، وأن أُعْطِيَهُم رَهْنًا يكون في أيديهم حتى تَنْقَضِيَ الأمور،

(١) (٧/ ١٢٩).

وأَجَّلَهُم في سيرهم ومقامهم ثلاثة أشهر، فلما قدموا على عمر؛ أَمَر بنزولهم، ثم أَدْخَلَهَم عليه؛ فجادَلَهم، حتى إذا لم يَجِدْ لهم حجةً؛ رَجَعَتْ طائفةٌ منهم، ونَزَعُوا عن رأيهم، وأجابوا عمر.

وقالت طائفة أخرى: لسنا نجيبك حتى تُكَفِّرَ أهلَ بيتك، وتَلْعَنَهُم، وتتبرأَ منهم.

فقال عمر: إنه لا يَسَعُكُم فيما خَرَجْتُم له إلا الصدق، أَعْلِمُوني هل تبرأْتُم من فرعون، أو لعنتموه، أو ذكرتموه في شيء من أموركم؟ قالوا: لا.

قال: فكيف وسِعَكُم تَرْكُه، ولم يَصِف الله عبدًا بأَخْبَثَ من صفته إياه؟ ولا يَسَعُنِي تَرْكُ أهلِ بيتي، ومنهم المُحْسِنُ والمُسِيءُ والمُخْطِئُ والمُصِيبُ... وذكر الحديث(١)

وأخبرنا أحمد، حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا بكر بن سهل، قال: حدثنا نعيم، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن محمد بن سليم -أحد بني ربيعة بن حنظلة بن عدي- قال: بعثني عون بن عبد الله بن عبد العزيز إلى خوارج خرجت بالجزيرة، فذكر الخبر في مناظرة عمر للخوارج، وفيه: قالوا: خالفْتَ أهلَ بيتك، وسَمَّيْتَهُم الظلمَة، فإما أن يكونوا على الحق، أو يكونوا على الباطل، فإن زعمت أنك على الحق، وهم على الباطل؛ فالْعَنْهُم، وتَبَرَّأ منهم، فإن فَعَلْتَ؛ فنحن منك وأنت منا، وإن لم تَفْعَلْ؛ فلَسْتَ منا ولَسْنَا منك.

---

(١) «جامع بيان العلم» (٢/ ٢١١)، وانظر «السنة» لعبد الله (١٥٠٢) (٢/ ٦٣٠-٦٣١).

فقال عمر: إني قد عَلِمْتُ أنكم لن تتركوا الأهل والعشائر، وتَعَرَّضْتُم القَتْلَ والقتالَ إلا وأنتم تَرْون أنكم مصيبون، ولكنكم أخطأتم، وضللتم، وتركتم الحق، أخبروني عن الدين: أواحد أو اثنان؟ قالوا: لا بل واحد.

قال: فَلْيَسَعْكُم في دينكم شيءٌ يَعْجَزُ عنِّي!

قالوا: لا. قال: أخبروني عن أبي بكر وعمر، ما حالهما عندكم؟

قالوا: أفضل أسلافنا أبو بكر وعمر.

قال: ألستم تعلمون أن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لما تُوُفِّي؛ ارْتَدَّت العربُ، فقاتلهم أبو بكر، فَقَتَلَ الرجال، وسَبَى الذرية والنساء؟

قالوا: بلى. قال عمر بن عبد العزيز: فلما تُوُفِّي أبو بكر؛ قام عمر، رَدَّ النساء والذراري على عشائرهم. قالوا: بلى.

قال عمر: فهل تبرأ عمر من أبي بكر، ولَعَنَهُ بخلافه إياه؟ قالوا: لا.

قال: فتَتَولَّوْنَهما على اختلاف سيرتهما؟ قالوا: نعم.

قال عمر: فما تقولون في بلال بن مرداس؟ قالوا: من خير أسلافنا بلال بن مرداس.

قال: أفلستم قد علمتم أنه لم يزل كافا عن الدماء والأموال، وقد لطخ أصحابُهُ أيديَهْم في الدماء والأموال؟ فهل تبرأَتْ إحدى الطائفتين من الأخرى، أو لَعَنَتْ إحداهما الأخرى.

قالوا: لا. قال: فتتولَّوْنهما جميعا على اختلاف سيرتهما؟

قالوا: نعم. قال عمر: فأخبروني عن عبد الله بن وهب الراسبي حين خرج

من البصرة هو وأصحابه، يريدون أصحابَكُم بالكوفة، فمروا بعبد الله بن خباب، فَقَتَلُوه، وبَقَروا بَطْنَ جاريته، ثم عَدَوْا على قوم من بني قطيعة، فقتلوا الرجال، وأخذوا الأموال، وغَلُّوا الأطفال في المراجل، وتأولوا قول الله: ﴿ إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا۟ عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوٓا۟ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٧﴾ ﴾ [نوح:٢٧]، ثم قدموا على أصحابهم من أهل الكوفة، وهم كافُّون عن الفروج والدماء والأموال، فهل تبرأَتْ إحدى الطائفتين من الأخرى، أو لَعَنَتْ إحداهما الأخرى؟ قالوا: لا. قال عمر: فتتولَّوْنهما على اختلاف سيرتهما؟ قالوا: نعم. قال عمر: فهؤلاء الذين اختلفوا بينهم في السيرة والأحكام لم يتبرأ بعضهم من بعض على اختلاف سيرتهم، ووسِعَهم ووسِعَكُم ذلك، ولا يَسَعُني حين خالفتُ أهلَ بيتي في الأحكام والسيرة؛ حتى ألعنهم وأتبرأ منهم، أخبروني عن اللعن، أَفَرْضٌ على العباد؟

قالوا: نعم. قال عمر لأحدهما: متى عَهْدُكَ بِلَعْن فرعون؟

قال: ما لي بذلك عَهْدٌ منذ زمان.

فقال عمر: هذا رأْسٌ من رءوس الكفر، ليس لك عَهْدٌ بلَعْنِهِ منذ زمان، وأنا لا يَسَعُني أَلْعَنَ من خالفتُهم من أهل بيتي؟... وذكر تمام الخبر(١).

- **قال أبو عمر**: هذا عمر بن عبد العزيز -رضي الله عنه- وهو ممن جاء عنه التغليظ في النهي عن الجدال في الدين، وهو القائل: من جعل دينه غَرَضًا للخصومات؛ أَكْثَرَ التَّنَقُّل.

(١) رواه عبد الله في «السنة» (١٥٤٠) (٢/ ٦٤٢) مختصرا.

ولما اضطُرَّ، وعَرَفَ الفَلَح[١] في قوله، ورُجِيَ أن يَهْدِيَ الله به؛ لَزِمَهُ البيانُ، فَبَيَّنَ وجادل، وكان أَحَدَ الراسخين في العلم، -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-[٢].

❖ **وناظر الأوزاعيُّ قدريًّا طلب المناظرة، فحَجَّه، وقد روى ذلك اللالكائي**[٣].

❖ **وكذا الإمام الشافعي ناظر حَفْصاً الفَرْدَ؛ فَغَلَبَهُ.**

فقد روى أبو نعيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الحلية»[٤] قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا السَّاجِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ، يَقُولُ: سُئِلَ الشَّافِعِيُّ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ؛ فَغَضِبَ، وَقَالَ: «سَلْ هَذَا حَفْصًا الْفَرْدَ وَأَصْحَابَهُ، أَخْزَاهُمُ اللهُ».

وقال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا زَكَرِيَّا السَّاجِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا شُعَيْبٍ الْمِصْرِيُّ، يَقُولُ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ الرَّبِيعُ خَيْرًا - قَالَ: حَضَرَتُ الشَّافِعِيَّ، وَعَنْ يَمِينِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، وَعَنْ يَسَارِهِ يُوسُفُ بْنُ عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ، وَحَفْصٌ الْفَرْدُ حَاضِرٌ، فَقَالَ لِابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ: «مَا تَقُولُ فِي الْقُرْآنِ؟» قَالَ: أَقُولُ كَلَامُ اللهِ، قَالَ: «لَيْسَ إِلَّا؟» ثُمَّ سَأَلَ يُوسُفَ بْنَ عَمْرٍو، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُومِئُونَ إِلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَ الشَّافِعِيَّ، فَقَالَ حَفْصٌ الْفَرْدُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، النَّاسُ يُحِيلُونَ عَلَيْكَ.

---

(١) يعني الفوز والغلبة.، قال في القاموس المحيط (ص: ٢٣٤): الفَلَحُ، محرَّكةً، والفَلاحُ: الفَوْزُ، والنَّجاةُ، والبقاءُ في الخَيْرِ، والسَّحورُ. اهـ

(٢) «جامع بيان العلم» (٢/ ٢١١).

(٣) وقد سبقت مناظرته لغيلان.

(٤) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٩/ ١١٠) وما بعدها.

قَالَ: فَقَالَ: دَعِ الْكَلَامَ فِي هَذَا، قَالُوا: فَقَالَ لِلشَّافِعِيِّ: مَا تَقُولُ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «أَقُولُ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ»، فَنَاظَرَهُ، وَتَحَارَبَا فِي الْكَلَامِ؛ حَتَّى كَفَّرَهُ الشَّافِعِيُّ، فَقَامَ حَفْصٌ مُغْضَبًا، فَلَقِيتُهُ مِنَ الْغَدِ فِي سُوقِ الدَّجَاجِ بِمِصْرَ، فَقَالَ لِي: رَأَيْتَ مَا فَعَلَ بِيَ الشَّافِعِيُّ أَمْسِ؟ كَفَّرَنِي، قَالَ: ثُمَّ مَضَى، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ مَعَ هَذَا مَا أَعْلَمُ إِنْسَانًا أَعْلَمَ مِنْهُ(١).

وقال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ حَرْمَلَةَ، ثَنَا جَدِّي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُحَمَّدَ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ، فَقَالَ حَفْصٌ الْفَرْدُ - وَكَانَ صَاحِبَ كَلَامٍ -: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ. فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «كَفَرْتَ»(٢).

وقال ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: وقال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعي يوم ناظره حفصٌ الفردُ، قال لي: يا أبا موسى، لأن يَلْقَي الله -عَزَّوَجَلَّ- العبدُ بكل ذنب ما خلا الشرك؛ خيرٌ من أن يلقاه بشيء من الكلام، لقد سمعت من حفص كلاما لا أَقْدِر أن أَحْكِيَهُ(٣).

---

(١) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٩/ ١١٢).

(٢) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٩/ ١١٣)، و «السنن الكبرى» للبيهقي بالحواشي ط/ هجر (٢١/ ٨٢).

(٣) «جامع بيان العلم» بالحواشي (٢/ ١٩٢)، ورواه ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» (ص١٨٢-١٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١١١)، والبيهقي في «سننه» (١٠/ ٢٠٦)، وفي «مناقب الشافعي» (١/ ٤٥٢)، وفي «الاعتقاد» (ص٢٣٩)، وابن عساكر في «تبيين كذب المفتري» (ص٣٣٥-٣٣٧)، والمقدسي في «الحجة» (ص٥٠)، والصابوني في «عقيدة السلف» (ص٦٩)، وابن بطة في «الإبانة» (٦٦١-٦٦٢) (٢/ ٥٣٤-٥٣٥)، واللالكائي (٣٠٠) (١/ ١٤٦)، ⇦=

وقال: حدثنا خلف بن قاسم، قال: حدثنا الحسن بن رشيق، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سلامة، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: ذكر لي الشافعي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- كثيرًا مما جرى بينه وبين حفصٍ الفرد يوم كَلَّمَهُ، ثم قال لي: اعْلَمْ أني اطَّلَعْتُ من أهل الكلام على شيء ما ظَنَنْتُهُ قط، ولأَنْ يُبْتَلَى المرءُ بكل ما نَهَى الله عنه ما عَدَا الشركَ؛ خَيْرٌ له من أن يَنْظُر في الكلام(١).

وقال أبو نعيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الحلية»: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زَكَرِيَّا السَّاجِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا يَعْقُوبَ الْبُوَيْطِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ، يَقُولُ: «إِنَّمَا خَلَقَ اللهُ الْخَلْقَ بِكُنْ، فَإِذَا كَانَتْ مَخْلُوقَةً؛ فَكَأَنَّ مَخْلُوقًا خُلِقَ بِمَخْلُوقٍ»(٢).

وقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ أَحْمَدُ بْنُ رَوْحٍ ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَاسِينَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ بِشْرٍ الْمَرِيسِيِّ إِلَى الشَّافِعِيِّ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا يُحِبُّكَ، وَإِنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ؛ أَجَلَّكَ، فَلَوْ نَهَيْتَهُ عَنْ هَذَا الرَّأْيِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، فَقَدْ عَادَاهُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالَ

= و«تحريم النظر» (ص٤١). انظر «صون المنطق» (ص١٣٦)، و«تحريم النظر في كتب الكلام» (ص٤٦).

(١) رواه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٣٠١) (١/ ١٤٦)، وابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص١٨٢-١٨٥)، وابن عبد البر في «الانتقاء» (ص٧٨)، والأصفهاني في «الحجة» (١/ ١٠٤)، وابن بطة في «الإبانة» (٦٦٢) ٢(/ ٥٣٤-٥٣٥)، والمناوي في «مناقب الشافعي» (ص٩٩)، و«توالي التأسيس» (ص٦٤).

(٢) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٩/ ١١٤).

الشَّافِعِيُّ: «أَفْعَلُ»، فَشَهِدْتُ الشَّافِعِيَّ، وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْهِ بِشْرٌ، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «أَخْبِرْنِي عَنْ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ؛ أَفِيهِ كِتَابٌ نَاطِقٌ، وَفَرْضٌ مُفْتَرَضٌ، وَسُنَّةٌ قَائِمَةٌ، وَوَجَبَ عَلَى النَّاسِ الْبَحْثُ فِيهِ، وَالسُّؤَالُ؟» فَقَالَ بِشْرٌ: لَيْسَ فِيهِ كِتَابٌ نَاطِقٌ، وَلَا فَرْضٌ مُفْتَرَضٌ، وَلَا سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، وَلَا وَجَبَ عَلَى الناسِ الْبَحْثُ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَسَعُنَا خِلَافُهُ، فَقَالَ لَهُ الشَّافِعِيُّ: «قَدْ أَقْرَرْتَ عَلَى نَفْسِكَ الْخَطَأَ، فَأَيْنَ أَنْتَ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْأَخْبَارِ وَالْفِقْهِ، وَتُوَافِيكَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَتترُكُ هَذَا»؟ فَقَالَ: لَنَا فِيهِ تُهْمَةٌ، فَلَمَّا خَرَجَ بِشْرٌ؛ قَالَ الشَّافِعِيُّ: «لَا يُفْلِحُ»(١).

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْكَرْخِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ ابْنُ أَحْمَدَ الْخُوَارِزْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَلْخٍ الشَّافِعِيَّ عَنِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ لِلرَّجُلِ: «فَمَا تَقُولُ أَنْتَ فِيهِ». قَالَ: أَقُولُ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ. قَالَ: «وَمِنْ أَيْنَ؟ قُلْتَ» قَالَ: مِنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة:٢٧٧]، فَصَارَتِ الْوَاوُ فَصْلًا بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ، فَالْإِيمَانُ قَوْلٌ، وَالْأَعْمَالُ شَرَائِعُهُ. فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «وَعِنْدَكَ الْوَاوُ فَصْلٌ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَإِذَا كُنْتَ تَعْبُدُ إِلَهَيْنِ: إِلَهًا فِي الْمَشْرِقِ وَإِلَهًا فِي الْمَغْرِبِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿رَبُّ ٱلْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ ٱلْمَغْرِبَيْنِ ﴿١٧﴾﴾ [الرحمن:١٧]» فَغَضِبَ الرَّجُلُ، وَقَالَ: سُبْحَانَ اللهِ، أَجَعَلْتَنِي وَثَنِيًّا؟ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «بَلْ أَنْتَ جَعَلْتَ نَفْسَكَ كَذَلِكَ»، قَالَ: كَيْفَ؟ قَالَ: «بِزَعْمِكَ أَنَّ الْوَاوَ فَصْلٌ». فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللهَ مِمَّا قُلْتُ، بَلْ لَا أَعْبُدُ إِلَّا رَبًّا وَاحِدًا، وَلَا أَقُولُ بَعْدَ الْيَوْمِ إِنَّ الْوَاوَ فَصْلٌ، بَلْ أَقُولُ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ،

(١) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٩/ ١١١).

يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، قَالَ الرَّبِيعُ: فَأَنْفَقَ عَلَى بَابِ الشَّافِعِيِّ مَالًا عَظِيمًا، وَجَمَعَ كُتُبَ الشَّافِعِيِّ، وَخَرَجَ مِنْ مِصْرَ سُنِّيًّا(١).

❖ **ومن ذلك مناظرات الإمام أحمد للجهمية بمحضَر الخليفة، وهي مشهورة، ذَكَر بعضَها الإمامُ نَفْسُه في كتاب «الرد على الزنادقة والجهمية».**

- **طَرَفٌ من مناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-:**

وإذا كان من المهم أن يُنْتَفَعَ بمناظرات الأئمة السابقين، وتجاربهم في مجادلة ومناظرة المخالفين؛ فإن مناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لمخالفيه أَكْثَرُ أهميةً، وأَعْظَمُ نَفْعًا، لا سيما مع هذا الانفتاح الهائل، والتواصل الدائم الذي يعيشه العالم الآن، فقد أَظْهَر ذلك انتشاراً لمختلف العقائد والأفكار، وأوقع الكثير من المناظرات والمحاورات، فإبراز هذه المناظرات يُعْطِي نماذجَ متميزةً، وتطبيقات عمليةً مُحْكَمَةً في هذا المقام.

وقد جمع الدكتور عبد العزيز بن محمد بن علي آل عبد اللطيف مناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لأهل الملل والنحل في كتابٍ مستقلٍّ، تحدث فيه عن براعة شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في المناظرات، وتقريره مشروعية المناظرات، وأن للمناظراتِ أحوالاً متنوعةً.

ثم ساق مناظرات لشيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- تُجاه النصارى في

(١) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٩/ ١١٠).

شِركهم، وتأْليههم المسيحَ، وقولهم بظهور اللاهوت في الناسوت.

ثم أَتْبَعَ ذلك بمناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لأهل الاتحاد ووحدة الوجود، والتي تتميّز بكثرتها وتنوّع مسائلها، وعَثَرَ الباحثُ على مناظرتين لشيخ الإسلام ابن تيمية مع القبوريين، إحداهما في شأن تعظيمهم الأحجار، والأخرى في غلوهم في قبور العُبَيْديين، ثم أوجز الباحث مناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- للرفاعية نظراً لطولها وشهرتها، ثم أَعْقَبَ ذلك بمناظرتين للرافضة في مسائل الإمامة، وأما مناظراته نفاة الصفات؛ فقد وقف الباحث على أربع مناظرات.

وسنورد أمثلةً مختصرة في هذا الموضع، فمن ذلك:

١ - مناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- للنصارى:

- حكى شيخ الإسلام مناظرته للنصارى في القاهرة، فقال: «لما قدمتُ القاهرة؛ اجتمع بي بعض معظَّميهم من الرهبان، وناظرني في المسيح ودين النصارى، حتى بيّنت له فساد ذلك، وأَجَبْتُهُ عما يَدَّعِيه من الحجة.

وكان من أواخر ما خاطَبْتُ به النصراني أن قلت له: أنتم مشركون، وبيّنت من شركهم ما هم عليه من العكوف على التماثيل والقبور، وعبادتها، والاستغاثة بها.

قال لي: نحن ما نُشرك بهم، ولا نعبد هم، وإنما نتوسل بهم، كما يفعل المسلمون إذا جاءوا إلى قبر الرجل الصالح، فيتعلقون بالشُّبَّاك الذي عليه، ونحو ذلك.

فقلت له: وهذا أيضـًا من الشرك، ليس هذا من دين المسلمين، وإنْ فَعَلَه الجهالُ، فأَقَرَّ أنه شِرْكٌ، حتى إن قسيسـًا كان حاضراً في هذه المسألة، فلما سمعها قال: نعم، على هذا التقدير نحن مشركون»(١).

- ولما سُجِنَ شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بمصر سنة (٧٠٧هـ)، حَصَلَتْ له مناظرة مع رهبان النصارى، كما أوردها تلميذه إبراهيم بن أحمد الغياني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قائلاً: «ولما كان الشيخ في قاعة الترسيم(٢)، دخل عنده ثلاثة رهبان رهبان من الصعيد، فناظرهم، وأقام عليهم الحجة بأنهم كفار، وأنهم ليسوا على الدين الذي كان عليه إبراهيم والمسيح، فقالوا له: نحن نعمل مثل ما تعملون، أنتم تقولون بالسيدة نفيسة، ونحن نقول بالسيدة مريم، قد أجمعنا نحن وأنتم على أن المسيح ومريم أفضل من الحسين ومن نفيسة، وأنتم تستغيثون بالصالحين الذين قَبْلَكُم، ونحن كذلك.

فقال لهم: وإنَّ مَنْ فَعَلَ ذلك؛ ففيه شَبَهٌ منكم، وهذا ما هو دين إبراهيم الذي كان عليه، فإن الدين الذي كان إبراهيم عليه: أن لا نعبد إلا الله وحده، لا شريك له، ولا نِدَّ له، ولا صاحبة له، ولا وَلَدَ له، ولا نُشرك معه مَلَكًا، ولا نبيـًا، ولا صالحـًا، وإن الأمور التي لا يقدر عليها غير الله؛ لا تُطْلَبُ من غيره، مثل تفريج الكربات، وغفران الذنوب.

والأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - نؤمن بهم، ونُعَظِّمُهم، ونُصَدِّقُهم في

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٤٦١، ٤٦٢) - باختصار

(٢) الترسيم نوع من الحبس، انظر «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٣٥ / ٣٩٩)، (١٥/ ١٣٦).

جميع ما جاءوا به، ونطيعهم، كما قال نوح وصالح وهود وشعيب: (أن اعبدوا الله واتقوه وأطيعون) فجعلوا العبادة والتقوى لله وحده، والطاعة لهم؛ فإن طاعتهم من طاعة الله، فلو كَفَرَ أحد بنبيّ من الأنبياء، وآمن بالجميع؛ ما نفعه إيمانه حتى يؤمن بذلك النبي، فلما سمعوا ذلك منه قالوا: الدين الذي ذكرته خير من الدين الذي نحن وهؤلاء عليه»(١).

٢- مناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لأهل الاتحاد ووحدة الوجود:

يقول شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وقد كان عندنا بدمشق الشيخ المشهور الذي يقال له «ابن هود»، وكان من أعظم من رأيناه من هؤلاء الاتحادية زهداً ومعرفة، وكان أصحابه يعتقدون فيه أنه الله، وأنه - أعنى «ابن هود» - هو المسيح بن مريم، ويقولون: إن أُمَّهُ كان اسُمها مريم، وكانت نصرانية، ويعتقدون أن قول النبي - صلى الله عليه وسلم - «يَنْزِلُ فيكم ابن مريم» هو هذا، وأن روحانية عيسى تَنْزِلُ عليه.

وقد ناظرني في ذلك من كان أفضلَ الناس إذْ ذاك معرفةً بالعلوم الفلسفية وغيرها، مع دخوله في الزهد والتصوف، وجَرَى لهم في ذلك مخاطباتٌ ومناظراتٌ يطول ذِكْرها، جَرَتْ بيني وبينهم، حتى بيّنتُ لهم فساد دعواهم بالأحاديث الصحيحة الواردة في نزول عيسى بن مريم، وأن ذلك الوصف لا ينطبق على هذا، وبيّنت فساد ما دخلوا فيه من القرمطة، حتى أظْهَرْتُ

(١) «الجامع لسيرة ابن تيمية» (ص ٨٩، ٩٠)، باختصار، وانظر: «مجموع الفتاوى» (١/ ٣٧٠، ٣٧١).

مباهَلَتهم، وحَلَفْتُ لهم أن ما يَنْتَظِرونه من هذه لا يكون ولا يَتِمُّ، وأن الله لا يُتِمُّ أَمْرَ هذا الشيخ، فأَبَرَّ اللهُ تلك الأقسام، والحمد لله رب العالمين، هذا مع تعظيمهم لي بمعرفتي عندهم، وإلا فهم يعتقدون أن سائر الناس محجوبون جهالٌ بحقيقتهم وغوامضهم، حتى قال لي شيخ مشهور من شيوخهم لما بيّنت له حقيقة قولهم، فأخذ يَسْتَحْسِن ويُعَظِّم معرفتي بقولهم، وقال: هؤلاء الفقهاء صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فهم لا يعقلون، فقلت له: هب أن الفقهاء كذلك، أبالله: أهذا القول موافق لدين الإسلام؟

وقال لي بعض من كان يُصَدِّق هؤلاء الاتحادية، ثم رجع عن ذلك، فكان من أفضل الناس وأكابرهم: ما المانع من أن يَظْهَرَ الله في صورة بشر؟ والنبي - صلى الله عليه وسلم - يقول في الدجال «**إنه أَعْوَرُ، وإنَّ ربَّكم ليس بأَعْوَرَ**» فلولا جواز ظهوره في هذه الصورة؛ لما احتاج إلى هذا في كلام له.. فبيّنت له امتناع ذلك من وجوه، وتكلمتُ معه في ذلك بكلامٍ طال عَهْدي به، لستُ أضبطه الآن، حتى تبيّن له بطلانُ ذلك، وذكرتُ له أنَّ هذا الحديث لا حجة فيه، والله سبحانه قد بيّن عبودية المسيح، وكَفَّر من ادعى فيه الإلهية(١).

٣ - مناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- للقبوريين:

ساق إبراهيم بن أحمد الغياني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- هذه المناظرة:

«شَرَعَ شيخُ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- يعيب تلك الأحجار، التي كان الناس يتبركون بها، ويَنْهَى الناس عن إتيانها، أو أن يُحْسَنَ بها الظنُّ.

(١) «السبعينية» (بغية المرتاد) (ص ٥٢٠، ٥٢١) باختصار.

فقال بعض الناس: إنه قد جاء حديث «لو أَحْسَنَ أحدُكُم ظَنَّه بحَجَرٍ؛ لنفعه الله به».

فقال الشيخ: هذا الحديث كَذِبٌ مُخْتَلَقٌ، وإِفْكٌ مُفْتَرَى على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، والذي صحّ وثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يروي عن ربّه -عَزَّوَجَلَّ- أنه قال: «**أنا عند ظَنِّ عَبْدِي بي**»، وقال «**لا يَمُوتَنَّ أحدكُمُ إلا هو يُحْسِنُ الظنَّ بالله**»، فهو الرب العظيم الكبير المتعال، الذي بيده ملكوت كل شيء، يُحْسِنُ العبدُ به ظَنَّهُ، لا يُحْسِنُ ظَنَّهُ بالأحجار؛ فإن الكفار أَحْسَنُوا ظَنَّهم بالأحجار؛ فأدخلتهم النار، وقد قال الله تعالى في الأحجار، وفيمن أَحْسَنُوا بها الظن حتى عَبَدُوها من دونه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [التحريم:٦]، وقد أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يُسْتَجْمَر من البول بثلاثة أحجار، ما قال أَحْسَنُوا ظنكم بها، بل قال: استجمروا بها من البول، وقد كَسَّر النبي - صلى الله عليه وسلم - الأحجارَ التي أُحْسِنَ بها الظنُّ حتى عُبِدَتْ - حول البيت»(١).

٤ - مناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لنفاة الصفات:

من المعلوم أن مسائل الأسماء والصفات من أهم المسائل التي اشتغل شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بتقريرها، والرد على المخالفين فيها، فقد سطّر المصنفات العديدة في هذا الباب، كما كانت سيرته حافلةً بمناظراتٍ

(١) «الجامع لسيرة ابن تيمية» (ص ٨٩، ٨٠)، باختصار.

لنفاة الصفات، وكان موضوع «الرسالة المدنية»، ومحتواها: مناظرة شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لبعض الناس في مسألة تأويل الصفات، وخلاصة المناظرة: أن شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قَرَّرَ لمخالفه مخالفتَهُ مذهبَ أهل السنة في مسألة الصفات، ومعنى قولهم: «ظاهر نصوص الصفات» مراد أو ليس مراداً، وأن الظاهر مراد إذا كان المقصودُ إثباتَ الصفات لله تعالى، كما يليق بجلاله وعَظَمَتِهِ، فأقرّ المناظر على ذلك، ثم ساق شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- شروطًا في صَرْف نصوص الصفات عن ظاهرها، فلا يجوز أن يكون في نصوص الوحيين كلام يراد به خلاف ظاهره، إلا وقد نُصِب دليل يمنع مِنْ حَمْلِهِ على ظاهره، حيث سَلَّمَ ذلك الرجلُ بهذا التقرير، ثم ساق شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- صفة اليد لله تعالى مثالاً وأنموذجًا لذلك، وحكى تأويلات المخالفين، واعترف الرجل بها، ثم أجاب شيخ الإسلام عن تأويلاتهم بحجج من القرآن والسنة واللغة والعقل، ثم اعترض المخالف بأن إضافة اليد لله كناقة الله، وبيت الله، فأجاب ابن تيمية عن الاعتراض، ثم ختم مناظرته بإيراد أحاديث في إثبات صفة اليد لله تعالى، ثم خاطب مناظره قائلاً: «هل تَقْبَلُ هذه الأحاديثُ تأويلاً؟ أو هي نصوصٌ قاطعةٌ؟ وهذه أحاديث تَلَقَّتْها الأمةُ بالقبول والتصديق»، «فأظهر الرجل التوبة، وتبيّن له الحق»(١).

وغير ذلك من مناظرات السلف لأهل البدع، فظهر بهذا ما يؤكد عناية السلف -رحمهم الله تعالى- بالرد على أهل الباطل، ومناظرتهم وجْها لوجْه

(١) «الرسالة المدنية» وانظر تفصيل المناظرة في «الرسالة المدنية» (ص ٢٨ -٦٦).

إذا احتاج الأمر ذلك، وكان المناظر لهم أهلا لذلك، وفحْلًا من فحول السنة الصافية.

❐ سادساً: التحذيرُ من دعاة البدعة، والتنفيرُ منهم، بل وإنزالُ العقوبة بهم:

ومن الأصول المقررة عند أهل السنة، التي جرى عليها عَمَلُ الحكام، والأمراء، والقضاة، والعلماء من أهل السنّة: عقوبةُ المبتدع إن كان داعية لبدعته، أو مُعْلِنًا لها؛ ذلك لأن العقوبة من باب إنكار المنكر، والإنكار لا يكون إلا على من أظهر المنكر بخلاف المُسْتَتِرِ؛ فإنه لا يُنْكَرُ عليه بمعاقبته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- مُبَيِّنًا أن التحذير من أهل البدع من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: «والداعي إلى البدعة مُسْتَحِقٌّ العقوبة باتفاق المسلمين، وعُقُوبَتُهُ تكون تارة بالقتل، وتارة بما دونه، كما قَتَلَ السلفُ جَهْمَ بنِ صفوان(١)، والجَعْدَ بنَ درهم(٢)، وغَيْلانَ

---

(١) الجهم بن صفوان: أبو محرز الراسبي، من موالي بني راسب من أهل خرسان، يُنْسَب إلى سمرقند وترمذ، وهو رأس فرقة الجهمية، وإليه تُنْسَب، وكان صاحب مجادلات ومخاصمات، قال الذهبي عنه: «الضالُّ المبتدعُ، رأسُ الجهمية، ومن أَشْهَرِ بِدَعِهِ: نَفْيُ الصفات، وقَوْلُه بالإرجاء: (الإيمان هو المعرفة فقط)، وبالجَبْرِ، وبفناء الجنة والنار؛ هَلَكَ في (١٨٨هـ)».
يُنْظَر ترجمته في: «السير» (٦/ ٢٦ - ٢٧)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٤٢٦)، و«لسان الميزان» (٢/ ١٤٢)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص ١٢١ - ١٤٩).

(٢) الجعد بن درهم: من الموالي، عداده في التابعين، مُبْتَدِعٌ ضالٌّ، أولُ من أنكر الصفات، وأَظْهَرَ مقالةَ التعطيل، قُتِلَ بالعراق بسبب ذلك يوم النحر، قتله خالد بن عبد الله القَسْري، بأَمْرٍ من هشام بن عبد الملك في العراق، وهو شيخ جَهْم بن
⇦=

القَدَريَّ(١)، وغيرهم.

= صفوان، الذي تُنْسَبُ إليه الطائفة الجهمية، واخْتُلِفَ في سنة وفاته، قال د. عبد الرحمن التركي: ولعلها في (١٠٦ - ١١٠هـ) لأن القسري اسْتَفْتَى الحسنَ البصريَّ في قَتْلِهِ، والبصريُّ تُوُفِّي سنة (١١٠هـ).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في شرح «العقيدة الأصفهانية» (ص: ١٠٧): «أما الجعد بن درهم الذي كان يقال: إنه مُعَلِّم مروان بن محمد، آخر خلفاء بني أمية، وكان يقال له: «الجعدي» نسبة إلى الجعد، فإنه قتله خالد القَسْري؛ ضَحَّى به بواسط يوم النحر». اهـ

وقال كما في «مجموع الفتاوى» (١٣/ ١٧٧): «وَقَدْ قِيلَ: إنَّ أَوَّلَ مَنْ عُرِفَ أَنَّهُ أَظْهَرَ فِي الْإِسْلَامِ التَّعْطِيلَ، الَّذِي تَضَمَّنَهُ قَوْلُ فِرْعَوْنَ: هُوَ الْجَعْدُ بْنُ دِرْهَمَ، فَضَحَّى بِهِ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَسْرِيُّ، وَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، ضَحُّوا، تَقَبَّلَ اللهُ ضَحَايَاكُمْ؛ إنِّي مُضَحٍّ بِالْجَعْدِ بْنِ دِرْهَمَ؛ إنَّهُ زَعَمَ أَنَّ اللهَ لَمْ يَتَّخِذْ إبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُ الْجَعْدُ عُلُوًّا كَبِيرًا، ثُمَّ نَزَلَ فَذَبَحَهُ، وَشَكَرَ لَهُ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَعَلَهُ، كَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَغَيْرِهِ. وَهَذَا الْجَعْدُ إلَيْهِ يُنْسَبُ مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْدِيُّ، آخِرُ خُلَفَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَكَانَ شُؤْمُهُ عَادَ عَلَيْهِ؛ حَتَّى زَالَت الدَّوْلَةُ؛ فَإِنَّهُ إذَا ظَهَرَت الْبِدَعُ الَّتِي تُخَالِفُ دِينَ الرُّسُلِ؛ انْتَقَمَ اللهُ مِمَّنْ خَالَفَ الرُّسُلَ، وَانْتَصَرَ لَهُمْ». اهـ

يُنْظَر: «الكامل في التاريخ» (٥/ ١٦٠)، «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٣٣)، «ميزان الاعتدال» (١/ ٣٩٩)، «البداية والنهاية» (١٠/ ١٩)، «الأعلام» (٢/ ١٢٠).

(١) غيلان بن مسلم: -وقيل: يونس، وقيل: مروان- الدمشقي، أبو مروان، ثاني من تكلم بالقدر ودعا إليه، لم يَسْبِقْه سِوَى مَعْبَد، أفتى الأوزاعيُّ بقتله، فَصُلِبَ بدمشق في عهد هشام بن عبد الملك بعد سنة (١٠٥ هـ).

يُنْظَر: «لسان الميزان» (٤/ ٤٢٤)، «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة» للبلخي والقاضي عبد الجبار (ص ٢٢٩)، «الفهرست» لابن النديم (ص ١٧١).

ولو قُدِّرَ أنه لا يَسْتَحِقُّ العقوبة، أو لا يُمْكنُ عقوبتُهُ؛ فلا بد من بيان بدعته، والتحذير منها؛ فإن هذا من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي أَمَرَ اللهُ به ورسولُه»(١). اهـ

وبمعرفة ما مضى يُعْلَم سببُ شدةِ السلف والعلماء ومن بعدهم على البدع وأهلها، وإعظامِهِم أَمْرَها، ووصفِهِم لها بأنها من مبادئ الكُفر، ومظانِّهِ، وأنها مشتقة منه، وأنها شُعْبَةٌ من شُعَبِهِ، وبريدٌ إليه(٢)، قال شيخ الإسلام: «فإن البدع لا تزال تُخْرِجُ الإنسان من صغير إلى كبير؛ حتى تُخْرِجَهُ إلى الإلحاد والزندقة»(٣).

(**فائدة**): فإن قيل: لماذا يزجر أهلُ السنة أهلَ البدعة بالعبارات الشديدة، وهم يُوصُون دائما بالرِّفْق وحُسْن العبارة؟

- **فالجواب**: **أولًا**: أن أهل السنة رَأَوْا الآثار السيئة لأهل البدعة في صفوف المسلمين، فمن ذلك: تفرقتهم لصفوف أهل الإسلام، وافتراآتهم على أهل السنةِ، ونسبة الألقاب القبيحة لهم، كالمجسِّمة، والمُشبِّهة والحشْويَّةَ، والمُجْبرة، والنواصب، والعامة، والشَكَّاكة... إلخ.

ومن ذلك أنهم جرَّوؤا أصحابَهم على المقالات الشنيعة، حتى في حق الله -جل شأنه- وفي حق رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، فمن

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٤١٤).
(٢) ينظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٦١٢)، و«مجموع الفتاوى» (٢/ ٢٣٠ - ٢٦٩)، و«درء التعارض» (٥/ ٢٠٩).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٣٠٦).

ذلك: ما قاله عَمْرو بن عُبَيد القَدَري الجهمي في حديث ابن مسعود -رضي الله عنه- حَدَّثنا رسولُ الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وهو الصادقُ المَصْدوقُ... وفيه: «**بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ...**» فقال معاذٌ العنبريُّ: سمعتُ عَمْرو بن عُبيد يقول...: لو سمعتُ الأعمشَ يقول هذا؛ لكَذَّبْتُه، ولو سمعتُ زيدَ بن وهب يقول هذا؛ ما أَجَبْتُه، ولو سمعتُ عبدَ الله بن مسعود يقول هذا؛ ما قَبِلْتُه، ولو سمعتُ رسولَ الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- يقول هذا؛ لَرَدَدْتُهُ، ولو سمعتُ الله -تعالى- يقول هذا؛ لقُلْتُ له: ليس على هذا أَخَذْتَ ميثاقنا(١).

ثانيًا: أن أهل السنة نصَحُوا بِرِفْقٍ في البداية، وناظروا المبتدعة لما ظَهَر أمرهم، كما مَرَّ في مناظرة ابن عباس -رضى الله عنهما- للخوارج، وكما مرَّ في مناظرة عمر بن عبد العزيز -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لغيلان القدري... ونحو ذلك، لكن لما لم ينتفع هؤلاء الرؤوس للبدع بالنصائح والمناظرات، واستمرُّوا في نشْر باطلهم، وإضلالهم الخلْق؛ فلم يتبقَّ إلا عقوبتهم، وتختلف العقوبة من

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٢/ ١٧٠) وانظر «الميزان» (٣/ ٢٧٠) و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ١٠٤) و«تاريخ الإسلام» (٣/ ٨٤) و «تهذيب التهذيب»، و«البداية والنهاية» (١٠/ ٨١، ٨٢)، وسنده ثقات إلا أبو عامر عَبْد الوهاب بْن مُحَمَّد بْن أَحْمَد بْن إبراهيم العسال، ترجم له الأصبهاني في «تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان» (٢/ ٩٩)، والذهبي في «تاريخ الإسلام» (٨/ ٧١٥) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً.
يقول ابن كثير بعد حكايته ذلك عنه قال: «وهذا من أَقْبَح الكُفر، لَعَنَهُ الله إنْ كان قال هذا، وإن كان مكذوبًا عليه؛ فعَلَىَ مَنْ كَذَبَهُ عليه ما يَسْتَحِقُّه» أ. هـ.

شخص لآخر حسَب نوع بدعته، ورُتْبتها: هل هي بدعةٌ كبرى، مخالفةٌ لأصْلٍ كُلِّي، أم بدْعةٌ خفيةٌ، وقد سبق القائلَ بها أحدُ العلماء، ممن قد زَلَّتْ قدمُهُ فيها، ويُنظَر أيضاً إلى حال حاملها: هل هو ممن يدْعو لبدعته، ولا يبالي بكلام أئمة السنة معه، أو هو ساكتٌ لا يدعو إليها؟... ونحو ذلك.

(خاتمة لهذا الفصل):

ظَهَرَ مما سبق وما سيأتي -إن شاء الله تعالى-: أن علماء السنة يحذِّرون من البدع الكبرى، المناقضة للأصول المعلومة من الدين بالضرورة، ويناصحون أهلها، بل وقد يناظرونهم، فإن لم ينتفعْ بذلك حاملها والداعي إليها؛ عاقبوه، وعلى الأقل حذَّرُوا منه ومِن بِدْعَتِهِ؛ كي لا يَغْتَرَّ به أَحَدٌ، فيبْقَى الدينُ نقيًّا صافيًا من المُحْدَثات، التي تُضِلُّ الناس.

وفي المقابل: فهناك من يحمل بدْعةً خفيفةً أو خفيةً، ويكتفي أهلُ السنة ببيان انحراف مقالته عن جادة السواء، لكن تجدهم مع حاملها لا يعاملونه بما عاملوا به الفريق الأول: فيشكرونه على ما أَحْسَن فيه من مواقف في خدمة السنة، ويطلبون العلم منه إذا كان ثقة في فنٍّ من الفنون، كالحديث، والفقه، واللغة، والقراءات،... ونحو ذلك، ولا يبخسونه حقَّه، ولا يُهدرون حسناتِه لزلَّتِه، ولا يُمَشُّون زلَّته لحسناته، بل يُعْطون لكل شيء قَدْره؛ فليس عندهم إفراطٌ ولا تفريطٌ، ويعرفون تفاوت مراتب البدع وأهلها، ويعرفون كيف يتعاملون في كل حالةٍ بما يليق بها، ويُفرِّقون بين الرجل من أهل السنة، الذي مواقِفُه مشكورةٌ في خدمة السنة، لكن زلَّ في مسألةٍ أو أكثر مِن البدع، وهو يريد بها تعظيم الله، ولم يعْلم مخالفتَه للحق، وبين صاحب الهوى، الذي

اشتغل بحرب أهل السنة، والتشنيع عليهم، والبراءة منهم، مع تمجيد رؤوس البدع... إلخ.

ومن عَلِمَ هذا؛ أدْرك سوء الحال والمآل الذي عليه الغلاة في التبديع للكثير من علماء ودعاة وطلاب العلم من أهل السنة؛ لمجرد مخالفتهم لهم، وعدم تبديع من يبدِّعون، وهجْر من يهجرون، فنحمد الله أن عافانا من بَلِيَّتِهم، ونسأل الله أن يُعَجِّل بتوبتهم وإفاقتهم من غفلتهم وفتنتهم!!

❁ ❁ ❁

الفصل الثاني:

فِقْهُ السلف في الرد على المخالف

ويشتمل على أربعة مباحث:

- المبحث الأول: ضوابطُ وأصولٌ ينبغي مراعاتُها في الرد على المخالف.
- المبحث الثاني: صُوَرٌ من غُلُوِّ الغلاة في الحُكْم على الناس.
- المبحث الثالث: ما وقَعَ بين أهل السنة والجماعة من الذم والعيب أو التجريح مما لا يجوز العملُ به، ولا التعويلُ عليه.
- المبحث الرابع: الموقِفُ من العلماء المشهودِ لهم ببعض جوانب الفضل والخير، إذا وقع أحدهم في بِدْعَةٍ أو انحراف.

المبحث الأول:

ضوابط وأصول ينبغي مراعاتها في الرد على المخالف

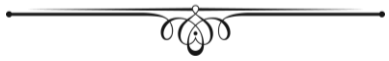

ومع ما سبق بيانه من أهمية القيام بواجب الرد على المخالفين والمبتدعة؛ إلا أنَّ هذا الواجبَ كغيرهِ منَ الواجباتِ الشرعيةِ، جنحَ به كثير من النَّاسُ: إمَّا إلى جانبِ الإفراط والغُلُوِّ، وإما إلى جانبِ التفريط والجفاءِ، وقليلٌ منهم -وهم ممن رَحمَهم اللهُ- هم المتمسِّكونَ بالوسطِ والاعتدالِ في هذا الواجبِ وغيرهِ من الواجبات.

وإلا فالناس: منهم من ينظر إلى خطر البدعة وأثرها، وتأخذه الغيرة بدون ضابط شرعي؛ فيتجاوز الحد في الإنكار، ويرمي المخالف بما لا يستحق، ويُهْدر كل الجوانب الصالحة فيه، دون النظر إلى نوع البدعة وصاحبها، والحامل له على الابتداع: هل هو الاجتهادُ والتأويل إن كان من أهل العلم، أو التقليد السائغ إن كان من العوام المحِّبين -في الجملة- للسنة وعلمائها وطريقتهم، أو الحامل له العصبية الجاهلية، أو الهوى والرغبة في الأتْباع والأطماع، ويُهْدر بقية الجوانب الصالحة التي قد يُحتاج إليه فيها، بل قد يفعل ذلك وزيادة مع من هو أفضل منه في التمسك بالسنة، والانتصار لها، ومنهم من ينظر إلى ما عند صاحب البدعة من حُسْن السَمْت، والزهد والصلاح، ومكارم الأخلاق، وحُسْن البيان في الخطابة، وحُسْن الصوت في قراءة القرآن... ونحو ذلك؛ فيرقّق ويهوِّن من خطر البدعة على صاحبها وعلى الأمة والأجيال اللاحقة، بل ربما فضَّله على أصحاب السنة المحضة،

والحقُّ وَسَطٌ بين طرفين ذميمين، وهُدَى بين ضلالتَيْن متقابلتين، ووادٍ سْهل موطوءٌ بين جبلَيْن وَعِرَيْن!!!

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في بيانِ هذه الحقيقةِ-: «قَدْ يَبْغِي بَعْضُ الْمُسْتَنَّةِ إمَّا عَلَى بَعْضِهِمْ، وَإِمَّا عَلَى نَوْعٍ مِن الْمُبْتَدِعَةِ بِزِيَادَةٍ عَلَى مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ، وَهُوَ الْإِسْرَافُ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِيٓ أَمْرِنَا﴾ [آل عمران:١٤٧].

وَبِإِزَاءِ هَذَا الْعُدْوَانِ تَقْصِيرُ آخَرِينَ فِيمَا أُمِرُوا بِهِ مِن الْحَقِّ، أَوْ فِيمَا أُمِرُوا بِهِ مِن الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَن الْمُنْكَرِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ كُلِّهَا.

فَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «مَا أَمَرَ اللهُ بِأَمْرٍ؛ إلَّا اعْتَرَضَ الشَّيْطَانُ فِيهِ بِأَمْرَيْنِ -لَا يُبَالِي بِأَيِّهِمَا ظَفَرَ- غُلُوٍّ أَوْ تَقْصِير...، وَفَاعِلُ الْمَأْمُورِ بِهِ وَزِيَادَةٍ مَنْهِيٍّ عَنْهَا؛ بِإِزَائِهِ تَارِكُ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ وَبَعْضِ الْمَأْمُورِ بِهِ، وَاَللهُ يَهْدِينَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلَّا بِاَللهِ»(١). اهـ

وقال الإمام ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وما أَمَرَ الله بأَمْرٍ إلا وللشيطان فيه نَزْعَتَانِ:

إما إلى تفريطٍ وإضاعةٍ، وإما إلى إفراطٍ وغُلُوٍّ.

ودينُ الله وَسَطٌ بين الجافي عنه، والغالي فيه، كالوادي بين جَبَلَيْن، والهُدَى بين ضلالَتَيْنِ، والوسطِ بين طرفَيْن ذَمِيمَيْن، فكما أن الجافي عن الأمر مُضَيِّعٌ له؛ فالغالي فيه مُضَيِّعٌ له، هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه

(١) «مجموع الفتاوى» (١٤/ ٤٨٣).

الحدَّ». اهـ(١)

وقد ثبتَ عن الإمامِ أحمدَ-رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أَنَّهُ قالَ**: «إِخراجُ النَّاسِ مِنَ السُّنَّةِ شَديدٌ»(٢)، أي الحكم بذلك شديد وشاق، فلا يُقْدِمُ عليه المرءُ إلا بحجة جلية، وأدلة قوية، تجعل له مَخْرجًا وحُجةً بين يَدَي الله -جل شأنه-، ويجب عليه أن يتأنى فيه، ويبالغ في التحري في ثبوت ذلك أو لا عَمَّنْ يُخْرجه من السنة، وأن ما هو عليه يوجب الخروج من السنة حقًّا، ولا يحتمل وجْهًا آخر غير ذلك... إلخ أم لا؟!

ومعلوم أن السلف -رحمة الله عليهم- كانوا يُفرِّقون في التعامل شدَّةً ولينًا مع أهل البدع: لا عن هَوًى، وإنما هذا راجع إلى تفاصيلَ كثيرةٍ عندهم:

وقد قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَلِهَذَا كَانَ أَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ مُتَّفِقِينَ عَلَى تَبْدِيعِ مَنْ خَالَفَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُصُولِ؛ بِخِلَافِ مَنْ نَازَعَ فِي مَسَائِلِ الِاجْتِهَادِ الَّتِي لَمْ تَبْلُغْ هَذَا الْمَبْلَغَ فِي تَوَاتُرِ السُّنَنِ عَنْهُ: كَالتَّنَازُعِ بَيْنَهُمْ فِي الْحُكْمِ بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ، وَفِي الْقَسَامَةِ، وَالْقُرْعَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِن الْأُمُورِ الَّتِي لَمْ تَبْلُغْ هَذَا الْمَبْلَغَ»(٣). اهـ

فلا بد من منهج واضح في ذلك، ومراعاة الضوابط والأصول في الرد على المخالف، يستهدف هذا المنهج ضبطَ الأحكام؛ لتصْدُرَ بعد تَحَرٍّ وتَثَبُّتٍ، وصيانَتَها من الانسياق مع جواذب الأهواء وحِدَّة النفوس، وسلامَتَها

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٥٢١، ٥٢٢).
(٢) إسناده صحيح. أخرجه الخلال في: «السُّنَّةِ»: (٢/ ٣٧٣، رقم٥١٣).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٢٥).

من الجهل على الناس وظلمهم وبَخْسِهم حقوقَهُم، ثم ضَبْطَ التعامل مع الخطأ والانحرافِ بما يناسبه، وإعطاء كل شيء قَدْرَهُ ولاءً وبراءً، مع مراعاة حالِ أهل السنة في كل زمان: قوةً وضعفًا، وكثرةً وقلَّة، ومراعاة تزاحم المصالح والمفاسد، فَتُدْرَأُ المفسدةُ الكبرى بارتكابِ المفسدةِ الصغرى إذا تَعَذَّر دَرْأُهُمَا جميعًا...، وكذلك مراعاة حالِ أهل البدع والأهواء في كل زمان: قوةً وضعفًا، وكثرةً وقلَّة، اقتداءً بالسلف الصالح في ذلك، مع تفاصيل أخرى ستظهر للقارئ فيما بعد -إن شاء الله تعالى-.

ويتحقق هذا المنهج بصياغة أصول كلية قائمة على الأدلة الشرعية المعتبرة، يَرْجِعُ إليها من احتاج الردَّ على المخالفين، والحكمَ على أقوالهم وأعمالهم، كلما اقْتَضَت الحاجةُ ذلك؛ تفادِيًا لما ينشأ عن الجهل بها من مفاسد وعظائم لا تَخْفَى.

ومن يراجع كلام أهل العلم من أئمة أهل السنة، - وبخاصَّةٍ كلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- يتضح له معالم هذا المنهج وأصوله.

فقد أبان شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- عن أهمية هذا المنهج، فقال: «وَنَحْنُ نَذْكُرُ قَاعِدَةً جَامِعَةً فِي هَذَا الْبَابِ لَهُمْ وَلِسَائِرِ الْأُمَّةِ، فَنَقُولُ: «لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْإِنْسَانِ أُصُولٌ كُلِّيَّةٌ يَرُدُّ إلَيْهَا الْجُزْئِيَّاتِ؛ لِيَتَكَلَّمَ بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ، ثُمَّ يَعْرِفُ الْجُزَيْئَاتِ كَيْفَ وَقَعَتْ، وَإِلَّا فَيَبْقَى فِي كَذِبٍ وَجَهْلٍ فِي الْجُزْئِيَّاتِ، وَجَهْلٍ وَظُلْمٍ فِي الْكُلِّيَّاتِ؛ فَيَتَوَلَّدُ فَسَادٌ عَظِيمٌ»(١). اهـ

(١) «منهاج السنة النبوية» (٥/ ٨٣).

قلت: وهذا -وللأسف- موجود: فمن الناس من يسْعى إلى الاعتدال والإنصاف؛ فيقع في التفريط والتهوين من ضرر البدعة والدعاة إليها، ومن الناس من يسْعى إلى الحزْم والحسْم، وإهانة البدعة وحملتها؛ فيقع في الإفراط والغلُوِّ، وكل فريق من هؤلاء يستدل بأدلة صحيحة، وأقوال ثابتة لأهْل العلم؛ لكن الشأْن كل الشأْن في فهم هذه الأدلة وتلك النقولات، ووضْعها في موضعها الصحيح، وهذا ما حصل في أهل البدع في أول الإسلام: فكل تفصيل ينزِعُ إلى جانب، إلى غلو او جفاء، والحق وسَطٌ بينهما!!!

إن أهمية هذه الأصول والضوابط تتلخص في أمرين:

الأول: أنها قاعدةُ الوصول إلى أحكام دقيقةٍ، وتصرفاتٍ منضبطة ومُنْصِفَة، مَبْنِيَّةٍ على العلم والعدل، وقائمةٍ على المنهج الحق، القائم على العلم بالحق، والرحمة بالخلق، والدفاع عن الشريعة، وصيانتها من كل ما أُلْحِقَ بها وليس منها، مع الحرص على الحفاظ على تماسك صفوف جماعة أهل السنة، وقوة شأنها، فلا مُجاملةَ في الحق تُفْضِي إلى جعْل المُحدَثَات والبدع جزءًا من الدين، ولا جرأة وهمجية في الردّ تُفْضِي إلى تفتيت وتشتيت صفوف أهل السنة، واندثار هيْبَتهم، وجرأة أعدائهم عليهم.

الثاني: أن التمسك بهذه الأصول يُحقِّق الاتباعَ الصحيحَ، والاقتداءَ بمنهج السلف: قولًا وعملًا، وإطلاقًا وتنزيلًا على المعين، وكَشْفًا لحقيقة الفساد الذي يَنْتُجُ عن مناهج أهل البدع والأهواء.

وهذه الضوابط التي يراعيها العلماء في الحُكْم على الأشخاص جرحًا

وتعديلًا: منها ما يتصل بنوع المخالف وحاله، ومنها ما يتصل بنوع المخالَفَة، ومنها ما يتصل بالزمان والمكان اللذَيْن تقع فيهما المخالفة، ومنها ما يتصل بتزاحم المصالح والمفاسد، ومراعاة ذلك، وأَيُّهما يُقَدَّم على الآخر، ومنها ما يتصل بفهم كلام العلماء على المخالفين للسنة، ووضْعِهِ في موضعه الذي قَصَدوه، ومنها ما يتصل بالعبارة المستعملة في الجرح، ومنها ما يتصل بالمُجَرِّح والمُعَدِّل وأهليته وفهمه... إلخ، والجهل بشيءٍ من ذلك يُفْضِي إلى فساد كبير، وشرٍّ مستطير!!

وسَأُجْمِلُ هذه الضوابطَ في النقاط الآتية، ثم يأتي تفصيلُها قريبًا – إن شاء الله –:

١ – أن يتكلَّم المتكلِّم لوجه الله –عَزَّوَجَلَّ– ولا يريد بذلك نُصْرةً لمذهبه، أو شيخه، أو حزبه وجماعته، أو انتقامًا لنفسه ومن يُحِب، وليَحْذر من الهوى الخفيّ، وتلبيس الشيطان عليه بأن غيرته لله –جل شأنه–!!!... إلخ، إنما يكون مرادُهُ نصرةَ الحقِّ بتصفيته مما أُلْحِقَ به، وليس منه.

٢ – أن يكون المتكلم في الجرح والتعديل أَهْلًا لما يتكلم فيه، وإلا فلا التفات إلى كلامه، بل يُحَذَّر منه.

٣ – أن يكون مَقْصَدُ المتكلِّم نُصْحَ المتكلَّم فيه، وإعانَتَهُ على لزوم الحق، وليس قصدُهُ تشويهَهُ أو الانتقامَ منه، أو الإساءةَ إليه، أو إسقاطَه، كما يقول بعض الغلاة!! إلا إذا كان المخالف مُعانِدًا مجازفًا، غير مبالٍ بالحقِّ وأهله، وظهرتْ له الحجة، ولم يرفع بها رأسًا.

أما إذا كان قاصدًا للحق، لكن أخطأ سبيله؛ فيكون الإنكار عليه

بالحسنى، وبالعبارة التي تعينه على الرجوع إلى الحق.

٤- أن يُفَرَّق في الكلام على المخالف بين مخالفٍ مجتهدٍ، وأخطأ عن تأويل سائغ، أو مقلِّدٍ تقليدًا سائغًا، فأخطأ تبعًا لمن قلَّده من أهل الاجتهاد، أو كعامِّيٍّ جاهلٍ غير معاندٍ ولا مكابرٍ، وبين مُسْتَبْصِرٍ بالحق، مُعْرِضٍ عنه لسوء قَصْده.

٥- أن يُفَرَّق بين المخالف في مسألة أَجْمَعَ علماءُ أهل السنة على خلاف قوله فيها، وإجماعُهم مشهور، والمسألةُ معلومةٌ من الدين بالضرورة، أو مستفيضةٌ بين علماء الأمة دون نكير، وبين مسألة اجتهادية، تنازع فيها علماءُ السنة، فالنكير على المخالف في الأُولى أَشَدُّ من الثانية، والخلاف في الثانية مُحْتَمَلٌ؛ لكون القول الذي قال به المخالف قد قال به بعض علماء السنة.

٦- التفرقة بين أزمنة وأمكنة اشتهار الحق وظهوره وقوته، وبين أزمنة وأمكنة انتشار الجهل بآثار الرسالة، وخفاء الأحكام العظمى -فضلًا عمَّا دونها- والسبب في جهل المخالف: هل هو قلَّة العلم، وانتشار علماء السوء، الذين يفرِّخون الشبهات، ويُضِلّون بها الناسَ، وبين خلافٍ سببه العنادُ واللامبالاةُ بالشرع وأحكامه، أو الإعراضُ عن تَعَلُّم حُكْم الله في هذه المسألة.

٧- مراعاة أثر الجرح وما يؤول إليه بميزان المصالح والمفاسد، فإذا كان الجرح سيفضي إلى مفسدة أكبر من الخطأ الذي وقع فيه المخالف؛ فلا يجوز إنكار المنكر بما هو أَنْكَرُ منه، سواء كانت المفسدة الكبرى في حق المخالف، أو في حق من بلغه التجريح، فقد يحملُ التجريحُ الرجلَ المجَرَّحَ

على الارتماءِ في أحضان أهل بدعةٍ أكبر من البدعة التي هو فيها، وقد يحملُ التجريحُ من بلغه في حقّ عالم سنِّي أخطأ في مسألة ما إلى الزهد في عِلْمِهِ بالكلية، والأَخْذِ عن علماء البدع الكُبرى... وهكذا.

٨- التفريق في فهم أحكام العلماء على الآخرين بين الحُكْم المُطْلق، أو الحكم على العموم، وبين الحُكْم على المعيَّن؛ فلا يلزم من إطلاق العلماء الأحكامَ العامة بأن من فعل كذا؛ فحكمه كذا: تنزيلُها على المعيَّن، إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع، ومخالفة هذا الضابط تُفْضِي إلى فسادٍ عظيم، وللعلماء إطلاقات لا يُراد منها التعيين، وعدم مراعاة ذلك يجعل المتأَخِّرَ ينسب إلى الأئمة الأوائل ما هم منه براء!! وبعض العلماء يُفتي في حقِّ شخص معيَّن، قد عَلِمَ المسؤولُ حالَه؛ ففتوى العالم في هذه الحالة تُنَزَّل منزلة قضايا الأعيان، ولا يقاس عليها غيرها الذي تختلف أحواله عن هذا المُعَيَّن، والخلاصة: أنه يُفَرَّق بين القول وقائله، والفعل وفاعله.

٩- استعمال العبارة الدالة على قَدْر المخالفة ورُتْبَتِها، دون تَهْويلٍ أو تَهْوينٍ.

١٠- عدم رد الباطل بباطل، وإنما يُرَدُّ بالحق، ويُقْبَلُ ما في كلام المخالف من الحقّ.

وإليك تَفْصِيلَ هذه الأصول والضوابط مع تزيينها وتحبيرها بالأدلة الشرعية، والنقولات العلمية الموثَّقة عن الأئمة الأعلام:

❐ **الأول: إخلاصُ النِّيةِ للهِ** -عَزَّوَجَلَّ-:

• بأنْ يكونَ باعثُ الرَّدِّ على المخالفِ إعلاءَ كلمةِ الله، والذَّبَّ عَنْ دينهِ، وإرادةَ وجههِ سبحانه، وما أعدَّه الله -جل جلاله- مِنَ الأجرِ والثوابِ في الآخرةِ لمن ينصرُ دينه، ويذبُّ عنه، ويكون سببًا في هداية الخلْق.

ومنَ المعلومِ أَنَّ الإخلاصَ شرطٌ عامٌّ في كُلِّ الأعمالِ الصالحةِ؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البينة:٥].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وهكذا الردُّ على أهل البدع من الرافضة وغيرهم: إن لم يَقْصِد (أي من يقوم بالرد عليهم ودَحْض باطلهم) فيه بيانَ الحق، وهُدَى الخَلْق، ورحمتَهُم، والإحسانَ إليهم؛ لم يكن عَمَلُه صالحا، وإذا غلَّظ في ذم بدعة ومعصية؛ كان قَصْدُه بيانَ ما فيها من الفساد؛ لِيَحْذَرَها العبادُ، كما في نصوص الوعيد وغيرها، وقد يُهْجَرُ الرجلُ عقوبةً وتعزيرا، والمقصودُ بذلك رَدْعُهُ ورَدْعُ أمثاله للرحمة والإحسان، لا للتَّشَفِّي والانتقام، كما هجر النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أصحابَهُ الثلاثةَ الذين خُلِّفُوا»...» الخ ما قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-(١)

وقال أيضًا -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «فإن الإنسان عليه أولاً أن يكون أَمْرُه لله، وقَصْدُه طاعةَ الله فيما أَمَرَهُ به، وهو يُحِبُّ صلاحَ المأمور، أو إقامةَ الحجة عليه، فإنْ فَعَلَ ذلك لطلب الرياسة لنفسه ولطائفته، وتنقيص غيره؛ كان ذلك حَمِيَّةً لا يَقْبَلُه الله، وكذلك إذا فَعَلَ ذلك لطلب السمعة والرياء؛ كان عَمَلُهُ

(١) «منهاج السنة النبوية» (٥/ ٢٣٩).

حابطًا، ثم إذا رُدَّ عليه ذلك، وأُوذِيَ، أو نُسِبَ إلى أنه مخطئ، وغَرَضُهُ فاسد؛ طَلَبَتْ نَفْسُه الانتصارَ لنفسِهِ، وأتاه الشيطانُ، فكان مَبْدَأُ عمله لله، ثم صار له هَوًى، يَطْلُب به أن ينتصر على من آذاه، وربما اعتدى على ذلك المؤْذِي.

وهكذا يصيب أصحابَ المقالات المختلفة (أي يصيب الهوى أصحابَ المقالات المختلفة)، إذا كان كل منهم يعتقد أن الحق معه، وأنه على السنة ؛ فإن أكثرهم قد صار لهم في ذلك هَوًى أن ينتصر جاهُهُم، أو رياستُهُم، وما نُسِبَ إليهم، لا يَقْصِدون أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدينُ كلُّه لله، بل يَغْضَبون على من خالفهم، وإن كان مجتهدا معذورا، لا يَغْضَبُ الله عليه، ويَرْضَوْن عمن يوافقهم، وإن كان جاهلا سيئَ القصْد، ليس له عِلْمٌ ولا حُسْنُ قَصْد، فيفضي هذا إلى أن يَحْمَدُوا مَنْ لم يَحْمَدْه اللهُ ورسولُهُ، ويَذُمُّوا مَنْ لم يَذُمَّه اللهُ ورسولُهُ، وتصير موالاتُهم ومعاداتُهم على أهواء أنفسهم، لا على دين الله ورسوله.

وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون إلا أهواءهم، ويقولون: هذا صديقنا، وهذا عدونا، لا ينظرون إلى موالاة الله ورسوله، ومعاداة الله ورسوله.

ومن هنا تنشأ الفتن بين الناس، قال الله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ ﴾ [الأنفال:٣٩] فإذا لم يكُن الدينُ كلُّه لله؛ كانت فتنةً.

وصاحبُ الهوى يُعْمِيه الهوى ويُصِمُّه؛ فلا يَسْتَحْضِر ما لله ورسوله في ذلك، ولا يَطْلُبه، ولا يرضى لرضا الله ورسوله، ولا يغضب لغضب الله

ورسوله، بل يرضى إذا حصل ما يرضاه بهواه، ويَغْضَب إذا حَصَل ما يَغْضَبُ له بهواه، ويكون مع ذلك معه شُبْهَةُ دينٍ: أن الذي يَرْضَى له ويَغْضَب له أنه السنة، وهو الحق، وهو الدين، فإذا قُدِّرَ أن الذي معه هو الحقُّ المحضُ -دينُ الإسلام- ولم يكن قَصْدُه أن يكون الدينُ كلُّه لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا، بل قَصَدَ الحميةَ لنفسِهِ وطائفتِهِ، أو الرياءَ؛ لِيُعَظَّمَ هُوَ، ويُثْنَى عليه، أو فَعَلَ ذلك شجاعةً وطَبْعًا، أو لغرض من الدنيا؛ لم يَكُنْ لله، ولم يَكُنْ مجاهدا في سبيل الله؛ فكيف إذا كان الذي يَدَّعِي الحقَّ والسنةَ هو كنظيره: معه حَقٌّ وباطلٌ، وسُنَّةٌ وبِدْعة، ومع خَصْمه حقٌّ وباطلٌ، وسُنَّةٌ وبِدْعة؟ وهذا حال المختلِفِين الذين فَرَّقُوا دينهم وكانوا شِيعا، وكَفَّر بعضُهم بعضًا، وفَسَّق بعضُهم بعضًا...» إلى آخر ما قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-(١).

ويقولُ الحافظُ الذَّهبيُّ-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «الصَّدعُ بِالْحَقِّ عَظِيْمٌ، يَحْتَاجُ إِلَى قُوَّةٍ وَإِخْلاَصٍ، فَالمُخْلِصُ بِلاَ قُوَّةٍ؛ يَعجَزُ عَنِ القِيَامِ بِهِ، وَالقَوِيُّ بِلاَ إِخلاَصٍ؛ يُخْذَلُ، فَمَنْ قَامَ بِهِمَا كَامِلاً؛ فَهُوَ صِدِّيْقٌ»(٢). اهـ

قال ابن النحاس -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «واعلم أن هنا دقيقةً عظيمةً مهمةً - قَلَّ مَنْ يَنْتَبِهُ لها - وهو أنه يجب أن يكون قَصْدُه بتغليظ الكلام وتخشينه رجوعَ العاصي عن تلك المعصية، لا الانتصارَ لنفسه، لكونه رَدَّ كلامَهُ واستهزأ به؛ فإنه ربما يكون مخلصاً في ابتداء الإنكار، فإذا استهزأ به؛ ثارَتْ نفسُهُ، وأَغْلَظَ في الكلام، وربما وقع في الفحش والكذب واللعن والضرب، وربما تَعَلَّق به

(١) «منهاج السنة النبوية» (٥/ ٢٥٤).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٢٧٨).

واستعدى عليه إلى الحاكم، وكل ذلك في الحقيقة انتصارٌ لنفسه، لا غضب لله ولمحارمه، فخرج بهذا عن دائرة الإخلاص، ووقع في مَهْوَاتِ الغضب والحُمْق المَنْهِيِّ عنه، وصار ممن يجب الإنكار عليه بعد أن كان مُنْكِراً، ومثال هذا كمن يغسل الدم من ثوبه ببول الكلب؛ فَلْيَنْتَبِه المُنْكِر لهذا؛ فإنه قَلَّ مَنْ يَسْلَم منه.

فإن قلتَ: بم يُفَرَّق بين الغضبِ لله والانتصارِ للنفس؟

قلت: مَحَكُّ الاعتبار في هذا: أن ينظر في نفسه: لو حَصَلَ له سَبٌّ وشَتْمٌ واستهزاءٌ مع زوال المنكر؛ هل كانت نفسُهُ ترضى بذلك، وتَسْكُن إليه؟ فإن وجدها راضيةً بذلك، مطمئنةً به، صابرةً على ما نالها من السب والاستهزاء، مُحتسبةً له عند الله تعالى؛ عَلِمْنا بذلك أنه مُخْلِصٌ، وأنه ما كان قَصْدُه إلا وجه الله تعالى، وتغيير المنكر، وقد حصل مَقْصَدُه، فمثل هذا لا يكون آثمًا أو متَّبعًا لهواه، إذا سَبَّ أو غَلَّظَ الكلام إذا تبين أنه مُخْلِصٌ في جميع ذلك.

وإن وجد نفسه لا ترضى بذلك، ولا تصبر عليه، بل كان يقابله بما تصل إليه الاستطاعة من السب والأذى والافتراء عليه والظلم، والوشاية به، وهجْر من لم يتابعه على ما هو عليه... إلخ؛ عَلِمْنا أن ثَمَّ دَسِيسَةً نَفْسِيَّةً من حُبِّ الرئاسة والشموخ ونفاذ الكلام، فمثل هذا ينبغي أن يُمْسِك من الكلام الغليظ، إلى أن يتحقق من نفسه الإخلاص، وإلا فهو على شَفَا حفرة من الهلكة.

اعتبار آخر: وهو أن ينظر لو رجع المتكلَّم فيه أثناء الكلام الغليظ عن ذلك المنكر، هل كان المنكِر يسكن غضبه، ويُمْسِك عن الكلام؟ فإن عُلِمَ

أنه يَسْكُن غَضَبُه، ويُمْسِكُ عن الكلام متى زال المنكر؛ عَلِمْنا أنه مُخْلِصٌ، وأنه ما كان قَصْدُه إلا زوالَ المنكر، وقد زال؛ فلم يَبْقَ للكلام الغليظ فائدةٌ ولا حاجة، وإن عُلِمَ أنه لا يَسْكُن غضبه، ويتم يسترسل في الكلام، وربما تمنى عدم رجوعه عن الخطأ؛ ليتخذ ذلك وسيلة للطعن في خصمه، بل ربما أنكر تراجع خَصْمه، وشكك فيه، وبذل جهده في إثبات عدم توبة الخصم، واستدل بكُسَيرٍ وعُوَيْرٍ وثالثٍ ما فيه خير؛ عَلِمْنا أن الحامل له على ذلك باعثٌ نفساني، وغضبٌ كمينٌ لغير الله تعالى، والله أعلم.

اعتبار آخر: وهو أن يُقَدِّر أن المُنْكَرَ عليه استهزأ به، وسَبَّهُ وشَتَمه، وأنه هَمَّ بإغلاظ الكلام له وتخشينه عليه، فجاء إنسانٌ آخر مُنكِرٌ على المتكلِّم فيه، فقام مقام المتكلِّم الأولِ في ذلك، وأحسن القولَ في الإنكار على المتكلَّمِ فيه، فرجع المتكلَّمُ فيه، واستجاب للثاني، ولم يستجب للأول، وزال ذلك المنكرُ، هل كان ذلك يَسُرُّهُ، أم لا؟

فإن كان ذلك يَسُرُّهُ، ويَفْرَحُ به؛ لأن القصد هو رجوعُ المخطئ عن خطئه على يد من كان، ويرى لله تعالى المِنَّة عليه فيه، إذْ صان لسانه عن الكلام السيء، وإيحاش قلب أخيه المسلم، مع حصول المقصود من زوال المنكر، وأنه حصل له ثوابٌ بِنِيَّتِهِ، وأَجْرُ ما أصيب به في عِرْضِهِ؛ فهذا مُخْلِصٌ.

وإن كان لا يَرُدُّه عن الشروع في السب والتغليظ وجودُ الاستجابة لغيره، ويَثْقُل عليه كونُ المنكَرِ زال بكلام غيره من غير سَبٍّ واستهزاء، ولم يَزُلْ بكلامه مع ما حصل له من السب والاستهزاء؛ فهو غير مخلص، والله

أعلم». اهـ(١)

اعتبار آخر: ويَعْرِفُ المرءُ إخلاصَهُ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأن يسأل نَفْسَه: لو وقع رجلٌ يُحِبُّهُ فيما وقع فيه خَصْمُهُ، هل كان سَيُنْكِر عليه بالقَدْر الذي أَنْكَر به على خَصْمه، أم يَتَلَطَّف له، ويُلين له القولَ؟ فإن كان الأول؛ فهو مخلص في أمره ونهيه، وإلا فليراجع نَفْسَهُ، وصَدَقَ الله - جل ثناؤه- القائل: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ﴾ [البقرة:٢٣٥].

❐ الثاني: المتابعةُ لِهَدْيِ الشَّريعةِ:

• بأنْ يُدفعَ الباطلُ بالحقِّ، وليسَ بالباطلِ؛ كما هو هَدْيُ النَّبيِّ -صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّمَ- في الرَّدِّ على المخالفِ.

فيجب الالتزام بمنهج الوحي في الرد، ولا تُرَدُّ البدعةُ ببدعة، ولا يُقَابَلُ الغلوُّ بالتفريط، ولا العكس؛ إلا أن «المبتدعة عادةً ما يقابِلُون البدعةَ بالبدعة، فعندما غلا بعضهم في علي - رضي الله عنه -؛ كَفَّرَهُ مبتدعةٌ آخرون، وعندما غلا بعضهم في الوعيد -وهم الخوارج-؛ غلا آخرون في الوعْد حتى نَفَوا بعضَ الوعيد -وهم المرجئة- وعندما غلا المعتزلة في التنزيه حتى نَفَوْا الصفات؛ غلا آخرون في الإثبات حتى وقعوا في التشبيه»(٢).

---

(١) «تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين» (ص: ٤٧).

(٢) «شرح الطحاوية» (٢/ ٧٩٩) بتصرف يسير.

ويقول ابن قتيبة الدينوري- رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: «ولما رأى قومٌ من أهل الإثبات إفراطَ هؤلاء في القَدَر، وكَثُرَ بينهم التنازعُ؛ حَمَلَهم البغضُ لهم واللّجاجُ على أن قابلوا غُلُوَّهُم بِغُلُوٍّ، وعارَضُوا إفراطَهم بإفراطٍ، فقالوا بمذهب جهم في الجبر المحض، وجعلوا العبدَ المأمورَ المَنْهِيَّ المُكَلَّفَ لا يستطيع من الخير والشر شيئًا على الحقيقة، ولا يفعل شيئًا على الصحة... وكلا الفريقين ضَلَّ، وعن سواء الحق حائد». اهـ(١)

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «والمقصود هنا: أن هؤلاء المتكلمين، الذين جمعوا في كلامهم بين حق وباطل، وقابلوا الباطل بباطل، وردوا البدعة ببدعة، لما ناظروا الفلاسفة، وناظروهم في مسألة حدوث العالم ونحوها؛ استطال عليهم الفلاسفة لمَّا رَأَوْهُم قد سلكوا تلك الطريق، التي هي فاسدة عند أئمة الشرع والعقل، وقد اعترف حُذَّاقُ النظار بفسادها، فظن هؤلاء الفلاسفة الملاحدة أنهم إذا أبطلوا قولَ هؤلاء بامتناع حوادثَ لا أَوَّلَ لها، وأقاموا الدليل على دوام الفعل؛ لَزِمَ من ذلك قِدَمُ هذا العالم، ومخالفةُ نصوصِ الأنبياء، وهذا جهل عظيم؛ فإنه ليس للفلاسفة ولا لغيرهم دليل واحد عقلي صحيح يخالف شيئا من نصوص الأنبياء...». اهـ(٢)

ونَبَّهَ شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- على أنه قد يكون في كلام المبتدعة وأهل الكلام ما هو حق؛ لأنهم قد يذكرون معاني حسنة وصحيحة، ولكن الضلال

---

(١) «الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة» لابن قتيبة الدينوري (ص ٢٠).

(٢) «درء تعارض العقل والنقل» (٨/ ٢٧٩).

جاء من جهة أنهم نَفَوا ما زاد عليها من الحق، مما يثبته أهل السنة، وذكر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أمثلة لذلك، ومنها:**

«ما يثبته المتكلمة من أن العبد يتقرب ببدنه وروحه إلى الأماكن المفضلة، التي يظهر منها نور الرب، كالسموات والمساجد، وكذلك الملائكة؛ فهذا صحيح، لكن دعواهم أنهم لا يتقربون إلى ذات الله، وأن الله على العرش؛ فهذا باطل، وإنما الصوابُ: إثباتُ ذلك، وإثباتُ ما جاءت به النصوص من قُرْبِ العبد إلى ربه، وتَجَلِّي الرب لعباده، بكشف الحُجُب المتصلة بهم، والمنفصلة عنهم، وإن القُرْبَ والتَّجَلِّي فيه عِلْمُ العبد الذي هو ظهورُ الحق له، وعَمَلُ العبد الذي هو دُنُوُّهُ إلى ربه... ثم بعض المتسننة والجهال إذا رأوا ما يثبته أولئك من الحق؛ قد يفرون من التصديق به، وإن كان لا منافاة بينه وبين ما ينازعون أهل السنة في ثبوته، بل الجميع صحيح، وربما كان الإقرار بما اتُّفِقَ على إثباته أَهَمَّ من الإقرار بما حَصَلَ فيه نزاع؛ إذ ذلك أَظْهَرُ وأَبْيَنُ، وهو أصل للمتنازَعِ فيه، فيحصل بعض الفتنة في نوع تكذيب، ونَفْي حال أو اعتقاد، ككمال المبتدعة، فيبقى الفريقان في بدعة وتكذيب ببعض مُوجَبِ النصوص، وسبب ذلك: أن قلوب المثبتة تبقى معلقة بإثبات ما نَفَتْهُ المبتدعة، وفيهم نُفْرَةٌ عن قول المبتدعة، بسبب تكذيبهم بالحق، ونَفْيِهم له، فَيُعْرِضون عن ما يُثْبِتونه من الحق، أو يَنْفُرون منه، أو يُكَذِّبون به». اهـ(١)

ثم ذكر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أمثلة أخرى، فقال:** «كما قد يصير بعضُ جهال

(١) «مجموع الفتاوى» (٦/ ٢٥ - ٢٦).

المُتَسَنِّنَة في إعراضه عن بعض فضائل عليٍّ وأهلِ البيت؛ إذا رأى أَهْلَ البدعة يَغْلُون فيها، بل بعض المسلمين يصير في إعراض عن فضائل موسى وعيسى بسبب اليهود والنصارى... حتى يُحْكَى عن قوم من الجهال أنهم ربما شَتَمُوا المسيح إذا سمعوا النصارى يَشْتُمون نبيَّنا في الحرب، وعن بعض الجهال أنه قال:

سُبُّوا عَلِيًّا كما سَبُّوا عَتِيقَكُمُ ∴ كُفْرٌ بكُفْرٍ وإيمانٌ بإيمانِ...». اهـ(١)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ومما ينبغي أيضًا أن يُعْرَفَ: أن الطوائف المنتسبة إلى متبوعين في أصول الدين والكلام درجات: منهم من يكون قد خالف السنة في أصول عظيمة، ومنهم من يكون إنما خالف السنة في أمور دقيقة.

ومن يكون قد رد على غيره من الطوائف، الذين هم أَبْعَدُ عن السنة منه؛ فيكون محمودا فيما رَدَّه من الباطل، وقالَهُ من الحق، لكن يكون قد جاوز العدلَ في رَدِّهِ، بحيث جَحَدَ بعض الحق، وقال بعض الباطل، فيكون قد رَدَّ بدعةً كبيرةً ببدعةٍ أَخَفَّ منها، ورَدَّ بالباطل باطلا بباطلٍ أَخَفَّ منه، وهذه حال أكثر أهل الكلام، المنتسبين إلى السنة والجماعة، ومثل هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعوه قولا يفارقون به جماعة المسلمين، يوالون عليه، ويعادون؛ كان من نوع الخطأ، والله سبحانه يغفر للمؤمنين خطأهم في مثل ذلك». اهـ(٢)

وقال أيضًا -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وقد ظهر بما بيناه أن المُسْتَدِلَّ لم يُقِمْ دليلاً صحيحًا، وأن أكثر أَسئلةِ المعترض وأجوبةِ المستَدِلّ باطلةٌ، وذلك يُوجِبُ

(١) نفس المصدر (٦/ ٢٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٨-٣٤٩).

أن كلاً منهما منقطع؛ فإنَّ من احْتَجَّ بما لم يُفِدْ؛ فهو مُنْقَطِعٌ، ومَنْ أَوْرَدَ ما لا يَقْدَح؛ فهو منقطع، لكن في تفاصيل الكلام قد يحصلُ من المستدلِّ أجوبةٌ صحيحة من ذلك المقام، ومن المعترض أسولةٌ قادحة كما بيناه، لكن ذلك كله مبنيٌّ على أصل غير صحيح، كما تقدم، فلهذا حَكَمْنا بانقطاع كل منهما.

وإنما ذكرتُ هذا؛ لأنّ بعضَ الطلبةِ قال: أُحِبُّ أن تَذْكُرَ لي في آخر كلامك من فَلَج بالحجة من المستدل والمعترض، فذكرتُ ذلك؛ لأن الجدال الباطل لا يُفلِحُ فيه مَن سَلكَه استدلالاً وسؤالاً وانفصالاً، فإن من استدلَّ بالباطل؛ فهو مُبطِلٌ، ومن ردَّ الباطلَ بالباطل، ولم يُبيِّن أن الدليل باطل؛ فهو مُبطِلٌ، ومن أجابَ عن الباطل بباطلٍ، ولم يُبيِّن أن السؤالَ باطل؛ فهو مُبطِل، وكلُّ مبطلٍ فإنه يكون منقطعًا إذا بُيِّن بطلانُه، والله أعلم». اهـ(١)

وقال الإمام ابن القيم - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: «وهذه الفرقةُ الثانية قابَلَتْ هذه الفرقةَ... ولكن ردوا من الحق المعلوم بالعقل والفطرة والشرع، ما سَلَّطُوا عليهم به خصومَهم، وصاروا ممن رد بدعة ببدعة، وقابَلَ الفاسدَ بالفاسد، ومَكَّنُوا خصومَهُم بما نَفَوْه من الحق». اهـ(٢)

فظهر من هذا أن البدعة كانت سببـًا في ظهور بدعة أخرى؛ لأنهم قابلوا باطلهم بباطل، فاندفعوا إلى المغالاة في تقدير حال أولئك الذين غالى غيرهم في إيذائهم، وهكذا يَدْفَعُ الكَبْتُ العقليُّ والنفسيُّ دائمـًا إلى المبالغة في التقدير، إما بإفراط أو تفريط.

---

(١) «تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل» (١/ ٢١٠).
(٢) ينظر: «إعلام الموقعين» (١/ ٣٣٥).

ولازم هذه المقابلة بين المبتدعة: أن كلاً منهم يقول عن الآخر: إنه ليس على شيء.

قال شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «واختلاف أهل البدع هو من هذا النمط، فالخارجي يقول: ليس الشيعي على شيء، والشيعي يقول: ليس الخارجي على شيء، والقَدَري النافي يقول: ليس المُثْبِتُ على شيء، والقَدَري الجبري المُثْبِتُ يقول لك: ليس النافي على شيء، والوعيدية تقول: ليست المرجئة على شيء، والمرجئة تقول: ليست الوعيدية على شيء، بل ويوجد شيء من هذا بين أهل المذاهب الأصولية والفروعية المنتسبين إلى السنة، فالكُلَّابي يقول: ليس الكَرَّامي على شيء، والكَرَّامي يقول: ليس الكُلَّابي على شيء، والأشعري يقول: ليس السالمي على شيء، والسالمي يقول: ليس الأشعري على شيء، ويُصَنِّفُ السالميُّ كأبي علي الأهوازي كتاباً في مثالب الأشعري، ويُصَنِّفُ الأشعري كابن عساكر كتاباً يناقض ذلك من كل وجه، وذكر في هذا مثالب السالمية». اهـ(١)

وقال معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله-: «ومن قواعد أهل السنة والجماعة: أنَّ البدعة لا تُرَدُّ ببدعة، والغلَطَ لا يُرَدُّ بغَلَطَ؛ بل يَصْبِر، حتى الإنسان إذا اعْتُدِيَ عليه، ونِيلَ منه؛ يَصْبِر ويحتسب عند الله -جل وعلا-، ولا يقابل الباطل بباطل، أو يقابل التسمية بتسمية، أو يقابل البدعة ببدعة؛ لأن هذا يُفَرِّق أكثر وأكثر، ولا تُجْمَع النفوس». اهـ(٢)

---

(١) «منهاج السنة» (٥/ ٢٦٠ - ٢٦١).

(٢) «مؤلفات صالح آل الشيخ» (٣٥/ ١٨٠).

ويقول أيضـًا -حفظه الله-: «وبالمناسبة نحتاج إلى أن نَفْقَهَ كيف يُرَدُّ على من خالف في مثل هذه المسائل، والمخالفين في التكفير أو في التضليل، أو في ذِكْرِ الأمور على غير ما هي عليه، يجب:

أولا: أن لا يُرَدَّ الباطلُ بباطل، وأن الباطلَ يُرَدُّ بحقٍّ، مَنْ كَفَّرَنا؛ لا نُكَفِّره لأجل تكفيره لنا، ومَنْ بَدَّعَنَا؛ لا نُبَدِّعُه لأجل تبديعه لنا، وإنما هذه مسائل تحتاج إلى رد الباطل بالحق، هذا هو منهج السلف الصالح، منهج أئمة أهل السنة والجماعة.

ثانيا: أن يُحْرَصَ على هداية هؤلاء، ويُنْظَرَ إليهم في الهداية بما يناسبهم: إذا كانوا يحتاجون إلى نصيحة؛ يُنْصَحُون، أو إلى إجابة للشبهات؛ يجاب عليهم، فقد يهدي الله -جل وعلا- بعض أولئك، كما هدى طائفة من الخوارج مع ابن عباس -رضي الله عنهما-». اهـ(١)

❐ الثالث: تَوَفُّرُ الأَهْلِيَّةُ:

وذلكَ بأنْ يَكُونَ الرَّادُّ على المخالفِ مِنْ أهلِ العلمِ الأقوياءِ، المتمسكينَ بمنهاجِ النُّبوةِ، القائمينَ بالحقِّ، والرَّدِّ على الباطلِ بالحججِ والبَيِّناتِ والأدلةِ القاطعاتِ، و ينبغي لَهُ أيضـًا أَنْ تكونَ له قَدَمٌ راسخةٌ في فِقْهِ تزاحُم المصالح والمفاسد، وفي النَّظرِ إلى عواقبِ الأمورِ والمآلاتِ.

فَمَنْ لَمْ يَكنْ كذلكَ؛ فليسَ أهلاً للرَّدِّ والكلام على من يظن أنه مخالف، وإِنَّما هو أهلٌ للذَّمِّ إذا تكلَّم فيما لا يُحْسِن.

---

(١) «شرح مسائل الجاهلية» لمعالي الشيخ: صالح آل الشيخ، بتاريخ ٢١/ ١٠/ ١٤٢٢هـ، (مسجل في شريط شرح المسألة: ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤).

قال شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- مُشَنِّعًا على الشهرستاني قُصُورَهُ في مجادلته للفلاسفة: «ولهذا كانت مناظرةُ كثيرٍ من أهل الكلام لهم مناظرةً قاصرةً، حيث لم يعرف أولئك حقيقة ما بعث الله به رُسُلَهُ، وأنزل به كُتُبَهُ، وما ذَمَّهُ من الشرك، ثم يكشفون بنور النبوة ما عند هؤلاء من الضلال، كما ناظرهم الشهرستاني في كتاب «الملل والنحل».. كان قولُهم أَظْهَرَ، فكان رَدُّهُ عليهم ضعيفًا؛ لضَعْفِ العلم بحقيقة دين الإسلام..». اهـ

وهذا العيب نعاه القرآن الكريم على أهل الكتاب، كما قال تعالى: ﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾ [آل عمران:٦٦].

قال القرطبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «الآية دليل على المنع من الجدال لمن لا عِلْمَ له، والحظْر على من لا تحقيق عنده.. وقد ورد الأمر بالجدال لمن عَلِمَ وأَيْقَنَ، فقال تعالى: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [النحل:١٢٥]». اهـ

وقال الحافظ ابن كثير -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «الآية هذه إنكارٌ على من يُحَاجُّ فيما لا عِلْمَ له به؛ فإن اليهود والنصارى تحاجُّوا في إبراهيم بلا علم.. فأنكر الله عليهم ذلك، وأمرهم برد ما لا عِلْمَ لهم به إلى عالم الغيب والشهادة، الذي يَعْلَم الأمور على حقائقها وجَلِيَّتِهَا». اهـ

وقد حذَّر الله تعالى من هذا الصنيع، فقال: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الإسراء:٣٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «والمذموم شرعـًا: ما ذمَّه الله ورسوله: كالجدال بالباطل، والجدال بغير علم، والجدال في الحق بعد ما تَبَيَّن». اهـ

وقالَ سبحانه: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ** ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأعراف:٣٣].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَقدْ يُنْهَوْنَ عنِ المجادلةِ والمناظرةِ إذا كَانَ المناظرُ ضعيفَ العلمِ بالحجةِ، وجوابِ الشُّبهةِ؛ فَيُخافُ عَليهِ أَنْ يُفسِدَهَ ذلكَ المضِلُّ؛ كَما يُنْهى الضعيفُ في المقاتلةِ أَنْ يُقاتِلَ عِلْجـًا قَوِيًّا مِنْ عُلوجِ الكفارِ؛ فَإِنَّ ذَلكَ يَضُرُّهُ، ويَضُرُّ المسلمينَ بلا منفعةٍ»(١) اهـ.

وقد تحدَّث شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في موضع آخر حول هذه القضيَّة قائلاً: «وكثيراً ما يعارضهم من أهل الإسلام من لا يُحسن التمييز بين الحقِّ والباطل، ولا يقيم الحجَّة التي تَدْحَضُ باطِلَهم، ولا يبيِّن حجَّةَ الله التي أقامها برسله، فَيَحْصُل بسبب ذلك فتنة». اهـ(٢)

قلت: فلا بد من أن يكون الرادّ على أهل الباطل، أو المتكلِّم بالجرح والتعديل متأهلًا لذلك.

ويدل على ذلك ما قال الذهبي وغيره من العلماء -رحمهم الله تعالى-.

---

(١) «درء التعارض» (٣/ ٣٧٤).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٩٠).

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى -: «والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتامِّ المعرفة، تامِّ الورع». اهـ(١)

ويقول -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الموقظة»: «والكلام في الرواة يحتاج إلى ورعٍ تامٍّ، وبراءةٍ من الهوى والميل، وخبرةٍ كاملةٍ بالحديث وعلله، ورجاله». اهـ(٢)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «تذكرة الحفاظ»: «لا سبيل إلى أن يصير العارفُ الذي يُزَكِّي نَقَلَةَ الأخبار ويجرحهم جهبذا(٣) إلا بإدمان الطلب، والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة، والسهر، والتيقظ، والفهم، مع التقوى والدين المتين، والإنصاف، والتردد إلى مجالس العلماء، والتَحَرِّي والإتقان.

وإلا تَفْعَلْ: فَدَعْ عنك الكتابة لَسْتَ منها ولو سَوَّدْتَ وَجْهَكَ بالمدادِ

قال الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل: ٤٣]،

فإنْ آنَسْتَ يا هذا، مِنْ نَفْسِكَ فهمًا وصِدقًا ودينًا وورعًا؛ وإلا فلا تَتَعَنَّ، وإنْ غَلَبَ عليك الهوى والعصبيةُ لرأيٍ ولمذهبٍ؛ فبالله لا تَتْعَبْ، وإن عَرَفْتَ أنك مُخلِّط مُخبِّط، مُهْمِلٌ لحدود الله؛ فأَرِحْنَا مِنْك؛ فَبَعْدَ قليلٍ يَنْكَشِفُ البَهْرَجُ، ويَنْكَبُّ الزَّغَلُ، ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾ [فاطر:٤٣]، فقد

(١) «ميزان الاعتدال» (٣ / ٤٦).

(٢) «الموقظة في علم مصطلح الحديث» (ص: ٨٢).

(٣) هو الناقد الحاذق في نقده، وجَمْعُهُ جهابذة. انظر: «إبراز المعاني من حرز الأماني» (ص: ٥٣٣).

نَصَحْتُك، فعِلْمُ الحديث صَلْفٌ، فأين عِلْمُ الحديث، وأين أَهْلُهُ؟ كِدْتُ أن لا أراهم إلا في كتابٍ، أو تحت تراب» اهـ(١).

وقال ابن دقيق العيد -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «أعراض المسلمين حُفْرة من حُفَر النار، وَقَفَ على شفيرها طائفتان من الناس: المحدثون والحكام». اهـ(٢)

وقال الحافظ ابن حجر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «لِيَحْذَرَ المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل؛ فإنه إن عَدَّلَ بغير تَثَبُّتٍ؛ كان كالمُثْبَت حُكْمًا ليس بثابت، فيُخْشَى عليه أن يَدْخُل في زُمرة من روى حديثًا وهو يظن أنه كَذِبٌ؛ وإن جرّح بغير تَحَرُّزٍ؛ أَقْدَمَ على الطعن في مسلم بريء من ذلك، ووسَمه بميسم سُوءٍ يَبْقَى عليه عارُهُ أبداً». اهـ(٣)

وقال العلامة المعلمي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في مقدمته لكتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم:

«ليس نَقْدُ الرواة بالأمر الهين؛ فإن الناقد لا بد أن يكون واسعَ الاطلاع على الأخبار المروية، عارفًا بأحوال الرواة السابقين وطرق الرواية، خبيراً بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب، والمُوقِعَةِ في الخطأ والغلط، ثم يحتاج إلى أن يَعْرِف أحوالَ الراوي متى وُلِدَ؟ وبأي بلد؟ وكيف هو في الدين والأمانة والعقل والمروءة والتحفظ؟ ومتى شَرَعَ في الطلب؟ ومتى سَمِعَ؟ وكيف سمع؟ ومع من سمع،

(١) «تذكرة الحفاظ» (١/ ٤).
(٢) «الاقتراح» (ص٣٤٤).
(٣) «نزهة النظر» (ص١١٣).

وكيف كتابه؟؛ ثم يعرف أحوال الشيوخ الذين يُحَدِّث عنهم، وبلدانَهُم، ووفياتِهِم، وأوقاتَ تحديثهم، وعادَتَهُم في التحديث، ثم يعرفَ مروياتِ الناس عنهم، ويَعْرِضَ عليها مروياتِ هذا الراوي، ويعتبرها بها، إلى غير ذلك مما يطول شرحه، ويكونَ مع ذلك متيقظاً، مُرْهَفَ الفهم، دقيقَ الفطنة، مالكاً لنفسه، لا يستميلَهُ الهوى، ولا يستفِزَّهُ الغضبُ، ولا يستخِفَّهُ بادِرُ ظَنٍّ؛ حتى يستوفِيَ النظر، ويَبْلُغَ المَقَرَّ، ثم يُحْسِنَ التطبيق في حُكْمه؛ فلا يجاوز، ولا يُقَصِّر، وهذه المرتبة بعيدة المرام، عزيزة المنال، لم يَبْلُغْها إلا الأفذاذ، وقد كان من أكابر المحدثين وأَجِلَّتِهِم من يتكلم في الرواة، فلا يُعَوَّلُ عليه، ولا يُلْتَفَتُ إليه.

قال الإمام علي بن المديني -وهو من أئمة هذا الشأن-: «أبو نعيم وعفان صدوقان، لا أَقْبَلُ كَلَامَهُمَا في الرجال، هؤلاء لا يَدَعُون أحداً إلا وَقَعُوا فيه».

وأبو نعيم وعفان من الأجلة، والكلمة المذكورة تدل على كثرة كلامهما في الرجال، ومع ذلك لا تكاد تجد في كتب الفن نَقْلَ شيء من كلامهما». اهـ(١)

❐ الرابع: لزومُ العدل والإنصاف:

• فلا إفراط ولا تفريط في المدح أو القدح: فالعدلُ نظامٌ شاملٌ يَستوعبُ جميعَ ميادينِ الحياةِ وأبوابِ الدِّينِ؛ كما قال -تعالى ذكره-: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ٢).

وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [النحل:٩٠]، وقالَ -سبحانَهُ وتعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ﴾ [النساء:١٣٥]، وقالَ -جَلَّ وعلا-: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد:٢٥]، وقال -تعالى ذِكره-: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ﴾ [الأنعام:١٥٢]، وقال -جلَّ ذِكْره-: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة:٨].

قال الإمام ابن جرير -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾ [المائدة:٨]:

«يعني بذلك -جل ثناؤه-: يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله محمد، لِيَكُن من أخلاقكم وصفاتكم: القيامُ لله، شهداءُ بالعدل في أوليائكم وأعدائكم، و لا تجوروا في أحكامكم وأفعالكم، فتجاوزوا ما حَدَّدْتُ لكم في أعدائكم لعداوتهم لكم، ولا تُقَصِّرُوا فيما حَدَّدْتُ لكم من أحكامي وحدودي في أوليائكم لولايتهم لكم، ولكن انْتَهُوا في جميعهم إلى حَدِّي، واعملوا فيه بأمري.

وأما قوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ﴾

[المائدة:٨] فإنه يقول: و لا يَحْمِلَنَّكُم عداوةُ قومٍ أن لا تَعْدِلُوا في حُكْمِكُمْ فيهم، وسيرتكم بينهم، فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم من العداوة» اهـ(١)

قال الحافظ الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في ترجمة الفضيل بن عياض من «سير أعلام النبلاء»:

«...وإنما الكلام في العلماء مُفْتَقِرٌ إلى وَزْنٍ بالعَدْل والوَرَع». اهـ(٢)

وَيَكونُ العَدلُ بالتَّثبُّتِ مِنْ صحة ثبوت كلامِ المخالفِ إليه، والتَّبيُّنِ مِنْ مخالفتهِ، وعدمِ تحميلِ كلامهِ ما لا يحتملُ، و الحذرِ مِنَ التَّقوُّلِ عليه بما لم يَقُلْ، ونَقْلِ كلامه من كُتبه بنصّه، لا من كتب أعدائه وخصومه، الذين ينقلون كلام خَصمهم بالمعنى الذي فهموه من كلامه، ويردون على باطلٍ لم يتكلم به خَصْمُهم، إنما هو لسوء فهمهم أو قصدهم؛ صيَّرُوه باطلا، وانشغلوا بالردِّ على خرافة ليس لها وجود.

وهذا من جملة الحدود الفاصلة بين منهج أهل السنة والجماعة، ومنهج أهل البدع والغواية والشناعة في الكلام على الناس.

وقد أقام الله تعالى للعلماء ميزان الحق، الذي يَزِنُون به الأقوال المخالفة، ويُصْدِرون عنه أحكامهم..

أقامه -عَزَّوَجَلَّ- على العلم والعدل: العلم الذي يتبين به الحق من الباطل، وتُقام به الحجة على قائله أو فاعله، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ

(١) «تفسير الطبري» = «جامع البيان» ط هجر (٨/ ٢٢٢).
(٢) «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (٨/ ٤٤٨).

لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء:٣٦]، والعَدْلُ الذي يَثْبُتُ به لكل ذي حق حقَّه مِنْ مَدْحٍ أو ذَمٍّ غير مغموط فيه، ولا مُتَعْتَعٍ، وبقَدْرٍ متساوٍ مع الأولياء والأعداء، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨].

ذلك أن الأصل حِفْظُ جارحة اللسان من القول إلا حقًّا، وحمايةُ أعراض الناس من انتهاكها زورًا وبُهتانًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ: «وَالْكَلَامُ فِي النَّاسِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ، لَا بِجَهْلٍ وَظُلْمٍ، كَحَالِ أَهْلِ الْبِدَعِ ؛ فَإِنَّ الرَّافِضَةَ تَعْمِدُ إلَى أَقْوَامٍ مُتَقَارِبِينَ فِي الْفَضِيلَةِ، تُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ أَحَدَهُمْ مَعْصُومًا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا، وَالْآخَرَ مَأْثُومًا فَاسِقًا أَوْ كَافِرًا، فَيَظْهَرُ جَهْلُهُمْ وَتَنَاقُضُهُمْ»(١). اهـ(٢)

إنَّ الانطلاق من العلم والعدل شَرْطٌ في الكلام على الناس عمومًا، وفي الحكم على أقوال المخالفين وأعمالهم خصوصًا، وهذا لا يعني المداهنة مع المبتدعة، ولا الدفاع عن باطلهم، ولا تذويب العقيدة، أو إضعاف جانبها أمام أهل الضلالة، أو التقصير في إظهارها أو إعلائها على غيرها من الأقوال

(١) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٣٣٧).
(٢) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٣٣٧).

والآراء المخالفة، لكنه المنهج الحق الذي شرعه الله لأنبيائه -عليهم الصلاة والسلام- وعباده التابعين لهم، وارتضاه لهم في كُتبه، واتبعه رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وسار عليه سلف الأمة وعلماؤها، ومن تجاوز هذا المنهج وعَدَل عنه -إفراطا أو تفريطا-؛ فهو مذموم بقدر مخالفته، ولا يُقتدَى به في مخالفته، بل يُنْصَحُ بلزوم الحق، وإلا زُجِر وعوقب على ذلك، بما لا يُفْضي إلى مفسدة أكبر بتقدير أهل العلم والخبرة.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في تقرير لزوم العدل في جميع أصناف المخالفين: «وَلَمَّا كَانَ أَتْبَاعُ الْأَنْبِيَاءِ هُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْعَدْلِ، كَانَ كَلَامُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ مَعَ الْكُفَّارِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ بِالْعِلْمِ وَالْعَدْلِ لَا بِالظَّنِّ، وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ»(١). اهـ

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «والمقصود هنا: أنه إذا وجب فيما شجر بين عموم المؤمنين أن لا يُتَكَلَّمَ إلا بِعِلْمٍ وعَدْلٍ، ويُرَدَّ ذلك إلى الله والرسول؛ فذاك في أمر الصحابة أظهر». اهـ(٢)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «لابد أن يكون مع الإنسان أصولٌ كلية، يَرُدُّ إليها الجزئياتِ؛ لِيَتَكَلَّمَ بِعِلْمٍ وعَدْلٍ، ثم يَعْرِفَ الجزئيات كيف وقعتْ، وإلا فيَبْقى في كَذِبٍ وجَهْل في الجزئياتِ، وجَهْل وظُلْم في الكلياتِ؛ فيتولَّد فساد عظيم». اهـ

(١) «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» (١/ ١٠٧).
(٢) «منهاج السنة النبوية» (٥/ ١٣٣).

□ الخامس: التزامُ الرَّدِّ بالتي هِيَ أحسنُ، دون فُحْشٍ في القول، أو تجاوزٍ للحدِّ في التحذير والتشهير بالمخالف:

• وهذا هو الأصلُ؛ كما قال تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل:١٢٥].

ومن ذلك: أن الأصل عدمُ التصريح باسم المخالف إذا كان من مشاهير أهل السنة بالعلم والصلاح، لكن زَلَّت قَدَمُهُ في بدعة أو معصية -إلا لحاجة شرعية- لحديث: «**ما بال أقوام يقولون كذا وكذا**»(١).

قال أبو المحاسن جمال الدين المَلَطي الحنفي (المتوفَّى: ٨٠٣هـ) -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-(٢): «دَأْبُهُ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- على ما جُبِلَ عليه من الخُلُق العظيم: عدمُ مخاطبة مَنْ صَدَرَ منه هفوةٌ، وبَلَغَتْهُ، وكان إذا بلغه عن أحد شيء يقول: «ما بال أقوام يقولون كذا، ويفعلون كذا» ولا يقول: ما بال فلان؛ لئلا يَلْحَقَهُ في ذلك ما يُبَغِّضُهُ عند غيره، بل يحصل الانزجار عما كان منه بوقوفه ودخوله في العموم». اهـ

وقال محيي الدين أبو زكريا أحمد بن إبراهيم ابن النحاس الدمشقي (المتوفَّى: ٨١٤ هـ)(٣):

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٧٨٨) عن عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ؛ لَمْ يَقُلْ: مَا بَالُ فُلَانٍ يَقُولُ؟ وَلَكِنْ يَقُولُ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا؟**»».
وصححه شيخنا الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الصحيحة» (٢٠٦٤).

(٢) «المعتصر من المختصر من مشكل الآثار» (١/ ٩٦).

(٣) «تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين» (ص: ٤٧).

«مَنْ أَقْدَمَ على مُنْكر جاهِلاً أنه منكر -ولو عَلِمَ أنه منكر؛ رجع عنه- يجب أن يُعَلَّمَ بلُطْفٍ ورِفْقٍ وسياسةٍ، وإن عُلِمَ أنه إذا سمع الكلام لغيره؛ فَهِمَ ورَجَعَ عن فِعْلِهِ؛ فينبغي أن يُخاطَبَ بما لا يَشُقُّ عليه ويسمعه.

فلو رأى رجلاً مسيئًا في صلاته لجهله، ويُعْلَم من حاله أنه لو عَلِمَ أن هذه الصلاة كعدمها؛ لم يرض لنفسه تَرْكَ الصلاة، وكذلك إذا رآه يجمع الصلوات ليلاً، ومتى وجد الفراغ لِشُغْلِهِ عنها؛ فينبغي أن يَتَلَطَّف في موعظته وتعليمه، مثل أن يقول له: أنا أعلم أنك مشتغل عن التعلم وعن الطمأنينة، وإذا صَلَّيْتَ كل صلاة في وقتها بما أنت فيه من الشغل أو السعي على العائلة والخدمة، وأنت كالمعذور في صلاتك هذه؛ إذْ ترى كثيراً من الناس يُصَلُّون كصلاتك، فتظن أن ذلك جائز، والذي ينصح الإنسان في دينه قليل، ونحو هذه العبارات، ولكن يا أخي، لا يُعْذَر أحدٌ في تَرْكِ تَعَلُّم أمور دينه؛ فإن الله تعالى قال: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل:٤٣] وصلاة المسيء والمحسن وقتها متقارب، والصلاة مؤقتة، والعلماء كلهم متفقون على أن الإنسان لا يجوز له أن يُخْرِج الصلاة عن وقْتُها عمداً، ولقد كنا مِثْلَكَ، ولكن العلماء أرشدونا وعَلَّمُونا، والمرء لا يُولَد عالمـًا، ونحو ذلك الكلام؛ ليحصل المقصود من إرشاده وتعليمه من غير أن يحصل له أذى في باطنه؛ فإن إيذاء المسلم حرام، إذا أَمْكَنَ الوصولُ إلى إرشاده بدونه.

وقد جاء في «شعب الإيمان» للبيهقي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**من أَمَرَ**

بمعروف؛ فلْيَكُن أَمْرُه بمعروف»(١).

قال: وقد صح أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كان لا يواجه أحداً بما يَكْره.

وكان إذا بلغه عن أحد من أصحابه شيء يَكْرهه يقول: «**ما بال أقوام يقولون كذا وكذا، وما بال رجال يفعلون كذا**».

ولا يُعَيِّنُهُم خشيةَ أن يَحْصُل لهم خَجَلٌ واستحياء بالتعيين بين الناس، ويَكْفِيهم ذلك في النهي.

وانظر إلى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران:١٥٩]، وقال تعالى لموسى وهارون -عليهما السلام-: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ [طه:٤٤]...

قال: فإذا كان الفاعل يَقْدُم على الفعل مع عِلْمِهِ أنه منكر، أو بعد تعريفه أنه منكر، كالذي يواظب على الغِيبة، أو أَكْلِ المُكْس أو الربا أو الرشوة، مع علمه أنه حرام، ولكن لا يعلم رتبة تحريمه، ولا ما جاء فيه من الوعيد والتهديد؛ فهذا ينبغي أن يُوعَظَ ويُخَوَّفَ بالأخبار الواردة في تلك المعصية، ويُدَرَّج الكلام معه تدريجيًا بشفقة ولُطْفٍ من غير تعنيف ولا غضب ولا ازدراء، ولكن يَنْظُرُ إليه بعين الرحمة، ويرى أن القضاء والقدر قد قهره على هذا، ويلاحظ هو بباطنه لطف الله تعالى به؛ إذْ حَفِظَه من مثل هذه المعصية،

(١) ضعيف جدا، انظر «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢/ ٥٦)، (قلت: لكن معناه صحيح؛ تشهد له أدلة كثيرة).

ولو شاء لكان الأمر بالعكس، وأنه لا يدري إلى ماذا يصير حاله؛ إذ القلوبُ بيد الله تعالى، والنفوسُ لها إقبال وإدبار، وما يدري هل يدوم له هذا الحفظ أو الفتن، والعياذ بالله تعالى.

فكم من تائبٍ عابدٍ رجع إلى المعاصي؛ فَقُبِضَ عليها، وكم من عاصٍ مُسْرِفٍ تاب الله عليه؛ فجبَّتْ توبتُهُ ما سلف قبلها، وقُبِضَ طاهراً من لَوَثِ معاصيه، مغفوراً له ما سلف قبلها من إسرافه... إلى آخر ما قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

وقدْ يُصارُ إلى غيرِ هذا الأصلِ مِنَ الرَّدِّ بالتقريعِ والقسوةِ وذكْرِ اسمِ المخالفِ تعييناً؛ إذا دَعتِ الضَّرورةُ لذلكَ، وهذا إذا كانَ المخالفُ مِنْ أهل الكذبِ والعنادِ والتَّلبيسِ والإرجافِ؛ كما هو شأنُ المنافقينَ والزَّائغينَ عَنِ الحقِّ، بخلاف صاحب السنة الذي له قَدَمُ صِدْق في نصرة السنة والذّبِّ عنها، وزلَّ قدمه في مسألة أو أكثر عن تأويل أو اجتهاد، فيُنصح بالتي هي أحسن، وتُحْفَظُ له حُرْمَتُهُ وحِشْمَتُهُ؛ وإلا حُذِّر من خطئه؛ كي لا يُقتدى به فيه، وقد يُحذَّر من مجالسته إذا اقتضى الحال ذلك، لكن الأصل التفرقة في طريقة الإنكار عليه بينه وبين صاحب الهوى، ومن لا يرفع بالسنة ولا بمنهج سلف الأمة رأسًا، وقد يحتاج المقام إلى شدة الإنكار على من له جهود في نصرة السنة، إذا كان الاغترار به أكثر ممن لم يرفع بالسنة رأسًا، لكن هذا المقام محفوف بالنظر إلى تزاحم المصالح والمفاسد حالًا ومآلًا، وهذا مقام ضَنْك، لا يكاد يُوَفَّق في استعماله بضوابطه على وجه الدِّقة إلا النَّزْر اليسير جدا، وأما أهل الإفراط والتفريط فمحرومون من التوفيق في هذا المقام، والله أعلم.

ولذا يَقولُ الإمامُ الشَّاطبيُّ-رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في شأنِ تعيينِ أهلِ الزَّيغِ بأسمائِهم والتَّشهيرِ بهم-: «حَيْثُ تَكُونُ الْفِرْقَةُ تَدْعُو إِلَى ضَلَالَتِهَا، وَتَزْيِينِهَا فِي قُلُوبِ الْعَوَامِّ، وَمَنْ لَا عِلْمَ عِنْدِهِ؛ فَإِنَّ ضَرَرَ هَؤُلَاءِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ كَضَرَرِ إِبْلِيسَ، وَهُمْ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ؛ فَلَابُدَّ مِنَ التَّصْرِيحِ بِأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ، وَنِسْبَتِهِمْ إِلَى الْفِرَقِ الضالة، إِذَا قَامَتْ لَهُ الشَّواهدُ عَلَى أَنَّهُمْ مِنْهُمْ؛ كَمَا اشْتُهِرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ وَغَيْرِهِ، فَرَوَى عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى قَتَادَةَ، فَذَكَرَ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ، فَوَقَعَ فِيهِ، وَنَالَ مِنْهُ؛ فَقُلْتُ: أَبَا الْخَطَّابِ: أَلَا أَرَى الْعُلَمَاءَ يَقَعُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ فَقَالَ: يَا أَحْوَلُ، أَوَلَا تَدْرِي أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا ابْتَدَعَ بِدَعَةً؛ فَيَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُذْكَرَ حَتَّى تُحْذَرَ؟، فَجِئْتُ مِنْ عِنْدِ قَتَادَةَ، وَأَنَا مُغْتَمٌّ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ قَتَادَةَ فِي عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نُسُكِهِ وَهَدْيِهِ؛ فَوَضَعْتُ رَأْسِي نِصْفَ النَّهَارِ، وَإِذَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ وَالْمُصْحَفُ فِي حِجْرِهِ، وَهُوَ يَحُكُّ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ؛ فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ! تَحُكُّ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ؟ قَالَ إِنِّي سَأُعِيدُهَا، قَالَ: فَتَرَكْتُهُ حَتَّى حَكَّهَا، فَقُلْتُ لَهُ: أَعِدْهَا. فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ»(١).

---

(١) رواه الدارقطني في «جزء فيه من أخبار عمرو بن عبيد بن باب البصري المعتزلي وكلامه في القرآن وإظهار بدعته» (ص: ٢)، ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٤/ ٨٢٦).

ورواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٤/ ٣٠٤)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٤/ ٨١٤) من طريق آخر:

عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، قَالَ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ وَهُوَ يَحُكُّ آيَةً مِنَ الْمُصْحَفِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا تَصْنَعُ؟ قَالَ: أُبَدِّلُ مَكَانَهَا خَيْرًا مِنْهَا».

فَمِثْلُ هَؤُلَاءِ لَابُدَّ مِنْ ذِكْرِهِمْ وَالتَّشْرِيدِ بِهِمْ؛ لِأَنَّ مَا يَعُودُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ ضَرَرِهِمْ إِذَا تُرِكُوا؛ أَعْظَمُ مِنَ الضَّرَرِ الْحَاصِلِ بِذِكْرِهِمْ وَالتَّنْفِيرِ عَنْهُمْ»(١). اهـ قلت: وعمرو بن عبيد وإن كان من العُبَّاد الزُّهاد إلا أن ترجمته مظلمة جدًّا؛ لمقالاته البدعية الفاحشة.

❐ السادس: معرفةُ تفاوتِ مراتب البدعة أو المخالفة، وتفاوتِ الحُكْم، والرَّدَّ على صاحبها بحسب درجتها ومرتبتها، فلا تُحَقَّر المخالفةُ العظيمةُ، ولا تُعَظَّم المخالفةُ اليسيرةُ، سواء كانت المخالفة في المسائل العلمية أو العملية:

فالبدعة تكون باطلاً على قَدْر ما فيها من مخالفةٍ للكتاب والسنة، وابتعادٍ عن متابعة سبيل السلف، فهي ليست باطلاً محضًا صافيًا في نظر الناظر؛ إذْ لو كانت كذلك؛ لظهرَتْ وبانَتْ لكل أحد، وما قُبِلَتْ، كما أنها ليست حقًّا محضًا لا شَوْبَ فيه، وإلا كانت موافقةً للسنة التي لا تناقض حقًّا محضًا لا باطل فيه، وإنما تشتمل البدعة على حق وباطل، وعلى هذا يكون بعضُها أشدَّ من بعض، ويكون أهلُها على درجات متفاوتة، وليسوا على درجة واحدة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَمِمَّا يَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ يُعْرَفَ: أَنَّ الطَّوَائِفَ الْمُنْتَسِبَةَ إلَى مَتْبُوعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَالْكَلَامِ؛ عَلَى دَرَجَاتٍ: مِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ قَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ فِي أُصُولٍ عَظِيمَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إنَّمَا خَالَفَ السُّنَّةَ فِي أُمُورٍ دَقِيقَةٍ، وَمَنْ يَكُونُ قَدْ رَدَّ عَلَى غَيْرِهِ مِن الطَّوَائِفِ الَّذِينَ هُمْ أَبْعَدُ عَن السُّنَّةِ مِنْهُ؛ فَيَكُونُ مَحْمُودًا فِيمَا رَدَّهُ مِن الْبَاطِلِ وَقَالَهُ مِن الْحَقِّ؛

(١) «الاعتصام» (٢/ ٧٣١).

لَكِنْ يَكُونُ قَدْ جَاوَزَ الْعَدْلَ فِي رَدِّهِ: بِحَيْثُ جَحَدَ بَعْضَ الْحَقِّ، وَقَالَ بَعْضَ الْبَاطِلِ، فَيَكُونُ قَدْ رَدَّ بِدْعَةً كَبِيرَةً بِبِدْعَةٍ أَخَفَّ مِنْهَا؛ وَرَدَّ بَاطِلًا بِبَاطِلٍ أَخَفَّ مِنْهُ، وَهَذِهِ حَالُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْكَلَامِ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ إِذَا لَمْ يَجْعَلُوا مَا ابْتَدَعُوهُ قَوْلًا يُفَارِقُونَ بِهِ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ: يُوَالُونَ عَلَيْهِ وَيُعَادُونَ؛ كَانَ مِنْ نَوْعِ الْخَطَأِ، وَاللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- يَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ خَطَأَهُمْ فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَلِهَذَا وَقَعَ فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا: لَهُمْ مَقَالَاتٌ قَالُوهَا بِاجْتِهَادٍ، وَهِيَ تُخَالِفُ مَا ثَبَتَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بِخِلَافِ مَنْ وَالَى مُوَافِقَهُ، وَعَادَى مُخَالِفَهُ، وَفَرَّقَ بَيْنَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَفَّرَ وَفَسَّقَ مُخَالِفَهُ دُونَ مُوَافِقِهِ فِي مَسَائِلِ الْآرَاءِ وَالِاجْتِهَادَاتِ، وَاسْتَحَلَّ قِتَالَ مُخَالِفِهِ دُونَ مُوَافِقِهِ؛ فَهَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافَاتِ»(١). اهـ

فتأمل كيف جعل -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- من اخترع قولًا، ووالى وعادى عليه؛ من أهل التفَرُّق والاختلافات، وهذا بعينه ما سلكه عدد من المُسْرفين في الحكم على من خالفهم، وإن كان المخالف لهم أَفْقَهَ منهم، وأَوْلى باتباع ما عليه السلف منهم، وهذا أمر لا يحتاج إلى برهان، فهو أشهر من أن يُذْكَر في كثير من الغلاة المسرفين في الأحكام اليوم، على من هم أعلم بالحق منهم!!!

وقد أشار شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- إلى هذا التفاوت من حيث قُرْبُ الفِرَق وبُعْدُها عن الحق قائلاً: «والنجَّارية والضِّرارية وَغَيْرُهُمْ: يَقْرُبُونَ مِنْ جَهْمٍ فِي مَسَائِلِ الْقَدَرِ وَالْإِيمَانِ، مَعَ مُقَارَبَتِهِمْ لَهُ أَيْضًا فِي نَفْيِ الصِّفَاتِ، والْكُلَّابِيَة وَالْأَشْعَرِيَّةُ: خَيْرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ؛ فَإِنَّهُمْ يُثْبِتُونَ لِلَّهِ

(١) «مجموع الفتاوى» (٢/ ٣٤٩).

الصِّفَاتِ الْعَقْلِيَّةَ، وَأَئِمَّتُهُمْ يُثْبِتُونَ الصِّفَاتِ الْخَبَرِيَّةَ فِي الْجُمْلَةِ، كَمَا فَصَّلْتُ أَقْوَالَهُمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأَمَّا فِي بَابِ الْقَدَرِ وَمَسَائِلِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ؛ فَأَقْوَالُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، والْكُلَّابِيَة هُمْ أَتْبَاعُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كُلَّابٍ، الَّذِي سَلَكَ الْأَشْعَرِيُّ خُطَّتَهُ، وَأَصْحَابُ ابْنِ كُلَّابٍ: كَالْحَارِثِ الْمُحَاسَبِيِّ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ القلانسي، وَنَحْوِهِمَا خَيْرٌ مِن الْأَشْعَرِيَّةِ فِي هَذَا وَهَذَا، فَكُلَّمَا كَانَ الرَّجُلُ إلَى السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ أَقْرَبَ؛ كَانَ قَوْلُهُ أَعْلَى وَأَفْضَلَ»(١). اهـ

وهذا التفاوت أيضـًا يقع في مسائل العقيدة والعبادة على حَدٍّ سواء، فإن «الْجَلِيلَ مَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِن الصِّنْفَيْنِ «مَسَائِلُ أُصُولٍ» وَالدَّقِيقَ «مَسَائِلُ فُرُوعٍ»(٢).

قلت: بل هم أيضـًا يفرقون بين المخالف في الأصول المتفق عليها، والمخالف في مسألة مختلف فيها بين علماء السلف، وإن كانت من مسائل العقيدة.

فليستْ كل مسائل الاعتقاد متفقـًا عليها عند أهل السنة والجماعة؛ إذْ قد وقع الخلاف بين الصحابة أنفسهم حول بعض مسائل العقيدة، ولكن لم تكن هذه المسائل من الأمهات والكليات في هذا الباب.

وكثير من جهلة المنتسبين إلى الدعوة يظن أن الخلاف بين أئمة السنة لم يقع إلا في المسائل العملية الفقهية، وبعضهم يسميها: «الفروع» أما مسائل

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٠٢).
(٢) «مجموع الفتاوى» (٦/ ٥٦).

«الأصول» -في نظرهم- وهي مسائل العقيدة فالخلاف فيها دائرٌ بين الكفر والبدعة، وليس الأمر كذلك، فالخلاف واقع في المسائل العلمية والعملية، وفي كلٍّ منهما مسائل أصول وفروع.

ومن الأمثلة على وقوع الخلاف بين السلف حول بعض مسائل العقيدة:

- اختلافهم في رؤية النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لربه ليلة المعراج، هل وَقَعَتْ أم لا؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- كما في «مجموع الفتاوى»: «وإنما كان النزاع بين الصحابة: في أن محمدا هل رأى ربه ليلة المعراج؟ فكان ابن عباس -رضي الله عنهما- وأكثر علماء السنة يقولون: إن محمدا رأى ربه ليلة المعراج: وكانت عائشة -رضي الله عنها- وطائفة معها تنكر ذلك»(١). اهـ

- **ومن ذلك أيضًا**: اختلافُهم في أنه هل يكون للبدن في القبر عذاب أو نعيم دون الروح أم لا؟

ففي «مجموع الفتاوى»: سئل شيخ الإسلام -رحمه الله تعالى- عن عذاب القبر: هل هو على النفس والبدن، أو على النفس دون البدن؟

فأجاب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «بل العذاب والنعيم على النفس والبدن جميعا، باتفاق أهل السنة والجماعة، تَنْعَمُ النَّفْسُ وتُعَذَّب منفردةً عن البدن، وتُعَذَّبُ مُتَّصِلَةً بالبدن، والبدنُ مُتَّصِلٌ بها، فيكون النعيم والعذاب عليهما في هذه

(١) (٣/ ٣٨٦).

الحال مُجْتَمِعَيْن، كما يكون للروح منفردة عن البدن، وهل يكون العذاب والنعيم للبدن بدون الروح؟ هذا فيه قولان مشهوران لأهل الحديث والسنة والكلام»(١). اهـ

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في المرجع السابق: «ومعادُ الأبدان متفق عليه عند المسلمين، واليهود والنصارى، وهذا كله متفق عليه عند علماء الحديث والسنة، وهل يكون للبدن دون الروح نعيم أو عذاب؟ أَثْبَتَ ذلك طائفة منهم، وأنكره أكثرهم»(٢). اهـ

- **ومن ذلك**: اختلافُهم فيما يُوزَن يوم القيامة: هل هو العمل، أَمْ صحائف العمل، أَم العامِلُ نَفْسُه، أي صاحِبُ الأعمال؟(٣).

ويقولُ -أيضـًا- رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في شأنِ أهلِ التَّوحيدِ والسنة-: «وإنْ حَصلَ بينهم تنازعٌ في شيءٍ مِمَّا يَسوغُ فيه الاجتهادُ؛ لم يُوجِبْ ذَلكَ تَفَرُّقـًا ولا اختلافـًا، بلْ هم يَعلمونَ أنَّ المصيبَ منهم له أجرانِ، وأنَّ المجتهدَ المخطئَ له أجرٌ على اجتهادهِ، وخطؤهُ مغفورٌ له»(٤). اهـ

ومن ذلك أيضًا: اختلافُ أهل السنة في رؤية الكفار ربَّهم يوم القيامة في العَرْض.

فقد اختلف العلماء في رؤية المنافقين لله تعالى يوم القيامة، بل اختلفوا

---

(١) (٤/ ٢٨٢، ٢٨٣).
(٢) (٤/ ٢٨٤).
(٣) انظر: «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز (٢/ ٦٠٨-٦١٣).
(٤) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (١/ ٤٥٧).

في رؤية الكفار – عموما – لله تعالى يوم القيامة.

وسبب هذا الاختلاف أنه لم يَرِدْ نَصٌّ قاطع، أو ظاهِرٌ ظهورا قويا، يدل على الإثبات أو النفي، فاجتهد العلماء في فهم النصوص الواردة في ذلك، ولهذا فليست هذه المسألة من مسائل الاعتقاد، التي يجب على كل مسلم أن يعتقدها، كما أنها ليست من المسائل التي يُبَدَّع فيها المخالف، بل لا حَرَجَ على من أَثْبَتَها أو نفاها أو توقَّف فيها، حسب ما ظهر له من الأدلة الشرعية، لا عن تعصُّب أو اتباعٍ للهوى.

وقد حكى شيخ الإسلام ابن تيمية –رَحِمَهُ ٱللَّهُ– اختلافَ العلماء في رؤية الكفار لله تعالى يوم القيامة، فقال: «فَأَمَّا «مَسْأَلَةُ رُؤْيَةِ الْكُفَّارِ»: فَأَوَّلُ مَا انْتَشَرَ الْكَلَامُ فِيهَا، وَتَنَازَعَ النَّاسُ فِيهَا – فِيمَا بَلَغَنَا – بَعْدَ ثَلَاثمِائَةِ سَنَةٍ مِن الْهِجْرَةِ، وَأَمْسَكَ عَن الْكَلَامِ فِي هَذَا قَوْمٌ مِن الْعُلَمَاءِ وَتَكَلَّمَ فِيهَا آخَرُونَ، فَاخْتَلَفُوا فِيهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ....

أَحَدُهَا: أَنَّ الْكُفَّارَ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ بِحَالِ، لَا الْمُظْهِرُ لِلْكُفْرِ، وَلَا الْمُسِرُّ لَهُ، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ عُمُومُ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَعَلَيْهِ جُمْهُورُ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَد وَغَيْرُهُمْ.

الثَّانِي: أَنَّهُ يَرَاهُ مَنْ أَظْهَرَ التَّوْحِيدَ مِنْ مُؤْمِنِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَمُنَافِقِيهَا وَغَبَرَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَذَلِكَ فِي عَرْصَةِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَحْتَجِبُ عَن الْمُنَافِقِينَ، فَلَا يَرَوْنَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَهَذَا قَوْلُ أَبِي بَكْرِ بْنِ خُزَيْمَة مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى نَحْوَهُ فِي حَدِيثِ إتْيَانِهِ –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى– لَهُمْ فِي الْمَوْقِفِ الْحَدِيثَ الْمَشْهُورَ.

الثَّالِثُ: أَنَّ الْكُفَّارَ يَرَوْنَهُ رُؤْيَةَ تَعْرِيفٍ وَتَعْذِيبٍ - كَاللِّصِّ إِذَا رَأَى السُّلْطَانَ - ثُمَّ يَحْتَجِبُ عَنْهُمْ لِيَعْظُمَ عَذَابُهُمْ، وَيَشْتَدَّ عِقَابُهُمْ، وَهَذَا قَوْلُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ سَالِمٍ وَأَصْحَابِهِ، وَقَوْل غَيْرِهِمْ؛ وَهُمْ فِي الْأُصُولِ مُنْتَسِبُونَ إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ وَإِلَى سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْتَسْتَرِي». اهـ(١)

ثم ذكر شيخ الإسلام أدلة هذه الأقوال وناقشها.

فمما استدل به القائلون بأن المنافقين سيرون الله تعالى في الموقف: حديثا أبي هريرة وأبي سعيد -رضي الله عنهما-.

فعن أَبي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه-: «أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟**»، قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ ؟**»، قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ؛ يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا؛ فَلْيَتَّبِعْهُ...**» إلى أن قال: «**وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ، فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا؛ عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ**»(٢).

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٦/ ٤٨٦-٤٨٨).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» (٧٤٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٢) واللفظ له.

وعن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ -رضي الله عنه- قَالَ: «قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَة ؟، قَالَ: «**هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا ؟**»، قُلْنَا: لاَ، قَالَ: «**فَإِنَّكُمْ لاَ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ، إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَتِهِمَا**»، ثُمَّ قَالَ: «**يُنَادِي مُنَادٍ: لِيَذْهَبْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ...**» إلى أن قال: «**حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ ؟ فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَاهُمْ، وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَيْهِ اليَوْمَ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا، قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ الجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَلاَ يُكَلِّمُهُ إِلَّا الأَنْبِيَاءُ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ ؟ فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ؛ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدَ؛ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ، فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ...**»(١).

ففي هذين الحديثين: أن الله تعالى سيأتي هذه الأمة وفيها منافقوها في صورة غير صورته، ثم يأتيهم مرة أخرى في صورته، فأخذ بعض العلماء منه أن المنافقين سيرون الله.

قال الإمام ابن خزيمة -رحمه الله تعالى-: «جميعُ أمة النبي -صلى الله عليه وسلم-: بَرِّهِم وفاجِرِهِم، مُؤْمِنِهِم ومُنَافِقِهِم، وبعضُ أهل الكتاب: يرون الله -عَزَّوَجَلَّ- يوم القيامة، يراه بعضهم رؤية امتحان، لا رؤية سرورٍ وفرحٍ وتلذُّذٍ بالنظر في وجه ربهم -عَزَّوَجَلَّ ذي الجلال والإكرام-.

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٧٤٣٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٣) واللفظ له.

وهذه الرؤية: قبل أن يُوضَعَ الجسرُ بين ظَهْرَيْ جهنم... – ثم ساق الحديثين السابقين –». اهـ(١)

وأُجِيبَ عن هذا الاستدلال: بأن الحديث ليس فيه التصريح بذلك، وإنما فيه أن الجمع الذي فيه المؤمنون والمنافقون سيرون الله، ولا يلزم من ذلك أن يراه جميعهم(٢).

وقد سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: هل رؤية الله -سبحانه وتعالى- ثابتة ؟ وما الدليل؟ وما القول الراجح في ذلك ؟ وهل المنافقون يرونه في المحشر ؟

فأجاب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «رؤية الله في الآخرة ثابتة عند أهل السنة والجماعة، من أنكرها؛ كَفَرَ، يراه المؤمنون يوم القيامة، ويرونه في الجنة كما يشاء، بإجماع أهل السنة، كما قال -عَزَّوَجَلَّ-: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة:٢٢، ٢٣]، وقال -سبحانه-: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:٢٦].

وقد فَسَّر النبي -صلى الله عليه وسلم- الزيادة بأنها النظر إلى وجه الله، وتواترت الأحاديث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بأن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة وفي الجنة.

أما في الدنيا: فلا يُرَى في الدنيا، كما قال -سبحانه وتعالى-: ﴿لَّا

(١) «التوحيد» (١ / ٤٢٠).
(٢) انظر: «شرح صحيح مسلم للنووي» (٣/ ٢٨-٢٩).

تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام:١٠٣]، وقال لموسى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]، وثبت عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «واعلموا أنه لن يَرَى أَحَدٌ رَبَّهُ حتى يموت»؛ فالدنيا ليست محل الرؤية؛ لأن الرؤية نعيم، رؤية الله أعلى نعيم أهل الجنة، وهذه الدار ليست دار النعيم، دار الأكدار، ودار الأحزان، ودار التكليف، فلا يُرَى في الدنيا، لكنه يُرَى في الآخرة، يراه المؤمنون، أما الكفار فهم عنه محجوبون، كما قال -سبحانه-: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين:١٥] فالكفار محجوبون عن الله يوم القيامة، والمؤمنون يرونه في الآخرة، والصحيح أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- لم ير ربه.

أما المنافقون: فمحل نظر، جاء في بعض الروايات ما يدل على أنه يأتي هذا اليوم، الأمة وفيها منافقوها، لكن ليس فيه الصراحة بأنهم يرونه يوم القيامة». اهـ(١)

وقد ذكر شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أعذار من اختلف من أهل العلم في هذه المسألة؛ فإن مع كل فريق من الأدلة ما يرى أنه يدل على ما ذهب إليه.

فقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «أَمَّا الْجُمْهُورُ فَعُذْرُهُمْ ظَاهِرٌ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَمَا نُقِلَ عَن السَّلَفِ، وَأَنَّ عَامَّةَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي «الرُّؤْيَةِ» لَمْ تَنُصَّ إلَّا عَلَى رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْهُمْ نَصٌّ صَرِيحٌ بِرُؤْيَةِ الْكَافِرِ، وَوَجَدُوا الرُّؤْيَةَ الْمُطْلَقَةَ قَدْ صَارَتْ دَالَّةً عَلَى غَايَةِ الْكَرَامَةِ وَنِهَايَةِ النَّعِيمِ.

(١) «فتاوى ابن باز» (٢٨/ ٤١٢).

وَأَمَّا الْمُثْبِتُونَ عُمُومًا وَتَفْصِيلًا: فَقَدْ ذَكَرْتُ عُذْرَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ: قَوْلُهُ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين:١٥]، هَذَا الْحَجْبُ بَعْدَ الْمُحَاسَبَةِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يُقَالُ: حَجَبْتُ فُلَانًا عَنِّي، وَإِنْ كَانَ قَدْ تَقَدَّمَ الْحَجْبَ نَوْعُ رُؤْيَةٍ؛ وَهَذَا حَجْبٌ عَامٌّ مُتَّصِلٌ، وَبِهَذَا الْحَجْبِ يَحْصُلُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- يَتَجَلَّى لِلْمُؤْمِنِينَ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ بَعْدَ أَنْ يُحْجَبَ الْكُفَّارُ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ الْمُتَقَدِّمَةُ، ثُمَّ يَتَجَلَّى لَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، عُمُومًا وَخُصُوصًا، دَائِمًا أَبَدًا سَرْمَدًا.

وَيَقُولُونَ: إِنَّ كَلَامَ السَّلَفِ مُطَابِقٌ لِمَا فِي الْقُرْآنِ. ثُمَّ إِنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنْ «الرُّؤْيَةِ» الَّذِي هُوَ عَامٌّ لِلْخَلَائِقِ، قَدْ يَكُونُ نَوْعًا ضَعِيفًا، لَيْسَ مِنْ جِنْسِ «الرُّؤْيَةِ» الَّتِي يَخْتَصُّ بِهَا الْمُؤْمِنُونَ؛ فَإِنَّ «الرُّؤْيَةَ» أَنْوَاعٌ مُتَبَايِنَةٌ تَبَايُنًا عَظِيمًا لَا يَكَادُ يَنْضَبِطُ طَرَفَاهَا». اهـ(١)

والأهم في هذه المسألة:

- إثبات أن المؤمنين سيرون الله تعالى في موقف الحساب، وفي الجنة، وأن هذه الرؤية الحاصلة لهم في الجنة: هي أعظم نعيمهم.

- أن أحدا لن يرى الله تعالى في الدنيا، ولم يختلف العلماء في حصول ذلك لأحد إلا النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- مع أن الصحيح في ذلك أنه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لم ير ربه -سبحانه وتعالى-.

- أن الكفار والمنافقين - إن قيل بأنهم سيرون الله في موقف الحساب -

(١) «مجموع الفتاوى» (٦/ ٥٠٢، ٥٠٣).

فإن هذه الرؤية ليست رؤية نعيم، وإنما هي رؤية حساب وامتحان.

- أنه ليس لأحد أن يطلق القول بأن الكفار سيرون ربهم من غير تقييد؛ لأن الرؤية المطلقة قد صار يفهم منها الكرامة والثواب، وليس لأحد أن يطلق لفظا يوهم خلاف الحق، إلا أن يكون مأثورا عن السلف في الباب، وإطلاق القول برؤية الكفار أو المنافقين: ليس مما أُثِرَ عن السلف في هذا الباب(١).

❐ السابع: التفرقة بين الخطأ في المسائل المجمع عليها والمسائل الاجتهادية، والتفرقة في المسائل الاجتهادية بين ما يَسُوغُ فيه الاجتهادُ وما لا يَسُوغُ من الاجتهاد:

لا ريب أن المجتهد إذا أخطأ فيما يَسُوغُ فيه الاجتهاد؛ فإنه يُعْفَى عن خطئه، ويُثَاب على اجتهاده -إن كان من أهل الاجتهاد- وحرصه على إصابة الحق؛ وإن لم يُوَفَّق إليه؛ لقول رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ**»(٢).

فهذا نص صريح في أنَ المجتهدين منهم المصيب، ومنهم المخطئ، ومن المعلوم أن المخطئ في الأحكام بعد استكمال الشروط معذور في خطئه، مأجور باجتهاده، كما هو منطوق الحديث(٣).

---

(١) وينظر «مجموع الفتاوى» (٦/ ٤٨٥).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» (٧٣٥٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٧١٦).

(٣) انظر «تقريب الوصول إلى علم الأصول» للغرناطي (ص٤٤٣).

قال العلامة الشَّوْكَانِيّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «فهذا الحديث قد دل دلالة بينة أن للمجتهد المصيب أجرين، وللمجتهد المخطئ أجراً، فسماه مخطئًا، وجعل له أجراً، فالمخالف للحق بعد أن اجتهد مخطئ مأجور، وهو يَرُدُّ على من قال: إنه مصيب، ويَرُدُّ على من قال: إنه آثم رداً بينًا، ويدفعه دفعًا ظاهراً». اهـ(١)

وقال أيضًا -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «فهذا الحديث يفيدك أن الحق واحد، وأن بعض المجتهدين يوافقه، فيقال له: مصيب، ويستحق أجرين، وبعض المجتهدين يخالفه، ويقال له: مخطئ، واستحقاقُهُ الأجْرَ لا يَسْتَلْزِمُ كونَهُ مصيبًا، واسمُ المخطئ فيه لا يَسْتَلْزِمُ ألا يكون له أجر». اهـ(٢)

وقال الإمام البَغَوِيّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وقوله -عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ-: «إِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ» لم يُرِدْ به أنه يؤجر على الخطأ، بل يُؤْجَر على اجتهاده في طلب الحق؛ لأن اجتهاده عبادة، والإثم في الخطأ عنه موضوع؛ إذ لم يألُ جُهْدَه». اهـ(٣)

فيجب الاعتقاد بأن العصمة للأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- المؤيَّدِين بالوحي، وأما العلماء فمهما بَلَغُوا في العلم والتقوى والإمامة؛ فتقع منهم الزلات والأخطاء، بل ربما وقع بعض الأكابر منهم في بعض البدع من حيث يرونها سنة وقُرْبة إلى الله.

---

(١) «السيل الجرار» (ج١ص٢٠).
(٢) «إرشاد الفُحُول» (ص٢٦٠).
(٣) «معالم التنزيل» (ج٥ص٣٣٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «فأما الصديقون والشهداء والصالحون فليسوا بمعصومين». اهـ(١)

وقال الحافظ ابْنُ قُدَامَةَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «أما الإجماع: فإن الصحابة -رضي الله عنهم- اشتهر عنهم في وقائع لا تخفى إطلاقُ الخطأ على المجتهد...، ثم ذكر الآثار في ذلك، ثم قال: وهذا اتفاق منهم على أن المجتهد يخطئ». اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «لذا يُعْذَر كثير من العلماء والعُبَّاد، بل والأمراء فيما أَحْدَثُوه لنوع اجتهاد»(٢).

وقال شيخ الإسلام ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «بل يَضِلُّ عن الحق مَنْ قَصَدَ الحق، وقد اجتهد في طلبه، فعجز عنه؛ فلا يُعاقَبُ، بل يكون له أجر على اجتهاده، وخطؤه الذي ضَلَّ فيه عن حقيقة الأمر مغفور له، وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة، ولم يَعْلَمُوا أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يُرَدْ منها، وإما لرَأْيٍ رَأَوْه، وفي المسألة نصوص لم تَبْلُغْهم، وإذا اتقى الرجلُ رَبَّه ما استطاع؛ دخل في قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ﴾ [البقرة:٢٨٦] وفي «الصحيح» من حديث ابن عباس -رضي الله عنه- أن الله قال: «قد فَعَلْتُ». اهـ(٣)

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٦٩).
(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» (٢/ ١٠٦).
(٣) «مجموع الفتاوى» (١٩/ ١٩١).

وقال-رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أيضًا**: «.. فالاستحلالُ الذي يكون في موارد الاجتهاد، وقد أخطأ المُسْتَحِلُّ في تأويله مع إيمانه وحسناته: هو مما غفره الله لهذه الأمة من الخطأ في قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ﴾ [البقرة:٢٨٦]؛ كما اسْتَحَلَّ بعضُهم بعضَ أنواع الربا، واسْتَحَلَّ بعضُهم نوعًا من الفاحشة، وهو إتيان النساء في حُشُوشِهِنَّ، واسْتَحَلَّ بعضُهم بعضَ أنواع الخمر، واسْتَحَلَّ بعضُهم استماع المعازف، واسْتَحَلَّ بعضُهم من دماء بعضٍ بالتأويل ما اسْتَحَلَّ». اهـ(١)

وقال أيضًا: «قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى:٢١]، فمن نَدَبَ إلى شيء يَتَقَرَّبَ به إلى الله، أو أَوْجَبه بقوله أو فِعْلِه، من غير أن يُشَرِّعَه الله؛ فقد شَرَعَ من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتَّبَعَه في ذلك؛ فقد اتَّخَذه شريكًا له، شَرَع له من الدين ما لم يأذن به الله، نَعَم قد يكون متأولاً في هذا الشرع؛ فيُغْفَرُ له لأجل تأويله، إذا كان مجتهداً الاجتهاد الذي يُعْفَى فيه عن المخطئ، ويُثَابُ أيضًا على اجتهاده، لكن لا يجوز اتباعُهُ في ذلك، كما لا يجوز اتباعُ سائر من قال أو عمل قولاً قد عُلم الصواب في خلافه، وإن كان القائلُ أو الفاعلُ مأجوراً أو معذوراً». اهـ(٢)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **في السماع الصوفُّي**: «... وإن كان من المشايخ الصالحين من تأول في ذلك، وبتأويله واجتهاده يَغْفِرُ الله له خطأه، ويُثِيبُهُ

(١) «الاستقامة» (٢/ ١٨٩).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٢٤٢).

على ما مع التأويل من عَمَلٍ صالحٍ؛ فذلك لا يمنع أن يقال ما في الفعل من الفساد؛ إذ التأويل من باب المعاريض في حق بعض الناس تُدْفَع به عنه العقوبة، كما تُدْفَعُ بالتوبة والحسنات الماحية، وهذا لمن استفرغ وُسْعَهُ في طلب الحق». اهـ(١)

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أيضًا: «ومما يتعلق بهذا الباب: أن يُعْلَم أن الرجل العظيم في العلم والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم القيامة: أهل البيت وغيرهم، قد يحصل منه نوعٌ من الاجتهاد مَقْرونـًا بالظن ونوعٍ من الهوى الخَفِيِّ، فيحصل بسبب ذلك مالا ينبغي اتباعُهُ فيه، وإن كان من أولياء الله المتقين، ومثل هذا إذا وقع يصير فتنة لطائفتين: طائفةٍ تُعَظِّمُهُ، فتريد تصويبَ ذلك الفعلِ واتباعَهُ عليه، وطائفةٍ تذمّه، فتجعل ذلك قادحـًا في ولايته وتقواه، بل في برّه وكونه من أهل الجنة، بل في إيمانه حتى تخرجه عن الإيمان، وكلا هذين الطرفين فاسد.

والخوارج والروافض وغيرهم من ذوي الأهواء دخل عليهم الداخل من هذا، ومن سلك طريق الاعتدال؛ عظَّم مَنْ يَسْتَحِقُّ التَّعْظِيمَ، وأَحَبَّهُ ووالاه، وأَعْطَى الحقَّ حقَّه، فيعظّم الحقَّ، ويَرْحَمُ الخَلْق، ويَعْلَمُ أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات: فيُحْمَدُ ويُذَمُّ، ويُثابُ ويُعاقَبُ، ويُحَبُّ من وجه ويُبْغَضُ من وجه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافـًا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم». اهـ(٢)

---

(١) (١/ ١٥٦).

(٢) «منهاج السنة» (٤/ ٥٤٣-٥٤٤).

وقال شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- مبيِّنًا أن الفُرْقَةَ الناتجة عن الاختلاف في المسائل الاجتهادية، سَبَبُهَا البغيُ والظلمُ، فقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: «ولكن الاجتهاد السائغ، لا يبلغ مَبْلَغَ الفتنة والفُرْقَة؛ إلا مع البغي، لا لمجرد الاجتهاد». اهـ(١)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أيضًا**: «فَدِينُ الْمُسْلِمِينَ مَبْنِيٌّ عَلَى اتِّبَاعِ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَمَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ هِيَ أُصُولٌ مَعْصُومَةٌ، وَمَا تَنَازَعَتْ فِيهِ الْأُمَّةُ؛ رَدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ، وَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يَنْصِبَ لِلْأُمَّةِ شَخْصًا يَدْعُو إِلَى طَرِيقَتِهِ، وَيُوَالِي وَيُعَادِي عَلَيْهَا غَيْرَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَلَا يَنْصِبَ لَهُمْ كَلَامًا يُوَالِي عَلَيْهِ وَيُعَادِي غَيْرَ كَلَامِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، بَلْ هَذَا مِنْ فِعْلِ أَهْلِ الْبِدَعِ الَّذِينَ يَنْصِبُونَ لَهُمْ شَخْصًا أَوْ كَلَامًا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْأُمَّةِ، يُوَالُونَ بِهِ عَلَى ذَلِكَ الْكَلَامِ أَوْ تِلْكَ النِّسْبَةِ، وَيُعَادُونَ». اهـ(٢)

وقال صاحب الفضيلة الشيخ ابن عثيمين- رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وأما موقفنا من العلماء المُؤَوِّلين، فنقول: من عُرف منهم بحسن النية، وكان لهم قَدَمُ صِدْقٍ في الدين، واتباعِ السنة؛ فهو معذور بتأويله السائغ، ولكِنْ عُذْرُهُ في ذلك لا يمنع من تخطئة طريقته المخالفة لما كان عليه السلف الصالح: من إجراء النصوص على ظاهرها، واعتقاد ما دل عليه ذلك الظاهر، من غير تكييف ولا تمثيل؛ فإنه يجب التفريق بين حُكْم القول وقائله، والفعل وفاعله، فالقول

(١) «الاستقامة» (١/ ٣١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ١٦٤).

الخطأ إذا كان صادرًا عن اجتهادٍ وحُسْنِ قَصْدٍ؛ فلا يُذَمُّ عليه قائلُه، بل يكون له أجر على اجتهاده، لقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «إذا حَكَم الحاكم، فاجتهد، ثم أصاب؛ فله أجران، وإذا حَكَم، فاجتهد، ثم أخطأ؛ فله أجر». متفق عليه.

وأما وَصْفُه بالضلال؛ فإن أريد بالضلالِ الضلالُ المطلقُ، الذي يُذَمُّ به الموصوف، ويُمْقَتُ عليه؛ فهذا لا يتوجَّه في مثل هذا المجتهد، الذي عُلم منه حُسْنُ النية، وكان له قَدَمُ صِدْقٍ في الدين واتباعِ السنة، وإن أريد بالضلال مخالفةُ قوله للصواب، من غير إشعار بذمِّ القائل؛ فلا بأس بذلك؛ لأن مثل هذا ليس ضلالًا مُطْلَقًا؛ لأنه من حيث الوسيلة صواب، حيث بَذَلَ جُهْدَه في الوصول إلى الحق، لكنه باعتبار النتيجة ضلال، حيث كان خلاف الحق، وبهذا التفصيل يزول الإشكال والتهويل، والله المستعان». اهـ(١).

وهذا كلامه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فيمن أوّل بعض الصفات، فما ظنك بما هو دون ذلك بدرجات ودرجات، بل من لم يَثْبُتْ -من حيث الحجة والبرهان- أن ما أُنْكِر عليه من الغلاة أنه قد أخطأ فيه، بل كلامه هو الحق، وكلام المُنْكِر عليه هو الباطل فمن باب أولى؟!

وقال- رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «الأمر التاسع: احترامُ العلماء وتقديرُهُم: إنَّ على طلبة العلم احترامَ العلماء، وتقديرَهُم، وأن تتسع صدورهم لما يحصل من اختلاف بين العلماء وغيرهم، وأن يقابلوا هذا بالاعتذار عَمَّنْ سَلَكَ سبيلاً

(١) «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين» (١/ ١٢٠-١٢١)، وانظر «فتاوى أركان الإسلام» (ص٧٢).

خَطَأً في اعتقادهم، وهذه نقطة مهمة جدًّا؛ لأن بعض الناس يتتبع أخطاء الآخرين؛ ليتخذ منها ما ليس لائقًا في حقهم، ويشوّش على الناس سُمعتهم، وهذا من أكبر الأخطاء، وإذا كان اغتياب العامي من الناس من كبائر الذنوب؛ فإن اغتياب العالم أكبر وأكبر؛ لأن اغتياب العالم لا يقتصر ضَرَرُهُ على العالم، بل عليه وعلى ما يَحْمِلُهُ من العلم الشرعي، والناس إذا زهدوا في العالم، أو سَقَطَ من أعينهم؛ تَسْقُط كلمته أيضًا، وإذا كان يقول الحق، ويهدى إليه؛ فإنَّ غِيبَةَ هذا الرجل لهذا العالم، تكون حائلاً بين الناس وبين علمه الشرعي، وهذا خطره كبير وعظيم».

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: أقول: «إن على هؤلاء الشباب أن يَحْمِلُوا ما يَجْرِي بين العلماء من الاختلاف، على حُسْنِ النية، وعلى الاجتهاد، وأن يَعْذُرُوهم فيما أخطؤوا فيه، ولا مانع أن يتكلموا معهم فيما يعتقدون أنه خطأ؛ ليبينوا لهم: هل الخطأ منهم، أو من الذين قالوا: إنهم أخطؤوا؛ لأن الإنسان أحيانًا يتصوَّر أن قول العالم خطأ، ثم بعد المناقشة يتبين له صوابه، والإنسان بَشَرٌ: «كل ابن آدم خَطَّاء، وخير الخطائين التوابون»، أما أن يَفْرَحَ بزلة العالم وخطئه؛ ليشيعها بين الناس، فتحصل الفُرقةُ؛ فإن هذا ليس من طريق السلف». اهـ(١).

وجاء في «كتاب العلم» للشيخ العثيمين -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أيضًا**: سؤال: «ما قولكم فيمن يتخذ من أخطاء العلماء طريقًا للقدح فيهم، ورميهم بالبهتان، وما النصيحة التي توجِّهها لطلبة العلم في ذلك؟!

(١) «كتاب العلم» (ص٤١-٤٢) ط/ دار الثريا.

فأجاب الشيخ- رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قائلاً: «العلماء بلا شك يخطئون ويصيبون، وليس أحد منهم معصومًا، ولا ينبغي لنا، بل ولا يجوز أن نتخذ من خطئهم سُلّمًا للقدح فيهم؛ فإن هذا طبيعة البشر كُلِّهم: أن يخطئوا إذا لم يُوفَّقوا للصواب، ولكن علينا إذا سمعنا عن عالم، أو عن داعية من الدعاة، أو عن إمام من أئمة المساجد، إذا سمعنا خطأ؛ أن نَتَّصِلَ به، حتى يتبيّن لنا؛ لأنه قد يحصل في ذلك خطأٌ في النقل عنه، أو خطأ في الفهم لما يقول، أو سوء قَصْدٍ في تَشْوِيهِ سُمعة الذي نُقِل عنه هذا الشيء، وعلى كل حال: فمن سمع منكم عن عالم، أو عن داعية، أو عن إمام مسجد، أو أي إنسان له ولاية، من سمع عنه مالا ينبغي أن يكون؛ فعليه أن يتصل به، وأن يسأله: هل وَقَعَ ذلك منه، أم لم يقع؟ ثم إذا كان قد وقع؛ فليبين له ما يرى أنه خطأ، فإما أن يكون قد أخطأ؛ فيرجع عن خطئه، وإما أن يكون هو المصيب؛ فيبين وجه قوله، حتى تزول الفوضى التي قد نراها أحيانًا، ولا سيما بين الشباب، وإنَّ الواجب على الشباب وعلى غيرهم، إذا سمعوا مثل ذلك؛ أن يَكُفُّوا ألسنتهم، وأن يسعوا بالنصح والاتصال بمن نُقِل عنه ما نُقل، حتى يتبيَّن الأمر، أما الكلام في المجالس، ولا سيَّما في مجالس العامَّة، أن يُقال: ما تقول في فلان؟! ما تقول في فلان الآخر، الذي يتكلم ضد الآخرين؟! فهذا أمر لا ينبغي بثه إطلاقًا؛ لأنه يثير الفتنة والفوضى؛ فيجب حِفْظُ اللسان؛ قال النبي -صلى الله عليه وسلم- لمعاذ بن جبل -رضي الله عنه-: «**ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟**» قلت: بلى، يا رسول الله، فأَخَذَ بلسان نَفْسِهِ، وقال: «**كُفَّ عليك هذا**»، قلت: يا رسول الله، إنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال: «**ثَكَلَتْكَ أُمُّك يا معاذ، وهل يَكُبُّ الناسَ في النار على وجوههم -أو قال: على مناخرهم- إلا حصائِدُ**

أَلْسِنَتِهِم؟!».

قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وأَنْصَحُ طلبةَ العلم وغَيْرَهم: أن يتقوا الله، وألا يجعلوا أعراضَ العلماء والأمراء مَطِيَّةً، تَرْكبونها كيفما شِئْتُم، فإنه إذا كانت الغِيبة في عامة الناس من كبائر الذنوب؛ فهي في العلماء والأمراء أَشَدُّ وأَشَدُّ، حمانا الله وإياكم عما يغضبه، وحمانا عما فيه العدوان على إخواننا، إنه جواد كريم». اهـ[1]. وانظر نحو ذلك في شريط «الحياة السعيدة» الوجه (ب).

وفي «مجلة البحوث الإسلامية» في العدد (٥٩)[2] فتوى لسماحة المفتي العام الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ، سُئل -حفظه الله تعالى-: ما هو الضابط في التعامل مع المبتدع؟ وهل يُهجر بمجرد فِعْلِهِ بدعةً أو أكثر؟

قال: «من أَعْلَن بدعةً؛ وَجَبَ أنْ ننصحَه ونُوَجِّهَه، ونناقشه؛ فلعلّ شُبْهَةً عَرَضَتْ له، وتأويلًا خَطَر بباله، وعليه: يجب أنْ نُزيلَ شبهته، ونُبينَ خطأ تأويله، ونُوضِّحَ له الحق، فإنّ هذا هو الواجب علينا؛ لأنّ كُلًّا عُرضةٌ للخطأ، وربما هو أخطأ، ويظن أنه مصيب، وتُعْرَض عليه شبهةٌ أو تأويل، وظَنَّ أنّ ذلك خيرٌ، فيجب أنْ ننصَحَهُ أولًا، ونُوجِّهَهُ، ونُقْنِعَهُ، ونُجادِلَهُ بالتي هي أَحْسَنُ؛ لِنُحِقَّ الحقَّ، ونُبْطِلَ الباطل.

فإنّ كثيرًا من الناس قد يقع في الخطأ من غير قَصْد، ولكن لأجل سوء فَهْمٍ، وقِلَّةِ إدراكٍ، وشبهةٍ عَرَضَتْ له، وتأويلٍ لبعض النصوص؛ ظنّ أنّ هذا

(١) (ص٢١٥-٢١٧).
(٢) (ص ٨٠-٨١).

التأويلَ تأويلٌ سائغ، فلا بُدَّ من النصيحة والإقناع، فعسى الله أنْ يفتحَ على قلبه، ويُخَلِّصَه من تلك الشبهات، ويصرفَ قلْبَه عن تلك التأويلات الباطلة».

ثم قال -حفظه الله- بعد ذلك: «وإذا أُقيم الحقُّ عليه، وأَبَى واستكبر، ولم يَنْقَدْ إلى الحق؛ وجب أنْ نهجره على قَدْرِ بدعته، ونكْرَهَه على قَدْرِ ما قام به من الشر». اهـ

وقال معالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان -حفظه الله-: «الطريقة الصحيحة للتعامل مع العلماء عند ظن خطئهم: نعم، أَنَا لا أقول عن العلماء: معصومون، وأنهم لا يخطئون، العصمةُ لكتاب الله، وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-، والعلماء يخطئون، ولكن ليس العلاجُ أننا نُشَهِّر بهم، وأننا نتخذُهم أغراضًا في المجالس، أو ربما على بعض المنابر، أو بعض الدروس؟! لا يجوز هذا أبدًا، حتى لو حَصَلَتْ من عالم زَلَّةٌ أو خطأٌ؛ فإنَّ العلاج يكون بغير هذه الطريقة، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾ [النور:١٩].

نسأل الله العافية والسلامة، فالواجب أن نَتَنَبَّهَ لهذا الأمر، وأن يَحْتَرِمَ بعضُنا بعضًا، ولا سيما العلماء؛ فإن العلماءَ ورثةُ الأنبياءِ، ولو كان فيهم ما فيهم». اهـ(١).

وقال معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ -حفظه الله تعالى- في شريط «الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء» الوجه (ب): «أيضًا، إذا

(١) «محاضرات في العقيدة» (٢/ ١٩١).

كانت المسألةُ متعلقةً بالعقائد، أو كانت المسألةُ متعلقةً بعالمٍ من أهل العلم، في الفتوى في شأنه في أمر من الأمور؛ فإنه هنا يجب النظر فيما يَؤُولُ إليه الأَمْر من المصالح ودَفْعِ المفاسد؛ ولهذا ترى أئمة الدعوة -رحمهم الله تعالى- من وقت الشيخ عبدالرحمن بن عبداللطيف بن حسن -أحد الأئمة المشهورين- والشيخِ محمد بن إبراهيم، إذا كان الأمر متعلقًا بعالم، أو بإمام، أو بمن له أَثَرٌ في السنة؛ فإنهم يتورعون، ويبتعدون عن الدخول في ذلك:

الشيخ صِدِّيق حسن خان القِنَّوْجيّ الهندي: المعروف، عند علمائنا له شأن، ويقدِّرون كتابه «الدين الخالص»، مع أنه نَقَدَ الدعوةَ في أكثرِ من كتابٍ له، لكن يَغُضّون النظرَ عن ذلك، ولا يُصَعِّدون هذا؛ لأجل الانتفاع بأصل الشيء، وهو تحقيق التوحيد، ودرء الشرك.

المثالُ الثاني: الإمامُ محمد بن إسماعيل الصنعاني، المعروفُ، صاحبُ كتاب «سُبُل السلام» وغيره، له كتاب «تَطْهِير الاعتقاد»، وله جهودٌ كبيرة في رَدِّ الناس إلى السنة، والبُعْدِ عن التقليد المذموم، والتعصب، وعن البدع، لكنْ زَلَّ في بعض المسائل، ومنها ما يُنْسَبُ إليه في قصيدته المشهورة، لما أَثْنَى على الدعوة، قيل: إنه رجع عن قصيدته تلك بأخرى، يقول فيها: «رَجَعْتُ عن القول الذي قلتُ في النجدي» يعني: محمد بن عبدالوهاب النجدي، ويأخذ هذه القصيدةَ أربابُ البدع، وهي تُنْسَب له، وتُنْسَب لابنه إبراهيم، وينشرونها على أن الصنعاني كان مؤيِّدًا للدعوة، لكنه رَجَع.

والشوكاني أيضًا -رحمه الله تعالى- مقامه أيضًا معروف، له اجتهادٌ خاطئٌ

في التوسُّل، وله اجتهادٌ خاطئٌ في الصفات، وتفسيره في بعض الآيات له تأويلٌ، وله كلامٌ في عمر -رضي الله عنه- ليس بالجيد، و له كلام -أيضًا- في معاوية - رضي الله عنه- ليس بالجيد، لكن العلماء لا يَذْكُرون ذلك، وألَّف الشيخُ سليمان بن سحمان -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- كتاب «تبرئة الشيخين الإمامين»، يعني: بهما الإمامَ الصنعانيَّ والإمام الشوكانيَّ، وهذا لماذا؟ لماذا فعل ذلك؟ لأن الأصلَ الذي يَبْنِي عليه هؤلاء العلماءُ هو السنةُ، فهؤلاء ما خالفونا في أصل الاعتقاد، وما خالفونا في التوحيد، ولا خالفونا في نصرة السنة، ولا خالفونا في رَدِّ البِدَعِ، وإنما اجتهدوا، فأخطؤوا في مسائل، والعالم لا يُتَّبَعَ بزلَّتِهِ -كذا، ولعله «لا يُتَتَبَّعَ»: أي: يُفْضَح- كما أنه لا يُتَّبَعَ في زَلَّتِهِ- أي: لا يُقْتَدَى به فيها - فهذه تُتْركُ، ويُسكتُ عنها، ويُنشَرُ الحقُّ، ويُنشر من كلامه مما يُؤَيَّد به.

وعلماءُ السنة لما زَلَّ ابنُ خزيمة -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في مسألة الصورة -كما هو معلوم- ونَفَى صِفَةَ الصورة لله -جل وعلا-؛ ردّ عليه ابنُ تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في أكثر من مائة صفحة، مع ذلك؛ علماء السنة يقولون عن ابن خزيمة: إنه «إمام الأئمة»، ولا يَرْضَوْن أن أحدًا يَطْعَنُ في ابن خزيمة؛ لأن كتاب «التوحيد»، الذي ملأه بالدفاع عن التوحيد لله رب العالمين، وبإثبات أنواع الكمالات لله -جل وعلا-، في أسمائه ونعوته، -جل جلاله، وتَقَدَّسَتْ أسماؤه-، والذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «سير أعلام النبلاء» قال: «وزَلَّ ابنُ خزيمة في هذه المسألة».

فإذنْ: هنا إذا وقع زَلَلُ في مثل هذه المسائل، فما الموقف منها؟ الموقف: أنه يُنظر إلى موافقَتِهِ لنا في أصل الدين، وموافقَتِهِ للسنة، ونُصرتِهِ للتوحيد،

ونُصرتِهِ لنَشْر العلم النافع، ودعَوتِهِ إلى الهُدى، ونحو ذلك من الأصول العامة، ويُنْصَح في ذلك، وربما رُدَّ عليه على حِدَةٍ، لكن لا يُقْدَح فيه قدحًا - كذا - يُلْقيه تمامًا، وعلى هذا كان منهجُ أئمة الدعوة في هذه المسائل، كما هو معروف.

وقد حَدَّثَني فضيلةُ الشيخ صالح بن محمد اللِّحِيدان -حفظه الله تعالى- حينما ذكر قصيدة الصنعاني الأخيرة: «رجعتُ عن القول الذي قُلْتُ في النجدي» التي يقال: إنه رجع فيها، أو أنه كتبها، قال: سألتُ شيخَنا محمدَ بن إبراهيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- عنها، هل هي له، أم ليستْ له؟ قال: فقال لي: الظاهر أنها له، والمشايخ مشايخنا يُرَجِّحون أنها له، ولكن لا يريدون أنه يقال ذلك؛ لأنه نَصَرَ السنة، ورَدَّ البدعة، مع أنه هجم على الدعوة، وتكلَّم في هذه القصيدة عن الشيخ محمد بن عبدالوهاب، ثم الشوكاني له قصيدةٌ أَرْسَلَها إلى الإمام سعود، ينهاه فيها عن كثير من الأفعال، من القتال، ومن التوسُّع في البلاد، ونحو ذلك في أشياء، لكنَّ مقامه محفوظ، لكن ما زلُّوا فيه؛ لا يُتَابَعُون عليه، ويُنْهَى عن متابعته في...»، إلى أن قال -حفظه الله-:

«لأن الشريعةَ جاءتْ بتحصيلِ المصالحِ وتَكْمِيلِها، ودَرْءِ المفاسدِ وتَقْلِيلِها، وهذه القاعدةُ المتفقُ عليها، لها أَثَرٌ كبيرٌ، بل يجب أن يكون لها أَثَرٌ كبيرٌ في الفتوى...». اهـ.

(تنبيه) سبق الكلام في عدم إطلاق تبديع المجتهد من أهل العلم من علماء السنة، إنما يُحَذَّر من خطئه، ويُبَيَّن انحرافه في مسألة كذا، لا بإطلاق، ويُلْحق بذلك العاميُّ المقلِّد لعلماء السنة تقليدًا سائغًا، بأن كان يقلد أحد

علماء السنة فيما وقع فيه من الخطأ المخالف لما عليه أهل السنة، والعاميّ لم يقلِّده تعصُّبًا وحمية جاهلية، أو لمصلحة شخصية، أو عداوة لفلان دون فلان، إنما ظنَّ أنه أعلم من غيره، وأنه أَوْلَى بالتقليد ممن لم يقلِّده، فهذا يكون من عوام أهل السنة، ومغفورًا له خطؤه، ومأجورًا أجرًا واحدًا لاجتهاده في اختيار هذا العالم دون غيره، وهذا هو المراد بالتقليد السائغ، والله أعلم.

❐ الثامن: يُفَرَّقُ بين من كان من المُخْطِئين المخالفين: لكنْ له قَدَمُ صِدْقٍ في السنة، والانتصارِ لها، ولمنهجِ السلف الصالح، ومن له حسناتٌ غالبةٌ ماحيةٌ لهذا الخطأ، وبين من ليس كذلك.

وقد سَبَقَ في الضابط السابع كلام لعدد من العلماء في تخطئة العالم الذي له قَدَمُ صِدْق في نُصْرة الدين فيما خالف فيه الصواب، مع الحِفَاظِ على مكانته وحُرمته وحِشْمته، وهذا أمر ذُكِر في عدة مواضع؛ لأن العالم يذكره مع غيره من الضوابط.

فقد روى الخطيب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الكفاية»: عن ابن المسيّب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قال: «ليس من عالم ولا شريفٍ ولا ذي فَضْلٍ إلاّ وفيه عَيْبٌ، ولكن من كان فَضْلُه أكثرَ من نَقْصِهِ؛ ذَهَبَ نَقْصُهُ لفَضْلِهِ»(١).

وقال سلمة بن شبيب: قلت لأحمد بن حنبل -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «طلبتُ عفّان في منزله، قالوا: خَرَجَ، فخرجْتُ أسأل عنه، فقيل: توجّه هكذا، فجعلت

(١) «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (١/ ٢٣١)، وإسناده ضعيف، ومعناه -في الجملة- صحيح.

أَمْضِي أسألُ عنه، حتّى انتهيتُ إلى مقبرة، وإذا هو جالس يقرأ على قبر بنت أخي ذي الرّياستين(١)، فَبَزَقْتُ عليه، وقلت: سوءةٌ لك! قال: يا هذا، الخُبْزَ الخُبْزَ، قلت: لا أَشْبَعَ الله بَطْنَكَ. قال: فقال لي أحمد: لا تَذْكُرَنّ هذا؛ فإنّه قد قام في المحنة مقاما محمودا عليه، ونحوَ هذا من الكلام»(٢).

---

(١) هو: الفَضْلُ بنُ سَهْلٍ السَّرْخَسِيُّ، أبو العباس: وزير المأمون، وصاحب تدبيره، اتصل به في صباه، وأسلم على يده (سنة ١٩٠ هـ) وكان مجوسيا، وصَحِبَهُ قَبْلَ أن يَلِيَ الخلافةَ، فلما وَلِيَهَا؛ جَعَلَ له الوزارةَ وقيادةَ الجيش معا، فكان يُلَقَّب بذي الرياستين (الحرب والسياسة)

وَكَانَ شِيْعِيّـًا، مُنَجِّمـًا، مَاكِراً، وَكَانَ من أخبر النَّاس بِعلم النجامة، وَأَكْثَرهم إِصَابَةً فِي أَحْكَامه،

يُقَال: أَنه اخْتَار لطاهر بن الْحُسَيْن لما خرج إِلَى الْأمين وقتا، وَعقد لَهُ فِيهِ لِوَاءً، وَسلَّمهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: عَقَدْتُ لَك لِوَاء لَا يُحَلُّ خمْسا وَسِتِّينَ سنة

وَكَانَ بَين خُرُوج طَاهِر ذَلِك الْوَقْت إِلَى أَن قبض يَعْقُوب بن اللَّيْث الصفار على مُحَمَّد بن طَاهِر بن عبد الله بن طَاهِر بن الْحُسَيْن بنيسابور سِتُّونَ سنة

وهو أَخُو الوَزِيْرِ الحَسَنِ بنِ سَهْل.

أَسْلَمَ أَبُوْهُمَا عَلَى يَدِ المَهْدِيِّ، وَأَسْلَمَ الفَضْلُ سَنَةَ تِسْعِيْنَ وَمائَةٍ عَلَى يَدِ المَأْمُوْنِ، وَقِيْلَ: لَمَّا عَزَمَ جَعْفَرٌ البَرْمَكِيُّ عَلَى استِخْدَامِ الفَضْلِ لِلْمَأْمُوْنِ، وَصَفَهُ بِحَضْرَةِ الرَّشِيْدِ، وَنَطَقَ الفَضْلُ، فَرَآهُ الرَّشِيْدُ فَطِنـًا، بَلِيْغـًا.

وَكَانَ يُلَقَّبُ: ذَا الرِّئَاسَتَينِ؛ لأَنَّهُ تَقَلَّدَ الوِزَارَةَ وَالحَرْبِ.

انظر «تاريخ الطبري» (٨/ ٥٦٥)، و«الكامل» لابن الأثير (٦ / ٣٤٦) و«الأعلام» للزركلي (٥/ ١٤٩) و«سير أعلام النبلاء» ط/ الرسالة (١٠/ ٩٩) و«الوافي بالوفيات محررة ومضافة لخدمة التراجم» (٢٤/ ٣٢).

(٢) «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٧٨، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٢٥١)، وسندها صحيح.

وقد حقّق شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- تحقيقاً ماتعاً لهذه القاعدة في التعامل مع المخالف في مواضع من مصنّفاته، فبيّن وجوب التّفريق بين ما يُسَطِّرُهُ الرجلُ وبين شَخْصِهِ: فيجب بيان الخطأ المسطور وردّه، أمّا الشخص:

- فقد يكون صادقا في خدمة الدّين، ولا يتعمّد الكذب.
- وقد يجتهد ويكون ما قاله هو مَبْلَغُ عِلْمِهِ، أو يكون مقلِّداً.

فقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «يقول الإنسان قولاً مخالفاً للنصّ والإجماع القديم حقيقةً، ويكون معتقداً أنّه متمسّك بالنصّ والإجماع، وهذا إذا كان مبلغَ عِلْمِهِ واجتهاده؛ فالله يُثِيبه على ما أطاع الله فيه من اجتهاده، ويغفر له ما عجز عن معرفته من الصّواب الباطن» اهـ(١).

ويقول شيخ الإسلام في مَعْرِض بيان منهج أهل السنة في عدم تأثيم المجتهد -وإن أخطأ في اجتهاده-: «ولم يَقُلْ أحد من السلف والصحابة والتابعين: إن المجتهد الذي اسْتَفْرَغَ وُسْعَه في طلب الحق يَأْثَمُ، لا في الأصول ولا في الفروع»(٢). اهـ

وقد اعتذر شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لبعض أهل الفضل والصلاح، ممن شَهِدوا سماعَ الصوفيةِ ورَقْصَهُم متأوِّلين، قائلاً: «وَالَّذين شَهِدُوا هَذَا اللَّغْوَ مُتَأَوِّلين من أهل الصدْق وَالْإِخْلَاص وَالصَّلَاح؛ غَمَرَتْ حسناتُهم مَا كَانَ لَهُم فِيهِ وَفِي غَيره من السَّيِّئَات أَو الْخَطَأ فِي مواقع الاجتهاد، وَهَذَا سَبِيلُ كُلِّ

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٤٠٥).
(٢) «مجموع الفتاوى» (١٣/ ١٢٥).

صالحي هَذِه الْأمة فِي خطئهم وزلاتهم، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ لِيُكَفِّرَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [الزمر: ٣٣- ٣٥]»(١). اهـ

كما اعتذر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لشيوخ أهل التصوف، الذين حَسُنَ ذِكْرُهُم، وثَبَتَ إيمانُهم، فقال: «لكن شيوخَ أهل العلم الذين لهم لسانُ صِدْقٍ، وإن وقع في كلام بعضهم ما هو خطأ مُنْكَر؛ فَأَصْلُ الإيمان بالله ورسوله إذا كان ثابتًا؛ غُفِرَ لأحدهم خطؤهُ الذي أخطأه بعد اجتهاد»(٢).

«هذا إذا وقع الخطأ فيما يسوغ فيه الاجتهاد، أما من أخطأ مخالِفًا الكتابَ المُسْتَبِينَ، والسنةَ المستفيضةَ، أو ما أَجْمَعَ عليه سلفُ الأمة، خِلافًا لا يُعْذَرُ فيه؛ فهذا يُعامَلُ بما يُعامَلُ به أهلُ البدع»(٣).

وقال الإمام ابن القيّم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «من قواعد الشّرع والحكمة أيضًا: أنّ من كَثُرَتْ حسناتُهُ، وعَظُمَتْ، وكان له في الإسلام تأثيرٌ ظاهرٌ؛ فإنّه يُحْتَمَلُ له ما لا يُحْتَمَلُ لغيره، ويُعْفَي عنه مالا يُعْفَي عن غيره؛ فإنّ المعصية خَبَثٌ، والماءَ إذا بَلَغَ قُلَّتَيْنِ لم يَحْمِل الخَبَثَ، بخلاف الماء القليل، فإنّه لا يَحْمِلُ أدنى خَبَثٍ، ومن هذا قول النبيّ -صلّى الله عليه وسلّم- لعُمَر -رضي الله عنه-: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ؛ فَقَدْ

(١) «الاستقامة» (١/ ٢٩٧).
(٢) «الصفدية» (١/ ٢٦٥).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ١٧٢).

غَفَرْتُ لَكُمْ»، وهذا هو المانع له -صلّى الله عليه وسلّم- مِنْ قَتْل من جَسَّ عليه وعلى المسلمين، وارتكب مثل ذلك الذّنبِ العظيمِ، فأَخْبَرَ -صلّى الله عليه وسلّم- أنّه شهد بدرا، فدلّ على أنّ مُقْتَضِى عقوبته قائم، لكن منع مِنْ تَرَتُّبِ أَثَرِهِ عليه: ما له من المشهد العظيم، فوقعتْ تلك السّقطةُ العظيمةُ مُغْتَفَرَةً في جَنْبِ مالَهُ من الحسنات». اهـ(١)

وقال الإمام ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «المدارج» - وقد أشار لبعض شطحات المخالفين-: «وهذه الشطحات أوجبتْ فتنةً على طائفتين من الناس:

إحداهما: حُجِبتْ بها عن محاسن هذه الطائفة، ولُطْفِ نفوسهم، وصِدْقِ معاملاتهم؛ فأهدروها لأجل هذه الشطحات، وأنكروها غاية الإنكار، وأساؤوا الظَّنَّ بهم مطلقًا، وهذا عدوانٌ وإسرافٌ، فلو كان كل من أخطأ أو غَلِطَ، تُرِكَ جُملةً، وأُهْدِرَتْ محاسنه؛ لَفَسَدَت العلومُ والصناعاتُ والحِكَمُ، وتَعَطَّلَتْ معالمها...».

ثم ذَكَرَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- الطائفة المضادَّةَ لما سبق، وسماهم مُعْتَدِين مُعْرِضِين، ثم قال:

والطائفة الثالثة: «وهم أهلُ العَدْلِ والإنصافِ، والذين أَعْطَوْا كُلَّ ذي حَقٍّ حقَّه، وأنزلوا كلَّ ذي منزلةٍ منزلَتَهُ؛ فلم يحكموا للصحيح بحُكْم السَّقِيم المعلُول، ولا للمعلُول السَّقيم بحكم الصحيح، بل قَبِلُوا ما يُقْبَلُ، ورَدُّوا ما

(١) «مفتاح دار السّعادة» (١/ ١٧٦).

يُرَدُّ». اهـ(١).

وقال -**أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في سياق ذِكر ما أُخِذَ على أبي إسماعيل الهروي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- وهو من العلماء المدافعين عن السنة، لكن زلَّتْ قدمُهُ في أمور خطيرة، فقال:

«ولا تُوجِبُ هذه الزلةُ من شيخ الإسلام إهدارَ محاسنِهِ، وإساءةَ الظنِّ به، فَمَحَلُّه من العلم والإمامة والمعرفة والتقدم في طريق السلوك المحلُّ الذي لا يُجْهَلُ، وكلُّ أَحَدٍ فمأْخُوذٌ من قوله ومَتْروك، إلا المعصوم -صلوات الله وسلامه عليه-، والكاملُ مَنْ عُدَّ خطؤه، ولا سيما في مثل هذا المجالِ الضَّنْكِ، والمُعْتَرَكِ الصَّعْبِ، الذي زَلَّتْ فيه أقدامٌ، وضَلَّتْ فيه أفهامٌ، وافترقَتْ بالسالكين فيه الطرقاتُ، وأَشْرَفوا -إلا أقلُّهم- على أَوْدِيَةِ المُهْلِكات، وكيف لا؛ وهو البحْرُ الذي تَجْرِي سفينةُ راكِبِهِ في موجٍ كالجبال، والمُعْتَرَكُ الذي تضاءلَتْ لشهوده شجاعةُ الأبطال، وتحيرتْ فيه عقولُ ألبّاء الرجال، ووصلت الخليقَةُ إلى ساحِلِهِ يَبْغُونَ رَكُوبَهُ» إلخ ما قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- من كلام نفيس، فارجع إليه -إن شئت-(٢).

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «فَصْلٌ: وَلَا بُدَّ مِنْ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِن الْآخَرِ، وَهُوَ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَكِتَابِهِ وَدِينِهِ، وَتَنْزِيهِهِ عَن الْأَقْوَالِ الْبَاطِلَةِ الْمُنَاقِضَةِ لِمَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ مِن الْهُدَى وَالْبَيِّنَاتِ، الَّتِي هِيَ خِلَافُ الْحِكْمَةِ وَالْمَصْلَحَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْعَدْلِ، وَبَيَانُ نَفْيِهَا عَن الدِّينِ، وَإِخْرَاجِهَا مِنْهُ،

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٣٩-٤٠).
(٢) «مدارج السالكين» (١/ ١٩٨).

وَإِنْ أَدْخَلَهَا فِيهِ مَنْ أَدْخَلَهَا بِنَوْعِ تَأْوِيلٍ.

وَالثَّانِي: مَعْرِفَةُ فَضْلِ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ، ومقاديرهم، وحقوقهم، ومراتبهم، وأن فَضْلَهُم وعِلْمَهُم ونُصْحَهُم لله ورسوله؛ لا يُوجِبُ قبولَ كلِّ ما قالوه، وما وقع في فتاويهم من المسائل التي خَفِيَ عليهم فيها ما جاء به الرسول، فقالوا بمبلغ عِلْمِهِم، والحقُّ في خلافها؛ لا يُوجِب اطِّراحَ أقوالهم جُملةً، وتنقُّصَهُمْ، والوقيعةَ فيهم، فهذان طرفان جائران عن القصد، وقَصْدُ السبيل بينهما، فلا نُؤَثِّمُ ولا نُعَصِّمُ، ولا نَسْلُكُ بهم مَسْلَكَ الرافضة في عليٍّ، ولا مَسْلَكَهُم في الشيخَيْنِ، بل نَسْلُكُ مَسْلَكَهم أَنْفُسِهم فيمن قَبْلهم من الصحابة؛ فإنهم لا يُؤَثِّمونهم، ولا يُعَصِّمونهم، ولا يَقْبَلُون كلَّ أقوالهم، ولا يُهْدرونها، فكيف يُنكرون علينا في الأئمة الأربعة مسلكًا يَسْلُكونه هم في الخلفاء الأربعة وسائر الصحابة، ولا منافاة بين هذين الأمرين لمن شرح الله صدره للإسلام، وإنما يتنافيان عند أحد رجلين: جاهلٍ بمقدار الأئمة وفضلهم، أو جاهلٍ بحقيقة الشريعة التي بَعَثَ الله بها رسولَهُ، ومن له عِلْمٌ بالشرع والواقع؛ يَعْلَمُ قطعًا أن الرجل الجليل، الذي له في الإسلام قَدَمٌ صالحٌ، وآثارٌ حسنةٌ، وهو من الإسلام وأهله بمكان؛ قد تكون منه الهفوةُ والزلةُ، هو فيها معذورٌ، بل ومأجورٌ لاجتهاده، فلا يجوز أن يُتَّبَعَ فيها، ولا يجوز أن تُهْدَرَ مكانَتُهُ وإمامَتُهُ ومنزلَتُهُ من قلوب المسلمين». اهـ(١).

وقد قال الشاطبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «إنَّ زَلَّة العالم لا يَصِحُّ اعتمادُها من جهة، ولا الأخذُ بها تقليدًا له... كما أنه لا ينبغي أن يُنْسَبَ صاحِبُها إلى التقصير،

(١) «إعلام الموقعين» (٣/ ٢٨٣).

ولا أن يُشنَّعَ عليه بها، ولا يُنْتَقَصَ من أَجْلِها، أو يُعْتَقَدَ فيه الإقدامُ على المخالفة بحتًا؛ فإن هذا كُلُّه خلافُ ما تَقْتَضِي رُتْبَتُهُ في الدين». اهـ(١).

والحافظ الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قد قرر هذا في عدة مواضع:

أ- ففي «النبلاء»(٢) ترجمة ابن خزيمة، قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ولابن خزيمة عَظَمَةٌ في النفوس، وجلالةٌ في القلوب؛ لِعِلْمِهِ ودينهِ واتباعِهِ السنةَ، وكتابُهُ في التوحيد مُجَلَّدٌ كبير، وقد تأول في ذلك حديث الصورة، فَلْيُعْذَرْ مَنْ تَأَوَّلَ بعضَ الصفات، وأما السلف فما خاضوا في التأويل، بل آمنوا وكَفُّوا، وفَوّضوا عِلْمَ ذلك إلى الله ورسوله(٣)، ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده، مع صِحَّة إيمانه، وتَوَخِّيه لاتباع الحق، أَهْدَرْناه، وبَدَّعْناه؛ لَقَلَّ مَنْ يَسْلَمُ مِنَ الأئمة معنا، رحم الله الجميع بمنه وكرمه». اهـ.

قلت: هذا مع أن هناك من الأئمة من جعل الكلام بذلك في حديث الصورة من قول الجهمية، لكن لا يلزم من ذلك الحُكْم على ابن خزيمة وأمثاله بالتجَهُّم، والله أعلم.

قلت: وفي تعليقٍ على «التوحيد» لابن خزيمة، للدكتور الشهوان (١/ ٩٠) تابع الحاشية(١):

قال الحافظ أبو موسى المديني فيما جمعه من مناقب الإمام قوام السنة

---

(١) «الموافقات» (٤/ ١٧٠-١٧١).

(٢) (١٤/ ٣٧٤-٣٧٦).

(٣) أي: فَوَّضُوا عِلْم الكيفية، لا المعنى الذي تدل عليه اللغة العربية؛ فبها نَزَلَ القرآنُ، وبها يُفهم الكلام.

أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن إسماعيل التيمي: «سمعته يقول: أخطأ محمد بن إسحاق بن خزيمة في حديث الصورة، ولا يُطْعَنُ عليه في ذلك»، وقال أبو موسى: «أشار بذلك إلى أنه قَلّ مِنْ إمامٍ إلا وله زَلَّةٌ، فإذا تُرِكَ الإمام لأَجْلِ زَلَّتِهِ؛ تُركَ كثيرٌ من الأئمة، وهذا لا يَنْبَغِي أن يُفعل». اهـ.

ب- وفي «النبلاء»(١) ترجمة محمد بن نصر المروزي، ذكر الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بعض المسائل التي خالف فيها أهلَ السنة -مع إمامته- وقد هَجَرَهُ بعضُ علماء وقته، فَرَدَّ ذلك الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، ثم قال: «ولو أنَّه كُلَّما أَخْطَأَ إمامٌ في اجتهادِهِ في آحادِ المسائل، خَطَأً مغفورًا له، قُمْنَا عليه، وبَدَّعْناه، وهَجَرْناه؛ لما سَلِمَ معنا لا ابنُ نَصْرٍ، ولا ابنُ مَنْدَه، ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق، وهو أرحم الراحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة». اهـ.

ج- وفي «النبلاء»(٢) ترجمة قتادة بن دعامة السدوسي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، قال الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ثم إن الكبير من أئمة العلم، إذا كَثُرَ صوابُهُ، وعُلِم تَحَرِّيهِ للحق، واتَّسَعَ عِلْمُهُ، وظَهَرَ ذكاؤُهُ، وعُرِفَ صلاحُهُ، وورعُهُ، واتباعُهُ؛ يُغْفَرُ له زَلَلُهُ، ولا نُضَلِّلُهُ، ونطَّرِحُه، ونَنْسَى محاسنَهُ، نعم: ولا نَقْتَدي به في بِدْعَتِهِ وخَطَئِهِ، ونرجوا له التوبةَ من ذلك». اهـ.

---

(١) (١٤/ ٣٩-٤٠).

(٢) (٥/ ٢٧١).

وكذا فقد ذكر شيخُ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **شيئًا من ذلك:**

ففي «مجموع الفتاوى»(١) **قال شيخ الإسلام** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ثُمَّ الناسُ في الحُبِّ والبُغْضِ، والموالاة والمعاداة، هم أيضًا مجتهدون، يصيبون تارة، ويخطئون تارة، وكثير من الناس إذا عَلِمَ من الرجل ما يُحِبُّهُ؛ أَحَبَّ الرجلَ مطلقًا، وأَعْرَضَ عن سيئاته، وإذا عَلِمَ منه ما يُبْغِضُه؛ أَبْغَضَهُ مطلقًا، وأَعْرَضَ عن حسناته، وهذا من أقوال أهل البدع والخوارج والمعتزلة والمرجئة، وأهل السنة والجماعة يقولون ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع...». اهـ(٢).

وفي «الدُّرَر السَّنِيَّة»(٣) **قال شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب النجدي** - رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في رسالته إلى عبدالله بن عيسى وابن عبدالوهاب: «...ومتى لم تَتَبَيَّن لكم المسألةُ؛ لم يَحِلَّ لكم الإنكارُ على مَنْ أَفْتَى أو عَمِلَ، حتى يَتَبَيَّنَ لكم خَطَؤه، بل الواجبُ السكوتُ والتوقفُ، فإذا تحققتم الخطأ؛ بَيَّنْتُمُوه، ولم تُهْدِروا جميعَ المحاسن لأجلِ مسألةٍ، أو مائةٍ، أو مائتين، أخطأتُ فيهن؛ فإنيِّ لا أَدَّعِي العِصْمَةَ». اهـ.

وفي «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية»(٤) قال **الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ** -رحمهم الله- في رسالته إلى زيد بن محمد آل

---

(١) (١١/ ١٥-١٦).

(٢) وانظر «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٣٦٦)، و«الاستقامة» (١/ ٢٢١).

(٣) (١٠/ ٥٧).

(٤) (٣/ ١٦٢).

سليمان: «... فيجب حمايةُ عِرْض من قام لله، وسَعَى في نَصْرِ دينه الذي شَرَعَه وارتضاه، وتَرْكُ الالتفات إلى زلاته، والاعتراضُ على عباراته، فمحبةُ الله، والغيرةُ لدينه، ونصرةُ كتابه ورسوله؛ مُرَتَّبَةٌ عليه، مَحْبُوبَةٌ لله، مَرْضِيَّةٌ، يُغْتَفَر فيها العظيمُ من الذنوب، ولا يُنْظَرُ معها إلى تلك الاعتراضات الواهية، والمناقشات التي تَفُتُّ في عَضُد الداعي إلى الله، والمُلْتَمِسِ لرضاه، وهَبْهُ كما قيل؛ فالأمر سَهْلٌ في جَنْبِ تلك الحسنات، «وما يُدْرِيك: لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ على أَهْلِ بَدْرٍ، فقال: اعْمَلُوا ما شِئْتُم؛ فقد غَفَرْتُ لكم».

فلْيَصْنَعِ الركْبُ ما شاؤوا لأنفسهم ∴ هم أهلُ بَدْرٍ فلا يَخْشَوْنَ مِنْ حَرَجِ

ولما قال المتوكِّل لابن الزيات: يا ابْنَ الفاعلة، وقذف أُمَّهُ، قال الإمام أحمد - رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «أَرْجُو أن الله يَغْفِر له؛ نظرًا إلى حُسْنِ قَصْدِهِ في نَصْر السنة، وقَمْع البدعة» ولما قال عمر لحاطب ما قال، ونَسَبَهُ إلى النفاق؛ لم يعنِّفه النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وإنما أخبره أنَّ هناك مانعًا...». اهـ.

وقال صاحب الفضيلة الشيخ ابن عثيمين- رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في معرض دفاعه عن بعض أهل «هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» في المملكة العربية السعودية -حَرَسها الله وأدامها عزيزةً منيعةً-، عندما يتجاوز الحد في الإنكار، فقال: «والإنسان قد يكون لديه غيرةٌ شديدةٌ قويةٌ، واندفاعٌ قويٌّ، فلا يَضْبِطُ نَفْسَهُ عند التصرف، لكن لا يجوز لنا أن نَتَّخِذَ من مثل هذا الحال سُلّما للقَدْح في جميع أعضاء الهيئة، أو في جميع أعمال هذا الشخص نفسه، بل الواجبُ أن نَلْتَمِسَ له العذر، وأن نَتَّصِلَ به، ونُبين له ما هو الطريق الراشد في

معالجة الأمور». اهـ(١).

وقال شيخنا أبو عبد الرحمن مُقبل بن هادي الوادعي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: «وشَخْصٌ سُنِّيٌّ، ولو أخطأ، لابد أن يُغَضَّ الطرفُ عنه، والحمد لله، وأما الرجوع إلى الحق؛ ففضيلة، والحمد لله الذي وفقني لذلك». اهـ(٢).

وهذا كلام نفيس، للشّيخ عبدالرّحمن بن ناصر السعدي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، حيث قال في «فتاويه»: - (التَّعَامُلُ مَعَ خَطَأِ العَالِمِ):

ومن أَعْظَمِ المحرّمات، وأَشْنَعِ المفاسد: إشاعةُ عَثَراتِهم، والقدحُ فيهم في غَلَطاتهم، وأقبحُ من هذا: إهدارُ محاسِنِهم عند وجود شيء من ذلك، وربّما يكون-وهو الواقع كثيراً-أنّ الغلطات التي صَدَرَتْ منهم لهم فيها تأويلٌ سائغٌ، ولهم اجتهادٌ هُمْ فيه معذورون، والقادحُ فيهم غير معذور؛ وبهذا وأشباهه يَظْهَر لك الفَرْقُ بين أهل العلم النّاصحين، والمنتسبين للعلم من أهل البغْيِ والحَسَدِ والمُعْتدين؛ فإنّ أهلَ العلمِ الحقيقيّ قَصْدُهم التّعاونُ على البرّ والتّقوى، والسّعيُ في إعانة بعضهم بعضاً في كلّ ما عاد إلى هذا الأمر، وستْرُ عورات المسلمين، وعدمُ إشاعة غَلَطاتهم، والحِرْصُ على

(١) «الصحوة الإسلامية» (ص٨٦-٨٧).

وذكر أيضًا نحو ذلك في «الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات» (ص١١٨-١١٩،١٢٠)، وارجع أيضًا إلى شريط (شرح كتاب «الجامع من بلوغ المرام») (١٥/أ)، وشريط «التعليق على اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ب)، و«مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين» (٣/ ٣٤١-٣٤٢)، فلولا خشية الإطالة؛ لَنَقَلْتُ ذلك أيضًا.

(٢) «قمع المعاند» (ص٤٧٥)

تنبيههم بكلّ ممكن من الوسائل النّافعة، والذّبُّ عن أعراض أهل العلم والدّين، ولا ريبَ أنَّ هذا من أفضل القُرُبات.

ثمّ لو فُرِض أنّ ما أخطئوا أو عَثروا فيه ليس لهم تأويلٌ و لا عُذْرٌ؛ لم يَكُنْ من الحقّ والإنصاف أن تُهدَر المحاسنُ، وتُمحَى حقوقُهم الواجبةُ بهذا الشّيء اليسير، كما هو دأبُ أهل البغي والعدوانِ، فإنّ هذا ضررُه كبيرٌ، وفساده مستطيرٌ.. أيُّ عالِمٍ لم يخطِئْ؟ وأيُّ حكيمٍ لم يَعْثُرْ؟..

يُعْجِبُني ما وقع لبعض أهل العلم: كَتَبَ له إنسانٌ من أهل العلم والدّين ينتقده انتقاداً حارًّا في بعض المسائل، ويزعُم أنّه مخطئٌ فيها، حتّى إنّه قدح في قَصْدِهِ ونيّته، وادّعى أنّه يَدِينُ اللهَ ببُغضِه؛ بناءً على توهُّم خطئه، فأجاب المكتوب له:

يا أخي، إنّك إذا تركْتَ ما يجب عليك من المودّة الدينيّة، وسَلَكْتَ ما يحرُمُ عليك من اتّهام أخيك بالقَصْدِ السيِّئ على فرض أنّه أخطأ، وتجنّبْتَ الدّعوةَ إلى الله بالحكمة في مثل هذه الأمور؛ فإنّي أُخبرك قبل الشّروع في جوابي لك عمّا انتقدتني عليه: بأنّي لا أترُكُ ما يجب عليَّ من الإقامة على مودّتك، والاستمرارِ على محبّتك، المبنيّة على ما أعرفه من دينِك انتصاراً لنفسي، بل أزيد على ذلك بإقامة العُذْرِ لك في قدْحِك في أخيك؛ بأنّ الدّافع لك على ذلك قَصْدٌ حَسَنٌ، لكنْ لمْ يَصْحَبْه علمٌ يصحِّحه، ولا معرفةٌ تُبيّن مرتبتَه، ولا ورعٌ صحيحٌ يوقِف العبْدَ عند حَدِّهِ الّذي أوجبَه الشّارعُ عليه، فلِحُسْنِ قَصْدِك عَفَوْتُ لك عمّا كان منك لي من الاتّهام بالقَصْد السّيّئ، فَهَبْ أنّ الصّواب معك يقينًا؛ فهل خَطَأُ الإنسان عنوانٌ على سوء قَصْدِه؟ فلو كان الأمر كذلك؛ لوجب رمْيُ جميع علماء الأمّة بالقُصود السّيئة! فهل

سَلِمَ أحد من الخطأ؟! وهل هذا الذي تجرّأْتَ عليه إلاّ مخالفٌ لما أَجْمَعَ عليه المسلمون، من أنّه لا يحلّ رَمْيُ المسلمِ بالقصدِ السّيّئ إذا أخطأ؟!

الله -عَزَّوَجَلَّ- قد عفا عن خطأ المؤمنين في الأقوال والأفعال وجميع الأحوال.. ثمّ نقول: هبْ أنّه جاز للإنسان القدحُ في إرادة مَنْ دلّت القرائِنُ والعلاماتُ على قصده السّيّئ؛ أَفَيَحِلُّ القدحُ فيمن عندك من الأدلّة الكثيرةِ على حُسْنِ قصده، وبُعْدِهِ عن إرادة السّوء ما لا يسوّغ لك أن تتوهّم فيه شيئا بما رَمَيْتَهُ به، وإنّ الله أمر المؤمنين أن يظنّوا بإخوانهم خيراً إذا قيل فيهم خلافُ ما يقتضيه الإيمان، فقال تعالى: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾﴾ [النور:١٢].

واعلم أنّ هذه المقدّمة ليس الغرض منها مقابَلَتَكَ بما قُلْتَ؛ فإنّي كما أَشَرْتُ لك: قد عَفَوْتُ عن حقّي إن كان لي حقّ، ولكنّ الغرضَ النّصيحةُ، وبيانُ موقعِ هذا الاتّهام من العقل والدّين والمروءة الإنسانيّة. اهـ(١)

□ التاسع: فِعْلُ بعض أهلِ الفَضْل للبدعة اجتهادًا، أو للشيء الممنوع شرعًا، ليس دليلاً على صِحَّته؛ فإن الصِّحَّة تُعْرَف من كتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وما كان عليه سلف الأمة من الأئمة الأعلام، لا بكون فاعل الشيء رجلًا صالحًا عالمًا!!

قال شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- مبينًا هذا: «إذا فَعَلَهَا قومٌ ذَوُو فَضْلٍ ودينٍ؛ فقد تَرَكَهَا في زمانِ هؤلاء من كان مُعتقدًا لكراهتها، وأنكرها قوم إن لم يكونوا أَفْضَلَ ممن فَعَلها؛ فليسوا دونهم، ولو كانوا دونهم في الفضل؛ فقد

(١) «مجموع الفتاوى للسعدي (٤٧)».

تنازع فيها أُولُو الأمر؛ فتُرَدُّ إلى الله ورسوله»(١).

وقال ابن حجر الهيثمي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «قال بعض أكابر أئمتنا: كالإمام أبي القاسم الرافعي(٢) -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «مِنْ لُطْفِ الله بهذه الأمة وما خصَّها به من الكمالات: أنَّ علماءَها لا يَسْكُتُ بعضُهم على غَلَطِ غيره، ولا على بيان حاله، وإن كان المعترَضُ عليه والدًا؛ فضلًا عن غيره... بخلافِ غيرها من الأُمَم؛ فإنهم تمالَؤُوا وتطابَقُوا على أن بعض علمائهم لا يُنْكِر على بعض... فلما تطابَقُوا على ذلك؛ تغيَّرتْ مِلَلُهُم، وبُدِّلَتْ شرائِعُهم»(٣). اهـ

وروى الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم في ترجمة يحيى بن سعيد القطان عن عبد الرحمن بن مهدي -رحمهم الله جميعا- قَالَ: «اختلفوا يوما عند شعبة، فقَالَوا: اجْعَلْ بيننا وبينك حَكَمًا، فقَالَ: قد رَضِيتُ بالأَحْوَلِ -يعني: يحيى بن سعيد القطان، وهو تلميذ شعبة- فما بَرِحْنَا حتى جاء يحيى، فتحاكموا إليه؛ فقَضَى على شعبة -وهو شيخُه، ومنه تَعَلَّمَ، وبه تَخَرَّجَ- فقَالَ له شعبة: ومن يُطيق نَقْدَكَ -أو من له مِثْلُ نَقْدِكَ- يا أحولُ؟!»

قَالَ ابن أبي حاتم: «هذه غايةُ المنزلة ليحيى بن سعيد القطان؛ إذِ اخْتَارَهُ شيخُه شعبةُ من بين أهل العلم، ثم بَلَغَ من عدالته بنفسه وصلابته في دينه: أن قَضَى على شعبة شيخِهِ ومُعَلِّمِهِ»(٤).

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» (٢/ ١١٨).
(٢) سبقت ترجمته.
(٣) «ثَبَتُ ابن حجر الهيتمي» بقلمه (ص٢٥٥).
(٤) «مقدمة الجرح والتعديل» (١/ ٢٣٢ رقم ١٠٢).

قلت: ثم كان من فضل شعبة ورجوعه إلى الحق: رضاه بما حَكَم به يحيى بن سعيد القطان تلميذُه!!!

وهذا يدل على أن أهل العلم من أهل السنة لا يجاملون في الحق صديقًا، أو قريبًا، أو من يوافقهم في الجملة على قولهم، مع كونهم لا يَبْغون ولا يظلمون من خالفهم، بل يَلْزَمُونَ العدلَ في الكلام عليه، فهذا يحيى بن سعيد القطان لم يجامل شيخه شعبة، الذي به تخرَّج، ثم خرَّج يحيى الحفّاظَ بعد ذلك: كالإمام أحمد ويحيى بن معين وغيرهما؛ فإن الأمر دين، وعلماء السنة هم المؤتمنون حقًّا على هذا الدين، فلله دَرُّهُم، وعلى الله أجرُهُم.

وهذا الإمام أبو إسماعيل الهروي -رحمة الله عليه- له كتابٌ معروفٌ، اسْمُهُ «ذَمُّ الكلام» وكتاب في التصوف اسمه «منازل السائرين» الذي شرحه الإمام ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «مدارج السالكين»؛ والإمام الهروي ممن يُلَقَّبُ بشيخ الإسلام، لكن الإمام ابن القيم اسْتَدْرَكَ عليه في كتابه مسائلَ عديدةً، وتَعَقَّبَهُ في ألفاظ مختلفة ومُريبة، أطلقها الإمام الهروي، لكن مع ذلك أبقاه في منزلته فمِنْ ذلك: ما قاله الإمام ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، مُسْتَنْكِرًا على الإمام الهروي رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَلَا تُوجِبُ هَذِهِ الزَّلَّةُ مِنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ إِهْدَارَ مَحَاسِنِهِ، وَإِسَاءَةَ الظَّنِّ بِهِ؛ فَمَحَلُّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْإِمَامَةِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالتَّقَدُّمِ فِي طَرِيقِ السُّلُوكِ الْمَحَلُّ الَّذِي لَا يُجْهَلُ، وَكُلُّ أَحَدٍ فَمَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ وَمَتْرُوكٌ إِلَّا الْمَعْصُومَ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- وَالْكَامِلُ مَنْ عُدَّ خَطَؤُهُ، وَلَا سِيَّمَا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجَالِ الضَّنْكِ، وَالْمُعْتَرَكِ الصَّعْبِ، الَّذِي زَلَّتْ فِيهِ أَقْدَامٌ، وَضَلَّتْ فِيهِ أَفْهَامٌ، وَافْتَرَقَتْ بِالسَّالِكِينَ فِيهِ الطُّرُقَاتُ، وَأَشْرَفُوا -إِلَّا أَقَلُّهُمْ-

عَلَى أَوْدِيَةِ الْهَلَكَاتِ»(١).

وقَالَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **في موضعٍ آخر**: «شَيْخُ الْإِسْلَامِ حَبِيبٌ إِلَيْنَا، وَالْحَقُّ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ، وَكُلُّ مَنْ عَدَا الْمَعْصُومِ -صلى الله عليه وسلم- فَمَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ وَمَتْرُوكٌ، وَنَحْنُ نَحْمِلُ كَلَامَهُ عَلَى أَحْسَنِ مَحَامِلِهِ، ثُمَّ نُبَيِّنُ مَا فِيهِ»(٢).

وقد بَيَّنَ الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- كيفية التعامل مع زلات العلماء بميزان العدل والإنصاف، لا الظلم والإجحاف، فقَالَ: «هَذَا، وَنَحْوُهُ مِنَ الشَّطَحَاتِ الَّتِي تُرْجَى مَغْفِرَتُهَا بِكَثْرَةِ الْحَسَنَاتِ، وَيَسْتَغْرِقُهَا كَمَالُ الصِّدْقِ، وَصِحَّةُ الْمُعَامَلَةِ، وَقُوَّةُ الْإِخْلَاصِ، وَتَجْرِيدُ التَّوْحِيدِ، وَلَمْ تُضْمَن الْعِصْمَةُ لِبَشَرٍ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-.

وَهَذِهِ الشَّطَحَاتُ أَوْجَبَتْ فِتْنَةً عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنَ النَّاسِ:

إِحْدَاهُمَا: حُجِبَتْ بِهَا عَنْ مَحَاسِنِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ، وَلُطْفِ نُفُوسِهِمْ، وَصِدْقِ مُعَامَلَتِهِمْ، فَأَهْدَرُوهَا؛ لِأَجْلِ هَذِهِ الشَّطَحَاتِ، وَأَنْكَرُوهَا غَايَةَ الْإِنْكَارِ، وَأَسَاءُوا الظَّنَّ بِهِمْ مُطْلَقًا، وَهَذَا عُدْوَانٌ وَإِسْرَافٌ، فَلَوْ كَانَ كُلُّ مَنْ أَخْطَأَ أَوْ غَلِطَ؛ تُرِكَ جُمْلَةً، وَأُهْدِرَتْ مَحَاسِنُهُ؛ لَفَسَدَتِ الْعُلُومُ وَالصِّنَاعَاتُ وَالْحِكَمُ، وَتَعَطَّلَتْ مَعَالِمُهَا.

وَالطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ: حُجِبُوا بِمَا رَأَوْهُ مِنْ مَحَاسِنِ الْقَوْمِ، وَصَفَاءِ قُلُوبِهِمْ، وَصِحَّةِ عَزَائِمِهِمْ، وَحُسْنِ مُعَامَلَاتِهِمْ عَنْ رُؤْيَةِ عُيُوبِ شَطَحَاتِهِمْ، وَنُقْصَانِهَا؛

(١) انظر: «مدارج السالكين» (١/ ١٩٨).
(٢) انظر: «مدارج السالكين» (٢/ ٣٧).

فَسَحَبُوا عَلَيْهَا ذَيْلَ الْمَحَاسِنِ، وَأَجْرَوْا عَلَيْهَا حُكْمَ الْقَبُولِ وَالِانْتِصَارِ لَهَا، وَاسْتَظْهَرُوا بِهَا فِي سُلُوكِهِمْ.

وَهَؤُلَاءِ أَيْضًا مُعْتَدُونَ مُفَرِّطُونَ.

وَالطَّائِفَةُ الثَّالِثَةُ: -وَهُمْ أَهْلُ الْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ- الَّذِينَ أَعْطَوْا كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَأَنْزَلُوا كُلَّ ذِي مَنْزِلَةٍ مَنْزِلَتَهُ، فَلَمْ يَحْكُمُوا لِلصَّحِيحِ بِحُكْمِ السَّقِيمِ الْمَعْلُولِ، وَلَا لِلْمَعْلُولِ السَّقِيمِ بِحُكْمِ الصَّحِيحِ، بَلْ قَبِلُوا مَا يُقْبَلُ، وَرَدُّوا مَا يُرَدُّ(١).

وإليك نقولات مهمة ونافعة عن أهل العلم، تذم التعصب للأشخاص والاتباع المطلق لهم، مهما بلغوا من الإمامة في الدين:

يَقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية-رَحِمَهُ ٱللَّهُ ورفعَ قدرهُ ومنزلته في المهديينَ- في كلمةٍ تأصيليةٍ منهجيةٍ ماتعةٍ، تُكتبُ بماءِ الذهبِ على صُحفٍ منْ نورٍ- قال: «فَأَئِمَّةُ الدِّينِ هُمْ عَلَى مِنْهَاجِ الصَّحَابَةِ -رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ- وَالصَّحَابَةُ كَانُوا مُؤْتَلِفِينَ مُتَّفِقِينَ، وَإِنْ تَنَازَعُوا فِي بَعْضِ فُرُوعِ الشَّرِيعَةِ: فِي الطَّهَارَةِ، أَو الصَّلَاةِ، أَو الْحَجِّ، أَو الطَّلَاقِ، أَو الْفَرَائِضِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِجْمَاعُهُمْ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ، وَمَنْ تَعَصَّبَ لِوَاحِدٍ بِعَيْنِهِ مِن الْأَئِمَّةِ دُونَ الْبَاقِينَ؛ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ تَعَصَّبَ لِوَاحِدٍ بِعَيْنِهِ مِن الصَّحَابَةِ دُونَ الْبَاقِينَ؛ كالرافضي الَّذِي يَتَعَصَّبُ لِعَلِيٍّ دُونَ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ وَجُمْهُورِ الصَّحَابَةِ، وَكَالْخَارِجِيِّ الَّذِي يَقْدَحُ فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- فَهَذِهِ طُرُقُ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، الَّذِينَ ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ أَنَّهُمْ مَذْمُومُونَ، خَارِجُونَ

(١) انظر: «مدارج السالكين» (٢/ ٤٠).

عَن الشَّرِيعَةِ وَالْمِنْهَاجِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَمَنْ تَعَصَّبَ لِوَاحِدٍ مِن الْأَئِمَّةِ بِعَيْنِهِ؛ فَفِيهِ شَبَهٌ مِنْ هَؤُلَاءِ، سَوَاءٌ تَعَصَّبَ لِمَالِكٍ، أَو الشَّافِعِيِّ، أَوْ أَبِي حَنِيفَةَ، أَوْ أَحْمَد، أَوْ غَيْرِهِمْ، ثُمَّ غَايَةُ الْمُتَعَصِّبِ لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَكُونَ جَاهِلًا بِقَدْرِهِ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ وَبِقَدْرِ الْآخَرِينَ، فَيَكُونُ جَاهِلًا ظَالِمًا، وَاللهُ يَأْمُرُ بِالْعِلْمِ وَالْعَدْلِ، وَيَنْهَى عَن الْجَهْلِ وَالظُّلْمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب:٧٢]... وَهَذَا أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ أَتْبَعُ النَّاسِ لِأَبِي حَنِيفَةَ، وَأَعْلَمُهُمْ بِقَوْلِهِ، وَهُمَا قَدْ خَالَفَاهُ فِي مَسَائِلَ لَا تَكَادُ تُحْصَى، لِمَا تَبَيَّنَ لَهُمَا مِن السُّنَّةِ وَالْحُجَّةِ مَا وَجَبَ عَلَيْهِمَا اتِّبَاعُهُ، وَهُمَا مَعَ ذَلِكَ مُعَظِّمَانِ لِإِمَامِهِمَا، لَا يُقَالُ فِيهِمَا: مُذَبْذَبَانِ؛ بَلْ أَبُو حَنِيفَةَ وَغَيْرُهُ مِن الْأَئِمَّةِ يَقُولُ الْقَوْلَ، ثُمَّ تَتَبَيَّنُ لَهُ الْحُجَّةُ فِي خِلَافِهِ؛ فَيَقُولُ بِهَا، وَلَا يُقَالُ لَهُ: مُذَبْذَبٌ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَزَالُ يَطْلُبُ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ، فَإِذَا تَبَيَّنَ لَهُ مِن الْعِلْمِ مَا كَانَ خَافِيًا عَلَيْهِ؛ اتَّبَعَهُ، وَلَيْسَ هَذَا مُذَبْذَبًا؛ بَلْ هَذَا مُهْتَدٍ، زَادَهُ اللهُ هُدًى.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [طه:١١٤]. فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ مُوَالَاةُ الْمُؤْمِنِينَ وَعُلَمَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنْ يَقْصِدَ الْحَقَّ وَيَتَّبِعَهُ حَيْثُ وَجَدَهُ، وَيَعْلَمَ أَنَّ مَن اجْتَهَدَ مِنْهُمْ فَأَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمَن اجْتَهَدَ مِنْهُمْ فَأَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ لِاجْتِهَادِهِ، وَخَطَؤُهُ مَغْفُورٌ لَهُ...

وَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يَتَّخِذَ قَوْلَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ شِعَارًا يُوجِبُ اتِّبَاعَهُ، وَيَنْهَى عَنْ غَيْرِهِ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ»(١). اهـ

(١) «مجموع الفتاوى»: (٢٢/ ٢٥٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَأَيْضًا فَكَثِيرٌ مِن النَّاسِ يُخْبِرُ عَنْ هَذِهِ الْفِرَقِ بِحُكْمِ الظَّنِّ وَالْهَوَى، فَيَجْعَلُ طَائِفَتَهُ -وَالْمُنْتَسِبَةَ إلَى مَتْبُوعِهِ الْمُوَالِيَةَ لَهُ - هُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ وَيَجْعَلُ مَنْ خَالَفَهَا أَهْلَ الْبِدَعِ، وَهَذَا ضَلَالٌ مُبِينٌ.

فَإِنَّ أَهْلَ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ لَا يَكُونُ مَتْبُوعُهُمْ إلَّا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَن الْهَوَى، إنْ هُوَ إلَّا وَحْيٌ يُوحَى، فَهُوَ الَّذِي يَجِبُ تَصْدِيقُهُ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ، وَطَاعَتُهُ فِي كُلِّ مَا أَمَرَ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةُ لِغَيْرِهِ مِن الْأَئِمَّةِ، بَلْ كُلُّ أَحَدٍ مِن النَّاسِ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إلَّا رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

فَمَنْ جَعَلَ شَخْصًا مِن الْأَشْخَاصِ غَيْرَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَنْ أَحَبَّهُ وَوَافَقَهُ؛ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ خَالَفَهُ؛ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالْفُرْقَةِ - كَمَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الطَّوَائِفِ مِن اتِّبَاعِ أَئِمَّةٍ فِي الْكَلَامِ فِي الدِّينِ وَغَيْرِ ذَلِكَ -؛ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ وَالتَّفَرُّقِ.

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِأَنْ تَكُونَ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ: أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ؛ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ مَتْبُوعٌ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ إلَّا رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُم أَعْلَمُ النَّاسِ بِأَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ، وَأَعْظَمُهُمْ تَمْيِيزًا بَيْنَ صَحِيحِهَا وَسَقِيمِهَا، وَأَئِمَّتُهُمْ فُقَهَاءُ فِيهَا، وَأَهْلُ مَعْرِفَةٍ بِمَعَانِيهَا وَاتِّبَاعٍ لَهَا: تَصْدِيقًا، وَعَمَلًا، وَحُبًّا وَمُوَالَاةً لِمَنْ وَالَاهَا، وَمُعَادَاةً لِمَنْ عَادَاهَا

الَّذِينَ يَرُدُّونَ الْمَقَالَاتِ الْمُجْمَلَةَ إلَى مَا جَاءَ بِهِ مِن الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ؛ فَلَا يَنْصِبُونَ مَقَالَةً، وَيَجْعَلُونَهَا مِنْ أُصُولِ دِينِهِمْ وَجُمَلِ كَلَامِهِمْ، إنْ لَمْ تَكُنْ ثَابِتَةً

فِيمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، بَلْ يَجْعَلُونَ مَا بُعِثَ بِهِ الرَّسُولُ مِن الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي يَعْتَقِدُونَهُ وَيَعْتَمِدُونَهُ». اهـ(١)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **مشيرًا لآفة التعصب للحزب أو الجماعة**: «وأما رَأْسُ الحزب: فإنه رأسُ الطائفة التي تتحزب، أي تصير حزبًا، فإن كانوا مجتمعين على ما أمر الله به ورسوله، من غير زيادة ولا نقصان؛ فهم مؤمنون، لَهُمْ ما لَهُمْ وعليهم ما عليهم، وإن كانوا قد زادوا في ذلك ونَقَصُوا، مِثْلَ التعصُّبِ لمن دخل في حزبهم بالحق والباطل، والإعراضِ عمن لم يدخل في حزبهم، سواء كان على الحق والباطل؛ فهذا من التفرق الذي ذَمَّه الله تعالى ورسوله؛ فإن الله ورسوله أَمَرا بالجماعة والائتلاف، ونَهَيَا عن التفرقة والاختلاف، وأَمَرَا بالتعاون على البر والتقوى، ونَهَيَا عن التعاون على الإثم والعدوان». اهـ(٢)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ومما يتعلق بهذا الباب: أن يُعْلَم أن الرجل العظيم في العلم والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم القيامة -أهل البيت وغيرهم- قد يحصل منه نوعٌ من الاجتهاد، مَقْرُونًا بالظن ونوعٍ من الهوى الخفيِّ؛ فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعُهُ فيه، وإن كان من أولياء الله المتقين، ومثل هذا إذا وقع يَصِير فتنةً لطائفتين:

١) طائفة تُعَظِّمُهُ، فتُريد تصويبَ ذلك الفعل واتباعَهُ عليه.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١١ / ٩٢).

٢) وطائفة تَذُمُّهُ، فتجعل ذلك قادحا في ولايته وتقواه، بل في بِرِّهِ، وكونه من أهل الجنة، بل في إيمانه حتى تخرجه عن الإيمان.

وكلا هذين الطرفين فاسد.

والخوارج والروافض وغيرهم من ذوي الأهواء دَخَلَ عليهم الدَّاخِلُ من هذا.

ومن سلك طريق الاعتدال: عَظَّمَ من يَسْتَحِقُّ التعظيمَ، وأَحَبَّهُ ووالاه، وأَعْطَى الحقَّ حقَّه، فَيُعَظِّمُ الحَقَّ، ويَرْحَمُ الخَلْقَ، ويَعْلَمُ أن الرجل الواحد تكون له حسناتٌ وسيئاتٌ، فَيُحْمَدُ ويُذَمُّ، ويُثَابُ ويُعَاقَبُ، ويُحَبُّ مِنْ وَجْهٍ، ويُبْغَضُ مِنْ وَجْهٍ: هذا هو مذهَبُ أهلِ السنة والجماعة، خلافا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم، وقد بُسِطَ هذا في موضعه». اهـ(١)

وقال الإمام ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «والعاميُّ لا يُتَصَوَّر أن يَصِحَّ له مذهب، ولو تُصُوِّر له ذلك؛ لم يَلْزَمْهُ ولا لغيره، ولا يَلْزَمُ أحداً قطُّ أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة، بحيث يأخذ أقواله كُلَّها، ويَدَعُ أقوالَ غيره، وهذه بدعةٌ قبيحةٌ، حَدَثَتْ في الأمة، لم يَقُلْ بها أحد من أئمة الإسلام، وهم أَعْلَى رُتْبةً وأَجَلُّ قَدْراً، وأَعْلَمُ بالله ورسوله من أن يُلْزِمُوا الناس بذلك». اهـ

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **أيضًا**: «يمتنع مع العلم والعدل في كل اثنين: أحدهما أكمل من الآخر في فَنٍّ أنْ يُقَرَّ بِمَعْرِفَةِ ذلكَ الفَنِّ للمفضولِ دون الفاضلِ، وقولنا مع العلمِ والعدلِ؛ لأنَّ الظالمَ يُفَضِّلُ المفضولَ مع علمهِ بأنه مفضولٌ،

(١) «منهاج السنة» (٤/ ٥٤٣ - ٥٤٤).

والجاهلَ قد يعرفُ المفضولَ، ولا يعرفُ الفاضلَ.

فإن كثيرًا من الناس يعلمون فضيلة مَتْبُوعِهم إما في العلم أو العبادة، ولا يعرفون أخبار غيره، حتى يُوجَدَ أقوام يُعَظِّمون بعضَ الأتباع دون متبوعه، الذي هو أفضل منه عند التابع، وغيره لا يعرفونه، فهؤلاء ليس عندهم علم، ولهذا تجد كثيرًا من هؤلاء يُرَجِّح المفضولَ لِعدم عِلْمِهِ بأخبار الفاضل، وهذا موجود في جميع الأصناف، حتى في المدائن، يُفَضِّل الإنسانُ مدينةً يَعْرِفُها على مدينة هي أكمل منها؛ لكونه لا يعرفها، والحكم بين الشيئين بالتماثلِ أو التفاضلِ يستدعي معرفة كل منهما، ومعرفة ما اتَّصَفَ به من الصِّفاتِ التي يقعُ بها التماثُلُ والتفاضلُ، كمن يريد أن يعرف أن البخاريَّ أَعْلَمُ من مسلم، وكتابَهُ أَصَحُّ، أو أن سيبويه أعَلَمُ من الأخفش، ونحو ذلك، وقد فضل الله بعض النبيين على بعض، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [الإسراء:٥٥]، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة:٢٥٣].

والكلام في شيئين:

أحدهما: في كون المفضول يَسْتَحِقُّ تلك المنزلَةَ دون الفاضل، وهذا غايةُ الجهل والظلم، كقول الرافضة الذين يقولون: إن عليًّا كان إماما عالما عادلا، والثلاثةَ لم يكونوا كذلك، وكذلك اليهود والنصارى الذين يقولون إن موسى كان رسولا، ومحمدًا لم يكن كذلك؛ فإن هذا في غاية الجهل والظلم، بخلاف من اعترف باستحقاق الإثنين للمنزلة، ولكن فَضَّل المفضولَ، فهذا

أَقَلُّ جَهلا وظُلمًا...». اهـ(١)

وقال شيخُ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «... وقد قُلْتُ ـ فيما مضى ـ: ما يَنْبَغِي لأحدٍ أن يَحْمِلَه تحنُّنُه لشخصٍ وموالاتُه له على أن يتعصبَ معه بالباطل، أو يُعَطِّلَ لأجله حدود الله تعالى!...». اهـ(٢)

وقال أيضـًا-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «... وبهذا يتبين أن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية: أهلُ الحديث والسنة، الذين ليس لهم مَتْبُوعٌ يتعصَّبون له إلا رسولَ الله، وهم أَعْلَمُ الناس بأقواله وأحواله، وأَعْظَمُهم تمييزًا بين صحيحها وسقيمها، وأئمتهم فقهاءُ فيها، وأهلُ معرفة بمعانيها، واتباعٍ لها: تصديقًا، وعملا، وحُبًّا، وموالاةً لمن والاها، ومعاداةً لمن عاداها...»(٣). اهـ

وقال أيضـًا-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «... وأما التعصبُ لأمرٍ من الأمورِ بلا هُدى من الله؛ فهو من عَمَلِ الجاهلية، ومَنْ أَضَلُّ ممن اتَّبَعَ هواه بغير هُدًى من الله...». اهـ(٤)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «منهاج السنة النبوية»: «وكثير من الناس فيهم من الغُلُوِّ في شيوخهم من جِنْسِ ما في الشيعة من الغُلُوِّ في الأئمة». اهـ(٥)

وقال الإمام ابن القيِّم -رحمه الله تعالى- في كتابه القيِّم «الصَّواعق المرسلة

(١) «الجواب الصَّحيح على من بدَّل دين المسيح» (٥/ ١٣١).
(٢) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٧١).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٦).
(٤) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٢٨).
(٥) (٦/ ٤٣٠ ـ ٤٣١).

على الجهمية والمعطلة» في سياق الكلام على أسباب قبول التَّأويل -وإن كان كلامه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- عن أهل التَّجهم والتَّحريف للآيات- إلا أنَّه يَنْطَبِقُ على كثيرٍ من البدع والضَّلالات والأخطاء التي ينشرها البعض، فيبدأ بعض الجهَّال من المتعصبين بالانتصار لها؛ لأن ذلك الملبِّس أَوْرَدَ اسمَ الشَّيخ المعظَّم فيها؛ ليَبْهَرَ به أعينهم -

فقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «السبب الثالث: أن يَعْزُو المتأولُ تأويلَه وبدعته إلى جليلِ القدر، نَبِيهِ الذِّكْر من العقلاء، أو من آل البيت النبوي، أو مَنْ حَلَّ له في الأمة ثناءٌ جميل، ولسانُ صِدْقٍ؛ لِيُحَلِّيَه بذلك في قلوب الأغمار والجهال؛ فإن من شأن الناس تعظيمَ كلام من يَعْظُمُ قَدْرُه في نفوسهم، وأن يَتَلَقَّوْه بالقبول والميل إليه، وكلما كان ذلك القائلُ أعظمَ في نفوسهم؛ كان قبولُهم لكلامه أَتَمَّ، حتى إنهم ليقدمونه على كلام الله ورسوله، ويقولون: هو أعلم بالله ورسوله منا!!!

وبهذه الطريق تَوَصَّل الرافضةُ والباطنيةُ والإسماعيليةُ والنصيريةُ إلى تَنْفِيق باطلهم وتأويلاتهم، حتى أضافوها إلى أهل بيت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمَّا عَلِمُوا أن المسلمين متفقون على محبتهم، وتعظيمهم، وموالاتهم، وإجلالهم؛ فانْتَمَوْا إليهم، وأَظْهَرُوا من محبتهم وموالاتهم، واللَهَجِ بذِكْرهم، وذِكْرِ مناقِبِهم ما خُيِّل إلى السامع أنهم أولياؤهم، وأَوْلَى الناسِ بهم، ثم نَفَّقُوا باطِلَهم وإِفْكَهم بنسبته إليهم، فلا إله إلا الله؛ كم من زندقة وإلحاد وبدعة وضلالة قد نَفَقَتْ في الوجود بنسبتها إليهم، وهم براءٌ منها براءةَ الأنبياء من التجهم والتعطيل، وبراءةَ المسيح من عبادة الصَّليب والتَّثْلِيث، وبراءةَ رسول الله من البدع والضلالات!!!

وإذا تأملْتَ هذا السبب؛ رَأَيْتَهُ هو الغالبُ على أكثر النفوس، وليس معهم سوى إحسان الظن بالقائل بلا برهانٍ من الله، ولا حجةٍ قادَتْهم إلى ذلك، وهذا ميراثٌ بالتعصيب من الذين عارضوا دين الرسل بما كان عليه الآباء والأسلاف؛ فإنهم لِحُسْنِ ظنهم بهم، وتعظيمِهم لهم؛ آثروا ما كانوا عليه على ما جاءتهم به الرسل، وكانوا أَعَظَم في صدورهم من أن يخالفوهم، ويَشْهَدُوا عليهم بالكفر والضلال، وإنهم كانوا على الباطل، وهذا شَأْنُ كُلِّ مُقَلِّدٍ لمن يُعَظِّمُه فيما خالف فيه الحقَّ إلى يوم القيامة». اهـ(١)

وقال الحافظ ابن رجب -رحمه الله تعالى-: «ولَمَّا كَثُرَ اختلافُ الناس في مسائل الدين، وكَثُرَ تفرقُهم؛ كَثُرَ بسبب ذلك تباغضُهم وتلاعُنهم، وكُلٌّ منهم يُظْهِر أنه يُبْغِضُ لله، وقد يكون في نفس الأمر معذورا، وقد لا يكون معذورا، بل يكون مُتَّبِعًا لهواه، مُقَصِّرًا في البحث عن معرفة ما يُبْغِضُ عليه؛ فإن كثيرًا من البغض كذلك، إنما يقع لمخالفة مَتْبُوعٍ يُظَنُّ أنه لا يقول إلا الحق، وهذا الظن خطأ قَطْعًا، وإن أُرِيدَ أنه لا يقول إلا الحقَّ فيما خولِفَ فيه؛ فهذا الظن قد يخطئ ويصيب.

وقد يكون الحامِلُ على الميل مُجردَ الهوى، أو الإِلْفِ أو العادةِ، وكل هذا يقدح في أن يكون هذا البغض لله.

فالواجب على المؤمن أن ينصح لنفسه، ويتحرز في هذا غاية التحرز، وما أُشْكِلَ منه فلا يُدْخِل نَفْسَه فيه؛ خشية أن يقع فيما نُهِيَ عنه من البُغْض المحرم.

---

(١) «الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة» (٢/ ٤٤٣).

وهاهنا أَمْرٌ خَفِيٌّ ينبغي التفطُّن له، وهو: أن كثيراً من أئمة الدين قد يقول قولاً مرجوحًا، ويكون مجتهداً فيه، مأجوراً على اجتهاده فيه، موضوعا عنه خطؤه فيه، ولا يكون المنتصِرُ لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة؛ لأنه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لكون مَتْبُوعِهِ قد قاله، بحيث لو أنه قد قاله غيره من أئمة الدين؛ لما قَبِلَهُ، ولا انْتَصَرَ له، ولا والى من يوافقه، ولا عادى من خالفه، وهو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحق بمنزلة مَتْبُوعِهِ، وليس كذلك؛ فإن متبوعَهُ إنما كان قَصْدُه الانتصارَ للحق، وإن أخطأ في اجتهاده، وأما هذا التابعُ فقد شابَ انتصارَهُ لما يَظُنُّه الحقَّ إرادةُ عُلُوِّ متبوعه، وظُهورِ كلمته، وأنه لا يُنْسَب إلى الخطأ.

وهذه دسيسةٌ تَقْدَحُ في قَصْد الانتصار للحق، فافهم هذا؛ فإنه مُهِمٌّ عَظِيمٌ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم». اهـ(١)

وقال ابن أبي العز الحنفي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «فمن يتعصب لواحدٍ معينٍ غيرِ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ويَرَى أن قولَهُ هو الصواب، الذي يجب اتباعُه دون الأئمة المتأخرين؛ فهو ضالٌّ جاهلٌ». اهـ(٢)

ويقول الماوردي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَلَقَدْ رَأَيْت مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ رَجُلًا يُنَاظِرُ فِي مَجْلِسِ حَفْلٍ وَقَد اسْتَدَلَّ عَلَيْهِ الْخَصْمُ بِدَلَالَةٍ صَحِيحَةٍ فَكَانَ جَوَابُهُ عَنْهَا أَنْ قَالَ: إنَّ هَذِهِ دَلَالَةٌ فَاسِدَةٌ، وَجْهُ فَسَادِهَا أَنَّ شَيْخِي لَمْ يَذْكُرْهَا وَمَا لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّيْخُ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَأَمْسَكَ عَنْهُ الْمُسْتَدِلُّ تَعَجُّبًا؛ وَلِأَنَّ شَيْخَهُ كَانَ مُحْتَشِمًا،

(١) «جامع العلوم والحكم» ت أبو النور مع حواشي الفحل (٣/ ٩٧٩).
(٢) «التنبيه على مشكلات الهداية» (٢/ ٥٤٢).

وَقَدْ حَضَرَتْ طَائِفَةٌ يَرَوْنَ فِيهِ مِثْلَ مَا رَأَى هَذَا الْجَاهِلُ، ثُمَّ أَقْبَلَ الْمُسْتَدِلُّ عَلَيَّ وَقَالَ لِي: وَاَللهِ لَقَدْ أَفْحَمَنِي بِجَهْلِهِ وَصَارَ سَائِرُ النَّاسِ الْمُبَرَّئِينَ مِنْ هَذِهِ الْجَهَالَةِ مَا بَيْنَ مُسْتَهْزِئٍ وَمُتَعَجِّبٍ، وَمُسْتَعِيذٍ بِاَللهِ مِنْ جَهْلٍ مُغْرِبٍ». اهـ(١)

وقال الإمام أبو بكر الخطيب البغدادي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- حين تَصَدَّى لبيانِ أوهامِ أكابر علماء الأمة حقـًا، في مقدمة «مُوَضِّح أوهام الجمع والتفريق»:

«ولعلَّ بعضَ من ينظرُ فيما سَطَّرْنَاهُ، ويقفُ على ما لكتابنا هذا ضَمَّنَّاهُ؛ يُلْحِقُ سَيِّءَ الظنِّ بنا، ويرى أنَّا عَمَدْنا للطعنِ على من تَقَدَمَنَا، وإظهارِ العيبِ لكُبَرَاءِ شُيُوخِنَا، وَعُلماءِ سَلَفِنَا!

وأَنَّى يكونُ ذلكَ؟! وبهم ذُكِرْنَا، وبِشُعَاعِ ضِيَائِهِم تَبَصَّرْنَا، وباقتِفَائِنَا واضحَ رُسُوْمِهِم تَمَيَّزْنَا، وبسلوكِ سَبِيْلِهِم عن الهَمَجِ تَحَيَّزْنَا.

وما مَثَلُهُم ومَثَلُنا إلا ما ذَكَرَ أبو عمرو بن العلاء؛ فيما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ، أخبرنا أبو طاهر عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم، حدثنا محمد بن العباس اليزيدي حدثنا الرياشي، عن الأصمعي، قال: قال أبو عَمْرو: «مَا نَحْنُ فِيمَن مَضَى إِلاَّ كَبَقْلٍ فِي أُصُوْلِ نَخْلٍ طوَالٍ».

ولما جَعَلَ الله تعالى في الخلق أعلامـًا، ونَصَبَ لكل قومٍ إمامـًا؛ لَزَم المهتدين بمُبِين أنوارهم، والقائمين بالحق في اقتفاء آثارهم -ممن رُزِقَ البحثَ والفَهْمَ، وإنعامَ النظر في العلم- بيانُ ما أَهْمَلوا، وتسديدُ ما أَغْفَلوا.

---

(١) «أدب الدنيا والدين» (ص٧٠).

إذْ لم يكونوا معصومين من الزلَلِ، ولا آمنين من مفارقة الخطأ والخَطَلِ، وذلك حَقُّ العالمِ على المتعلِّم، وواجبٌ على التالي للمتقدِّم». اهـ

وقال أبو شامة المقدسي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ومما يُتَعجَّب منه أيضًا من هؤلاء: أنَّهم يَرَوْنَ مصنَّفاتِ الشَّيخ أبي إسحاق(١) وغيره مشحونةً بتخطئة المزنيِّ(٢)

---

(١) هو الشيخ أبو إسحاق الشيرازي، وهو: إِبْرَاهِيم بن عَليّ بن يُوسُف الفِيروزآباذي بِكَسْر الْفَاء أَبُو إِسْحَاق الشِّيرَازِيّ
صَاحب «التَّنْبِيه» و«المهذب» فِي الْفِقْه، و«النكت» فِي الْخلاف، و«اللُّمَع» وَشَرحه و«التبصرة» فِي أصُول الْفِقْه، و«الملخص» و«المعونة» فِي الجدل، و«طبقات الْفُقَهَاء» و«نصح أهل الْعلم»، وَغير ذَلِك:
هُوَ الشَّيْخ الإِمَام، شيخ الْإِسْلَام، صَاحب التصانيف الَّتِي سَارَتْ كمسير الشَّمْس، ودارت الدُّنْيَا، فَمَا جَحَدَ فَضلَهَا إِلَّا الَّذِي يتخَبَّطُه الشَّيْطَانُ من الْمَسِّ، بعذوبة لفظٍ أَحْلَى من الشَّهْد بِلَا نَحْلِهِ، وحلاوة تصانيف. «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤/ ٢١٥).

(٢) هو: إِسْمَاعِيل بْن يحيى بْن إِسْمَاعِيل بْن عَمْرو بْن مُسْلِم: الفقيه أبو إِبْرَاهِيم المُزَنيّ المِصْريُّ، [الوفاة: ٢٦١ - ٢٧٠ هـ] صاحب الإمام الشّافعيّ.
قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» ت بشار (٦/ ٢٩٩): رَوَى عَنْ: الشّافعيّ، ونُعَيْم ابْن حمّاد، وعليّ بْن مَعْبَد بْن شدّاد، وغيرهم.
رَوَى عَنْهُ: أبو بَكْر بْن خُزَيْمة، وأبو بَكْر بْن زياد النَّيْسَابوريُّ، وابن جَوْصَا، والطَّحَاويّ، وابن أبي حاتم، وأبو الفوارس ابن الصّابونيّ، وآخرون. وتفقه به خلْق، وصنَّف التّصانيف.
أخبرنا أبو حفص القواس قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيُمْنِ الْكِنْدِيُّ كِتَابَةً قال: أخبرنا أبو الحسن بن عبد السلام قال: حدثنا أبو إِسْحَاق الشّيرازيّ الفقيه قَالَ: فأمّا الشّافعيّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فقد انتقل فِقْهُه إِلَى أصحابه، فمنهم أبو إِبْرَاهِيم إِسْمَاعِيل بْن يحيى بْن
⇦=

وغيره من الأكابر فيما خالفوا فيه مذهبهم؛ فلا تراهم ينكرون شيئا من هذا، فإن اتفق أنَّهم يسمعون أحدًا يقول: «أخطأ الشيخ أبو إسحاق في كذا بدليل كذا وكذا»؛ انزعجوا وغضبوا وأنكروا، ورأوا أنه قد ارتكب كبيرا من الإثم، فإن كان الأمر كما ذكروا؛ فالَّذي ارتكبه أبو إسحاق أعظم، فما لهم لا ينكرون ذلك، ولا يغضبون منه؟! لولا قلَّةُ العلم، وكثرةُ جهلهم بمراتب السَّلف -رضي الله عنهم-...». اهـ(١)

قال الذهبيُّ ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ: «.. قُلْتُ: مَا يَتَقَيَّدُ بِمَذْهَبٍ وَاحِدٍ إِلاَّ مَنْ هُوَ قَاصِرٌ فِي التَّمَكُّنِ مِنَ العِلْمِ؛ كَأَكْثَرِ عُلَمَاءِ زَمَانِنَا، أَوْ مَنْ هُوَ مُتعصِّبٌ..». اهـ(٢)

وذكرَ الذهبيُّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضـًا- **في ترجمة أبي عليٍّ النيسابوري**(٣):

= إِسْمَاعِيل بْن عَمْرو بْن إِسْحَاق المُزَنيّ، مات بمصر سنة أربعٍ وستّين ومائتين، وكان زاهدًا عالمًا مجتهدًا مُنَاظِرًا مِحْجاجًا غوّاصًا على المعاني الدقيقة، صنف كتبا كثيرة «الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، و«مختصر المختصر»، و«المنثور»، و«المسائل المعتبرة»، و«الترغيب فِي العِلم»، وكتاب «الوثائق».

قَالَ الشّافعي: المُزَنيّ ناصر مذهبي. اهـ

(١) (خُطْبَةُ الكِتَابِ المُؤَمَّلِ فِي الرَّدِّ إلى الأَمْرِ الأَوَّلِ) لأبي شامة المقدسي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ص ١٤٤).

(٢) «السير» (٢٨/ ٦٢).

(٣) هو: أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُوْرِيُّ، الحُسَيْنُ بنُ عَلِيِّ بنِ يَزِيْدَ:

الحَافِظُ، الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، الثَّبْتُ، أَبُو عَلِيٍّ الحُسَيْنُ بنُ عَلِيِّ بنِ يَزِيْدَ بنِ دَاودَ النَّيْسَابُوْرِيُّ.

أَحدُ النُّقَادِ.

=⇦

«.. قَالَ الخَلِيْلِيُّ: سَمِعْتُ الحَاكِمَ يَقُوْلُ: لَسْتُ أَقُولُ تعصُّبـًا؛ لأَنَّه أُستَاذِي - يَعْنِي: أَبَا عَلِيٍّ - وَلَكِنْ لَمْ أَرَ مِثْلَهُ قَطُّ..». اهـ(١)

= وُلِدَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَسَبْعِيْنَ وَمائَتَيْنِ، وَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعَهُ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَتِسْعِيْنَ.

رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيْمَ بنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ شِيْرَوَيْه، وَجَعْفَرِ ابنِ أَحْمَدَ الحَافِظِ، وَابنِ خُزَيْمَةَ، وَأَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ المَاسِرْجِسِيِّ، وَطَبَقَتِهِم بِنَيْسَابُوْرَ.

وَعَنِ: الحُسَيْنِ بنِ إِدْرِيْسَ، وَمُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيِّ بِهَرَاةَ، وَأَبِي خَلِيْفَةَ الجُمَحِيِّ، وَزَكَرِيَّا السَّاجِيِّ بِالبَصْرَةِ، وَمُحَمَّدِ بنِ نُصَيْرٍ، وَطَبَقَتِهِ بِأَصْبَهَانَ، وَمُحَمَّدِ ابنِ جَعْفَرٍ القَتَّاتِ، وَعِدَّةٍ بِالكُوْفَةِ، وَعَبْدَانَ الجوَالِيقِيِّ بِالأَهْوَازِ، وَالحَسَنِ بنِ سُفْيَانَ، بِنَسَا.

وَالحَسَنِ بنِ الفَرَجِ الغَزِّيِّ بغَزَّةَ، وَعِمْرَانَ بنِ مُوْسَى بنِ مُجَاشِعٍ بِجُرْجَانَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ، وَأَبِي يَعْقُوْبَ المَنْجَنِيْقِيِّ بِمِصْرَ، وَأَبِي يَعْلَى بنِ المُثَنَّى بِالمَوْصِلِ، وَمُحَمَّدِ بنِ عُثْمَانَ بنِ أَبِي سُوَيْدٍ، وَهُوَ أَقدمُ شَيْخٍ لَهُ، وَأَحْمَدَ بنِ يَحْيَى الحُلْوَانِيِّ بِحُلوَانَ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ نَاجِيَةَ، وَمُحَمَّدِ بنِ حِبَّانَ بِبَغْدَادَ، وَخَلْقٍ كَثِيْرٍ بِمدَائِنَ خُرَاسَانَ، وَبَالحَرَمَيْنِ وَمِصْرَ وَالشَّامِ وَالعِرَاقِ وَالجَزِيْرَةِ وَالجِبَالِ.

وَكَانَ فِي أَيَّامِ الحدَاثَةِ يَتَعَلَّمُ فِي الصَّاغَةِ، فنصَحَهُ بَعْضُ العُلَمَاءِ لَمَّا شَاهدَ فرطَ ذكَائِهِ، وَأَشَارَ عَلَيْهِ بطلبِ العِلْمِ، فَهشَّ لِذَلِكَ، وَأَقبلَ عَلَى الطَّلَبِ.

حَدَّثَ عَنْهُ: ابْنُ مَنْدَةَ، وَالحَاكِمُ، وَأَبُو طَاهِرٍ بنُ مَحْمِشٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَعِدَّةٌ.

وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ الإِمَامَانِ: أَبُو بَكْرٍ الصِّبْغِيُّ، وَأَبُو الوَلِيْدِ حَسَّانُ بنُ مُحَمَّدٍ، وَهُمَا أَكبرُ مِنْهُ.

وَتلمذَ لَهُ: الحَاكِمُ، وَتخَرَّجَ بِهِ، وَقَالَ: هُوَ وَاحدُ عَصْرِهِ فِي الحِفْظِ، وَالإِتْقَانِ، وَالوَرَعِ، وَالمذَاكرَةِ، وَالتَّصْنِيْفِ. انظر: «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١٦/ ٥١).

(١) «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١٦/ ٥٤)

وقال الفخر الرازي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ولو تأملتَ حقَّ التأمل؛ لوجدتَ هذا الداءَ ساريـًا في عروق الأكثر من أهل الدنيا».

أي كان داء التعصب للمذاهب، وللرأي، وللفكر، وللسياسة، وللحزب، ساريًا في أكثر الناس، وكيف لو رَأى وعايَشَ وعاصَرَ هذا الوقْتَ، ورأَى فيه العجائِبَ مما هو أَدْهَى وأَمَرُّ مما كان حاصلاً في عهده؟.

وقال بعد ذلك: «ليس المراد من الآيات أنهم اعتقدوا فيهم أنهم آلهة العالم، بل المراد أنهم أطاعوهم في أوامرهم ونواهيهم»، ثم ذكر أَوْجُهًا أخرى، وقال: وكل هذه الوجوه الأربعة مشاهَدٌ وواقعٌ في هذه الأمة» اهـ(١).

❐ العاشر: تُحْمَلُ الأقوالُ المُحْتَمِلَةُ للخطأ والصواب إذا صَدَرَتْ من أهل الفضل والصلاح على أَحْسَنِ مَحْمَل وأَسْلَمِ مَقْصَد، بعد التأكد من صحة نسبة الكلام إلى قائله، دون غُلُوٍّ أو إسراف في ذلك».

قلت: فالعلماء -رحمة الله عليهم- يحكمون بالعدل والقسط على مقالات المخالفين، مع مراعاتهم مرتبةَ المخالفة، ومنهجَ المخالف وقَصْدَه، فإذا صَدَرَتْ كَلِمَةٌ مُحْتَمِلَةٌ للخطأ والصواب من عالم معروف بالانتصار للسنة، والدفاع عنها وعن أئمتها سلفا وخلفا؛ فإن العلماء لا يَحْمِلونها على المعنى السيئ المردود، إنما يَحْمِلونها ما أَمْكَنَ على بقية كلامه ومواقفه المحمودة، ومع ذلك فينصحونه بترك الكلام المُجْمل المُشْتَبِه، ولزوم المصطلحات الشرعية السالمة من هذه الاحتمالات، والناظر في كلام الأئمة

(١) «تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير» (١٦/ ٣١).

يجد على ذلك شواهدَ كثيرةً جدا، وقد توسَّعْتُ في ذكر أدلة ذلك، ونقلْتُ من كلام أهل العلم ما لا يَدَعُ مجالا للشك في ذلك في كتابي: «الجواب الأكمل على من أنْكَر حَمْل المجمل على المفصَّل».

فمن ذلك: ما جاء في «سير أعلام النبلاء»: «قال أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري -وهو الهروي- مؤلِّف كتاب «ذم الكلام»: سمعت عبدالصمد بن محمد بن محمد، سمعت أبي يقول: أنكروا على أبي حاتم بن حبان قوله: «النبوةُ العِلْمُ والعَمَلُ»، فَحَكَمُوا عليه بالزندقة، و هُجِرَ، وكُتِبَ فيه إلى الخليفة، فكَتَبَ بِقَتْلِهِ».

قال الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «قلت: هذه حكايةٌ غريبة، وابن حبان فَمِنْ كبار الأئمة، ولَسْنَا ندَّعي فيه العصمة من الخطأ، لكن هذه الكلمة التي أطلقها، قد يُطْلِقُها المسلمُ، ويُطْلِقُها الزنديقُ الفيلسوفُ، فإطلاقُ المسلم لها؛ لا ينبغي، لكن يُعْتَذَرُ عنه، فنقول: لم يُرِدْ حَصْرَ المبتدأ في الخبر، ونظيرُ ذلك قوله -عليه الصلاة والسلام-: «الحجُّ عرفةُ»، ومعلوم أنَّ الحاجَّ لا يصير بمجرَّد الوقوف بعرفة حاجًّا، بل بقي عليه فروض وواجبات، وإنما ذَكَرَ مُهِمَّ الحجِّ، وكذا هذا ذَكَرَ مُهِمَّ النبوة؛ إذْ مِنْ أَكْمَلِ صفات النبي؛ كمالُ العلم والعمل، فلا يكون أحد نبيًّا إلا بوجودهما، وليس كل من برّز فيهما نبيًّا؛ لأن النبوة مَوْهِبَةٌ من الحق تعالى، لا حِيلةَ للعبد في اكتسابها، بل بها يتولَّد العِلْمُ اللَّدُنِّي والعملُ الصالحُ، وأما الفيلسوف فيقول: النبوة مُكْتَسَبَةٌ، يُنْتِجُها العِلْمُ والعملُ، فهذا كُفْر، ولا يريده أبو حاتم أصلًا، وحاشاه،...»[1]. اهـ.

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٩٥-٩٦).

قلت: وكذلك إذا أجمل الكلامَ رجلٌ معروفٌ بالبدعة والضلالة والتلبيس والتلاعب؛ حُمِلَ مجمله الذي يريد من ورائه الإيهام والتلبيس على مفصَّلِهِ القبيح، ففي هذا الضابط من ضوابط الجرح والتعديل دفاع عن أهل الحق إذا جاء في كلامهم ما يحتَمل الحق وغيره، وإدانة لأهل الباطل، وتضييق الخناق عليهم، حتى لا يستغلُّوا الإجمال في تضليل من لا علم عندهم، ولا خبرة بمكايدهم.

❐ الحادي عشر: عدم تأثيم المجتهد إذا أخطأ في مسائل أصولية أو فرعية - أي سواء في مسائل العقيدة أو الأحكام-.. ومن باب أَوْلَى عَدَمُ تَكْفِيرِهِ أو تَفْسِيقِهِ.

قلت: نَسَبَ شيخُ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- هذا الحُكْمَ إلى السلف وأئمة الفتوى: كأبي حنيفة، والشافعي، والثوري، وداود بن علي، وغيرهم، وذكر أنهم كانوا لا يُؤَثِّمون مجتهدًا أخطأ في المسائل الأصولية والفروعية، وذكر ذلك عنهم ابن حزم وغيره، واستدل على هذا بأن أبا حنيفة والشافعي وغيرهما كانوا يَقْبَلُون شهادةَ أهل الأهواء، إلا الخطابية، ويُصَحِّحُون الصلاةَ خَلْفَهُم، والكافرُ لا تُقْبَلُ شهادتُه على المسلمين، ولا يُصَلَّى خلفه، وأنهم قالوا: هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين، وأنهم لا يُكَفِّرون ولا يُفَسّقون ولا يُؤَثِّمون أحدًا من المجتهدين المخطئين، لا في مسألة عَمَلية ولا عِلْمية.

قال أبو محمد ابن حزم – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –: «وأما من قدِمَ على ما يعتقده حلالاً مما لم يَقُمْ عليه في تحريمه حجةٌ؛ فهو معذورٌ مأجورٌ وإن كان مخطئًا، وأهلُ الأهواء معتزلِيهُّم ومرجِئيهُّم وزيديُّهم وأباضيُّهم بهذه الصفة، إلا من أخرجه

هواه عن الإسلام إلى كُفْرٍ متفقٍ على أنه كفرٌ، - وقد بينا ذلك في كتاب «الفصل» - أو من قامت عليه حجةٌ مِن نَصٍّ أو إجماعٍ، فتمادى ولم يرجع؛ فهو فاسقٌ، وكذلك القول فيمن خالف حديث النبي -صلى الله عليه وسلم- - لتقليدٍ أو قياسٍ ولا فَرْقَ - أو مَنْ سَبَّ أحدَ الصحابة -رضي الله عنهم- فإن ذلك عصبيةٌ، والعصبيةُ فسقٌ، وصَدَقَ أبو يوسف القاضي إذْ سُئِلَ عن شهادةِ مَن يَسُبُّ السَّلَفَ الصالحَ، فقال: لو ثَبَتَ عندي على رجلٍ أنه يَسُبُّ جيرانَه ما قَبِلْتُ شهادتَه، فكيف مَن يَسُبُّ أفاضلَ الأمةِ، إلا أن يكون مِن الجهل بحيثُ لم تَقُمْ عليه حُجَّةُ النصِّ بفضلهم، والنهيِ عن سَبِّهِم، فهذا لا يَقْدَحُ سَبُّهُم في دينه أصلاً، ولا ما هو أعظمُ مِن سَبِّهِم، لكن حُكْمُه أن يُعَلَّمَ ويُعَرَّفَ، فإن تمادى؛ فهو فاسقٌ، وإن عاند في ذلك اللهَ تعالى أو رسولَه -صلى الله عليه وسلم-؛ فهو كافرٌ مشركٌ، ولو أن امرأً بَدَّلَ القرآنَ مخطئاً جاهلاً، أو صَلَّى لغير القبلة؛ كذلك ما قَدَحَ ذلك في دينه عند أحدٍ من أهل الإسلام حتى تقوم عليه الحجة بذلك، فإن تمادى؛ فهو فاسقٌ، وإن عاند اللهَ تعالى ورسولَه -صلى الله عليه وسلم-؛ فهو كافرٌ مشركٌ». اهـ(١)

وقال ابن حزم - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - **أيضـاً**: «مَنْ يَشْهَدُ بقلبه ولسانه: أنه لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأن كُلَّ ما جاء به حقٌّ، وأنه بريءٌ مِن كلِّ دينٍ غيرِ دينِ محمدٍ -صلى الله عليه وسلم-؛ فهو المؤمنُ المسلمُ، ونَقْلُه واجبٌ قبولُه، إذا حَفِظَ ما يُنْقَلُ، ما لم يَمِلْ عن إيمانِه إلى كفرٍ أو فسقٍ.

وأهلُ الأهواءِ وأهلُ كلِّ مقالةٍ خالفت الحقَّ، وأهلُ كلِّ عملٍ خالفَ

(١) «الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم (١/ ١٤٩)

الحقَّ: مسلمون أخطؤوا ما لم تَقُمْ عليهم الحُجَّةُ؛ فلا يَكْدَحُ شيءٌ مِن هذا في إيمانهم ولا في عدالتِهم، بل هم مأجورون على ما دانوا به مِن ذلك وعمِلُوا أجراً واحداً إذا قصدوا به الخير، ولا إثمَ عليهم في الخطأ.

لأن الله تعالى يقول: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥﴾ ﴾ [الأحزاب:٥]، ونَقْلُهُم واجبٌ قبولُه كما كانوا، وكذلك شهادتُهم، حتى إذا قامت على أحدٍ منهم الحُجةُ في ذلك مِن نَصِّ قرآنٍ أو سُنَّةٍ ما لم تُخَصّ ولا نُسِخَتْ؛ فأيّما تمادى على التدين بخلاف الله -عَزَّوَجَلَّ- أو خلاف رسوله -صلى الله عليه وسلم- أو نَطَقَ بذلك؛ فهو كافرٌ مُرْتَدٌّ؛ لقول الله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء:٦٥]، وإنْ لم يَدِنْ لذلك بقلبه، ولا نَطَقَ به لسانُه، لكن تمادى على العملِ بخلاف القرآن والسنة؛ فهو فاسقٌ بعمله، مؤمنٌ بعقدِهِ وقولِهِ، ولا يجوز قبولُ نَقْلِ كافرٍ ولا فاسقٍ ولا شهادتِهما، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [الحجرات:٦]، وقد فَرَّقَ بعضُ السلف بين الداعية وغير الداعية.

قال أبو محمد: وهذا خطأٌ فاحشٌ، وقولٌ بلا برهانٍ، ولا يَخْلُو المخالفُ للحق مِن أن يكون معذوراً بأنه لم تَقُمْ عليه الحجةُ، أو غيرَ معذورٍ لأنه قامت عليه الحُجَّةُ، فإن كان معذوراً؛ فالداعيةُ وغيرُ الداعيةِ سواء، كلاهما معذورٌ

مأجورٌ، وإن كان غير معذورٍ لأنه قد قامت عليه الحجةُ؛ فالداعيةُ وغيرُ الداعيةِ سواء، وكلاهما إما كافرٌ كما قدمنا، وإما فاسقٌ كما وصفنا، وبالله تعالى التوفيق.

ولا فرق فيما ذكرنا بين من يخالف الحقَّ بنِحْلَةٍ أو بفتيا؛ إذْ لم يُفَرِّق اللهُ تعالى ولا رسولُه -صلى الله عليه وسلم- بين ذلك، إنما قال: ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [الأعراف:٣] عَمَّ -عَزَّوَجَلَّ- ولم يَخُصَّ.

قال بعضهم: إن الصحابة اختلفوا في الفتيا، فلم يُنْكِرُ بعضُهم على بعضٍ، بل أنكروا على من خالف في ذلك.

قلنا: ليس كما قلتم، إنما لم ينكروا على من لم تقم الحجة عليه في المسألة فقط، وأنكروا أشدَّ الإنكارِ على من خالف بعد قيام الحجة عليه، وكيف لم ينكروا وقد ضربوا على ذلك بالسيوف مَن خالفهم، فأيُّ إنكارٍ أشدُّ مِن هذا؟!

أو ليس عمرُ قد قال: والله ما مات رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم- ولا يموت حتى يكون آخِرَنَا موتًا، ولَيَرْجِعَنَّ، فَلَيُقَطِّعَنَّ أيديَ رجالٍ وأرجلَهم؛ فما قَدَحَ هذا في عدالته؛ إذْ قال مخطئًا، ثم رَجَعَ إلى الحق إذْ سمع القرآن: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الزمر:٣٠]». اهـ(١)

قال شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **في سياق كلامه عن مسألة التأبير**: «إن

(١) «الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم (٤/ ٢٣٥).

عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الدُّنْيَا بِاجْتِهَادِهِمْ؛ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُ أَحَدِهِمْ بِمُجَرَّدِ خَطَأٍ أَخْطَأَهُ فِي كَلَامِهِ، وَهَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ تَجِبُ مُوَافَقَتُهُ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ تَسْلِيطَ الْجُهَّالِ عَلَى تَكْفِيرِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُنْكَرَاتِ؛ وَإِنَّمَا أَصْلُ هَذَا مِن الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ أَئِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ؛ لِمَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ أَخْطَئُوا فِيهِ مِن الدِّينِ، وَقَد اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُهُمْ بِمُجَرَّدِ الْخَطَأِ الْمَحْضِ؛ بَلْ كُلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إلَّا رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ يُتْرَكُ بَعْضُ كَلَامِهِ لِخَطَأٍ أَخْطَأَهُ يَكْفُرُ ولا يَفْسُقُ؛ بل ولا يَأْثَمُ؛ فإن الله تعالى قال في دُعَاءِ المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة:٢٨٦] وفي «الصَّحِيحِ» عن النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «**أن اللهَ تَعَالَى قَالَ قَدْ فَعَلْت**»(١). اهـ

❑ الثاني عشر: التفريق بين المبتدع الداعي إلى بدعته، ومن ليس بداعٍ إليها.

هذا، ولقد فَرَّقَ السلفُ -رضوان الله عليهم- بين المبتدع الداعي إلى بدعته، ومن ليس بداعٍ إليها، وفَرَّقُوا في الرواية عنه، وكذا السلام عليه حَيًّا، والصلاة عليه ميتًا أحيانا، وزيارته، ومودته، والاستفادة من عِلْمِهِ في غير هذه البدعة، كأن يكون قارئًا للقرآن مُعَلِّمًا له، أو عالمًا بالأخبار، أو التواريخ، أو اللغة، ونحو ذلك.

قال أبو داود: «قلت لأحمد: لنا أقارب بخراسان يَرَوْنَ الإرجاء، فنكتب إلى خراسان نُقْرِئُهم السلام؟ قال: سبحان الله، لماذا لا تُقْرِئُهم؟»

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٠٠).

أخبرنا أبو بكر قال: حدثنا أبو داود قال: قلت لأحمد: «نُكَلِّمهم؟ قال: نعم، إلا أن يكون داعيـًا، ويُخاصِمَ فيه»(١).

وقال عبد الله: قلت لأبي: ما تقول في أصحاب الحديث يأتون الشيخ لعله يكون مرجئا، أو شيعيا، أو فيه شيء من خلاف السنة، أينبغي أن أَسْكُتَ فلا أُحَذِّرَ عنه، أو أُحَذِّرَ عنه؟ قال: إن كان يَدْعو إلى بدعة، وهو إمامٌ فيها، ويَدْعُو إليها؛ تُحَذِّرُ منه(٢).

وعن حرب بن إسماعيل قال: سمعت أحمد يقول: لا يُصَلَّى خلف من زعم أن الإيمان قولٌ إذا كان داعية(٣).

وقال الخلال: أخبرني علي بن عيسى أن حنبلاً حدثهم، قال: قلت لأبي عبد الله: رجل زَوَّجَ ابنته رجلاً، وهو لا يعلم، فإذا هو يقول بمقالة رديئة من الإرجاء. فقال: إذا كان يَغْلي في ذلك، ويدعو إليه؛ رأيتُ أن يَخْلَعَ ابنته، ولا تُقيم عنده. قلت: فَيُحْرَجُ الأبُ إذا فَعَلَ ذلك؟ قال: أرجو أن لا يُحْرَج إذا عَلِمَ ذلك منه، وتَبَيَّنَ له(٤).

وعن إسحاق بن منصور، أنه قال لأبي عبد الله: المرجئ إذا كان داعيـًا، قال: إي والله، يُجْفَى ويُقْصَى(٥).

---

(١) «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود (ص٢٧٦).

(٢) «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود (ص٢٧٦).

(٣) «السنة» للخلال (٤/ ٥١).

(٤) «السنة» للخلال (٤/ ٥٥)، وفي سنده نظر، فعلي بن عيسى لم أستطع الوقوف على حاله.

(٥) «السنة» للخلال (٤/ ٥٣).

وعن الأثرم عن أحمد قيل له: رجل قَدَرِيٌّ أَعُودُهُ؟ قال: إذا كان داعية إلى الهوى؛ فلا. قيل له: أُصَلِّي عليه؟ فلم يُجِبْ.

فقال له إبراهيم بن الحارث العبادي -وأبو عبد الله يسمع-: إذا كان صاحبَ بدعة؛ فلا تُسَلِّم عليه، ولا تُصَلِّ خلفَهُ، ولا تُصَلِّ عليه.

قال أبو عبد الله: كافأك الله يا أبا إسحاق، وجزاك خيرا(١).

قلت: المشهور أن المسلم -وإن كان فاسقًا بشهوة أو هوى- أن يُصلَّى خلفه، إذا كان سيترتب على ترْك الصلاة خلفه تركُ الجماعة، وتركُ الصلاة عليه إذا مات، إنما يكون من بعض الأئمة المشاهير لا من كل المسلمين، وسيأتي كلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بعد قليل موضِّحًا هذا الأثر.

وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي مرة أخرى عن الصلاة خلف القدري، فقال: إن كان يخاصم فيه، ويَدْعُو إليه؛ فلا يُصَلَّى خلفه(٢).

وجاء في «الكفاية»: قيل لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله، سمعتَ من أبي قطن القدري؟ قال لم أره داعيةً، ولو كان داعيةً؛ لم أَسْمَعْ منه(٣).

وعن محمد بن أبي هارون ومحمد بن جعفر أن أبا الحارث حدثهم أن أبا عبد اللّه قال: إذا كان المرجئُ داعيةً؛ فلا تُكَلِّمْه(٤).

---

(١) «أصول الاعتقاد» (٤/ ٨٠٩/ ١٣٥٩) و«السنة» للخلال (٥٦١ - ٥٦٢).

(٢) «السنة» (١١٩).

(٣) «الكفاية» (١٢٨).

(٤) «السنة» للخلال (٢/ ٣٥) (١١٥٤)، ورواية أبي داود في مسائله (ص ٤٣).

ويقول شيخ الإسلام في مَعْرِض بيان منهج أهل السنة في عدم تأثيم المجتهد -وإن أخطأ في اجتهاده-: «ولهذا يَقْبَلُون شهادةَ أهلِ الأهواء، ويُصَلُّون خَلْفَهم، ومن رَدَّها كمالكٍ وأَحْمَدَ؛ فليس مُسْتَلْزِمًا لإثمهما، لكن المقصود إنكارُ المنكر، وهَجْرُ من أَظْهَرَ البدعةَ، ولهذا فَرَّقَ أحمد وغيره بين الداعية للبدعة المُظْهِر لها وغيرِهِ، وكذلك قال الخِرَقي: ومن صَلَّى خَلْفَ من يَجْهَرُ ببدعة أو مُنْكَرٍ؛ أَعَادَ»(١). اهـ

قلت: معلوم أن المعتصم كان يمتحن العلماء -ومنهم أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بالقول بخلْق القرآن، وما كان يفعله المعتصم والواثق من تعذيب من خالفهما من العلماء... إلخ أَشَدُّ وأَقْبَحُ من الدعوة إلى هذه البدعة الكبرى، ومعلوم أن أحمد لم يترك الصلاة خلفهم، ولا خلف الأئمة الذين نصبوهم للصلاة بالناس في المساجد، فيُحْمَل كلام أحمد على المبالغة في إنكار المنكر، وعقوبة الداعي إلى البدعة بذلك، إذا كانت المصلحةُ راجحةً في ذلك حالًا ومآلًا، ولابد من فهم كلام العالم مع بقية كلامه وأحواله، ومع كلام العلماء وقواعدهم، وفي أسوأ الحالات يقال: كلٌّ يُؤْخَذُ من قوله ويُرَدُّ، لاسيما القول الذي لم يَشْتَهِرْ كغيره عند العلماء دون نكير، والله أعلم.

والشاهد هنا: هو قولُ شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بأن الإمام أحمد فَرَّقَ بين الداعية للبدعة المظهِرِ لها وغيره ممن يعتقد هذه البدعةَ ولا يَدْعُو لها، حتى الداعية للبدعة في التعامل معه تفاصيل: وفيها فرق بين الحاكم والمحكوم، والعالم الثقة في دينه وضبطه، الذي عنده علم يُضْطَرُّ إليه، أو

(١) «مجموع الفتاوى» (١٣/ ١٢٥).

يُحتاج إليه، وليس عند غيره، وكذلك المجتمع الذي يكون أهل البدعة فيه أكثر وأقوى من أهل السنة، وفيهم الدعاة إلى البدعة، مع تَدَيُّنهم واستقامتهم، ولكنهم وقعوا في البدعة عن جهل بالحق، وتأويلٍ فاسدٍ خالفوا به قول أهل السنة،... ونحو ذلك.

وقال شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَأَمَّا الصَّلَاةُ خَلْفَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، وَخَلْفَ أَهْلِ الْفُجُورِ؛ فَفِيهِ نِزَاعٌ مَشْهُورٌ، وَتَفْصِيلٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَسْطِهِ، لَكِنْ أَوْسَطُ الْأَقْوَالِ فِي هَؤُلَاءِ: أَنَّ تَقْدِيمَ الْوَاحِدِ مِنْ هَؤُلَاءِ فِي الْإِمَامَةِ لَا يَجُوزُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى غَيْرِهِ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ مُظْهِرًا لِلْفُجُورِ أَو الْبِدَعِ يَجِبُ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ، وَنَهْيُهُ عَنْ ذَلِكَ، وَأَقَلُّ مَرَاتِبِ الْإِنْكَارِ: هَجْرُهُ؛ لِيَنْتَهِيَ عَنْ فُجُورِهِ وَبِدْعَتِهِ؛ وَلِهَذَا فَرَّقَ جُمْهُورُ الْأَئِمَّةِ بَيْنَ الدَّاعِيَةِ، وَغَيْرِ الدَّاعِيَةِ؛ فَإِنَّ الدَّاعِيَةَ أَظْهَرَ الْمُنْكَرَ؛ فَاسْتَحَقَّ الْإِنْكَارَ عَلَيْهِ، بِخِلَافِ السَّاكِتِ؛ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ مَنْ أَسَرَّ بِالذَّنْبِ، فَهَذَا لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ فِي الظَّاهِرِ؛ فَإِنَّ الْخَطِيئَةَ إذَا خَفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إلَّا صَاحِبَهَا، وَلَكِنْ إذَا أُعْلِنَتْ، فَلَمْ تُنْكَرْ؛ ضَرَّت الْعَامَّةَ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْمُنَافِقُونَ تُقْبَلُ مِنْهُمْ عَلَانِيَتُهُمْ، وَتُوكَلُ سَرَائِرُهُمْ إلَى اللهِ تَعَالَى، بِخِلَافِ مَنْ أَظْهَرَ الْكُفْرَ، فَإِذَا كَانَ دَاعِيَةً؛ مُنِعَ مِنْ وِلَايَتِهِ وَإِمَامَتِهِ وَشَهَادَتِهِ وَرِوَايَتِهِ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِن النَّهْيِ عَن الْمُنْكَرِ، لَا لِأَجْلِ فَسَادِ الصَّلَاةِ، أَو اتِّهَامِهِ فِي شَهَادَتِهِ وَرِوَايَتِهِ، فَإِذَا أَمْكَنَ لِإِنْسَانِ أَلَّا يُقَدِّمَ مُظْهِرًا لِلْمُنْكَرِ فِي الْإِمَامَةِ؛ وَجَبَ ذَلِكَ، لَكِنْ إذَا وَلَّاهُ غَيْرُهُ، وَلَمْ يُمْكِنْهُ صَرْفُهُ عَن الْإِمَامَةِ، أَوْ كَانَ هُوَ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ صَرْفِهِ إلَّا بِشَرٍّ أَعْظَمَ ضَرَرًا مِنْ ضَرَرِ مَا أَظْهَرَهُ مِن الْمُنْكَرِ؛ فَلَا يَجُوزُ دَفْعُ الْفَسَادِ الْقَلِيلِ بِالْفَسَادِ الْكَثِيرِ، وَلَا دَفْعُ أَخَفِّ الضَّرَرَيْنِ بِتَحْصِيلِ أَعْظَمِ الضَّرَرَيْنِ؛ فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ جَاءَتْ بِتَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ وَتَكْمِيلِهَا، وَتَعْطِيلِ

الْمَفَاسِدِ وَتَقْلِيلِهَا بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، وَمَطْلُوبُهَا: تَرْجِيحُ خَيْرِ الْخَيْرَيْنِ إذَا لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يَجْتَمِعَا جَمِيعًا، وَدَفْعُ شَرِّ الشَّرَّيْنِ إذَا لَمْ يَنْدَفِعَا جَمِيعًا، فَإِذَا لَمْ يُمْكِنْ مَنْعُ الْمُظْهِرِ لِلْبِدْعَةِ وَالْفُجُورِ إلَّا بِضَرَرِ زَائِدٍ عَلَى ضَرَرِ إمَامَتِهِ؛ لَمْ يَجُزْ ذَلِكَ، بَلْ يُصَلِّي خَلْفَهُ، مَا لَا يُمْكِنُهُ فِعْلُهَا إلَّا خَلْفَهُ: كَالْجُمَعِ، وَالْأَعْيَادِ، وَالْجَمَاعَةِ، إذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إمَامٌ غَيْرُهُ، وَلِهَذَا كَانَ الصَّحَابَةُ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْحَجَّاجِ وَالْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيِّ وَغَيْرِهِمَا الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ؛ فَإِنَّ تَفْوِيتَ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ أَعْظَمُ فَسَادًا مِن الِاقْتِدَاءِ فِيهِمَا بِإِمَامِ فَاجِرٍ، لَا سِيَّمَا إذَا كَانَ التَّخَلُّفُ عَنْهُمَا لَا يَدْفَعُ فُجُورَهُ، فَيَبْقَى تَرْكُ الْمَصْلَحَةِ الشَّرْعِيَّةِ بِدُونِ دَفْعِ تِلْكَ الْمَفْسَدَةِ». اهـ(١)

وقال أيضـًا -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَالتَّعْزِيرُ يَكُونُ لِمَنْ ظَهَرَ مِنْهُ تَرْكُ الْوَاجِبَاتِ وَفِعْلُ الْمُحَرَّمَاتِ، كَتَارِكِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَالتَّظَاهُرِ بِالْمَظَالِمِ وَالْفَوَاحِشِ، وَالدَّاعِي إلَى الْبِدَعِ الْمُخَالِفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، الَّتِي ظَهَرَ أَنَّهَا بِدَعٌ، وَهَذَا حَقِيقَةُ قَوْلِ مَنْ قَالَ مِن السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ: إنَّ الدُّعَاةَ إلَى الْبِدَعِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ، وَلَا يُصَلَّى خَلْفَهُمْ، وَلَا يُؤْخَذُ عَنْهُم الْعِلْمُ، وَلَا يُنَاكَحُونَ، فَهَذِهِ عُقُوبَةٌ لَهُمْ حَتَّى يَنْتَهُوا؛ وَلِهَذَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الدَّاعِيَةِ وَغَيْرِ الدَّاعِيَةِ؛ لِأَنَّ الدَّاعِيَةَ أَظْهَرَ الْمُنْكَرَاتِ؛ فَاسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ بِخِلَافِ الْكَاتِمِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ شَرًّا مِن الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقْبَلُ عَلَانِيَتَهُمْ، وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إلَى اللهِ، مَعَ عِلْمِهِ بِحَالِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ،... وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «إنَّ النَّاسَ إذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ، فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ؛ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُم

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٤٢).

اللهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ»(١). فَالْمُنْكَرَاتُ الظَّاهِرَةُ يَجِبُ إِنْكَارُهَا، بِخِلَافِ الْبَاطِنَةِ؛ فَإِنَّ عُقُوبَتَهَا عَلَى صَاحِبِهَا خَاصَّةً، وَهَذَا الْهَجْرُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْهَاجِرِينَ فِي قُوَّتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ وَقِلَّتِهِمْ وَكَثْرَتِهِمْ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ زَجْرُ الْمَهْجُورِ وَتَأْدِيبُهُ، وَرُجُوعُ الْعَامَّةِ عَنْ مِثْلِ حَالِهِ، فَإِنْ كَانَت الْمَصْلَحَةُ فِي ذَلِكَ رَاجِحَةً، بِحَيْثُ يُفْضِي هَجْرُهُ إِلَى ضَعْفِ الشَّرِّ وَخِفْيَتِهِ؛ كَانَ مَشْرُوعًا، وَإِنْ كَانَ لَا الْمَهْجُورُ وَلَا غَيْرُهُ يَرْتَدِعُ بِذَلِكَ، بَلْ يَزِيدُ الشَّرُّ، وَالْهَاجِرُ ضَعِيفٌ، بِحَيْثُ يَكُونُ مَفْسَدَةُ ذَلِكَ رَاجِحَةً عَلَى مَصْلَحَتِهِ؛ لَمْ يَشْرَعِ الْهَجْرُ؛ بَلْ يَكُونُ التَّأْلِيفُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعَ مِن الْهَجْرِ، وَالْهَجْرُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعَ مِن التَّأْلِيفِ؛ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَتَأَلَّفُ قَوْمًا، وَيَهْجُرُ آخَرِينَ، كَمَا أَنَّ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خُلِّفُوا، كَانُوا خَيْرًا مِنْ أَكْثَرِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ؛ لَمَّا كَانَ أُولَئِكَ كَانُوا سَادَةً مُطَاعِينَ فِي عَشَائِرِهِمْ؛ فَكَانَت الْمَصْلَحَةُ الدِّينِيَّةُ فِي تَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ كَانُوا مُؤْمِنِينَ، -وَالْمُؤْمِنُونَ سِوَاهُمْ كَثِيرٌ- فَكَانَ فِي هَجْرِهِمْ عِزُّ الدِّينِ، وَتَطْهِيرُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ، وَهَذَا كَمَا أَنَّ الْمَشْرُوعَ فِي الْعَدُوِّ الْقِتَالُ تَارَةً، وَالْمُهَادَنَةُ تَارَةً، وَأَخْذُ الْجِزْيَةِ تَارَةً، كُلُّ ذَلِكَ بِحَسَبِ الْأَحْوَالِ وَالْمَصَالِحِ، وَجَوَابُ الْأَئِمَّةِ كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فِي هَذَا الْبَابِ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ، وَلِهَذَا كَانَ يُفَرَّقُ بَيْنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي كَثُرَتْ فِيهَا الْبِدَعُ، كَمَا كَثُرَ الْقَدَرُ فِي الْبَصْرَةِ وَالتَّنْجِيمُ بِخُرَاسَانَ، وَالتَّشَيُّعُ بِالْكُوفَةِ، وَبَيْنَ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَيُفَرَّقُ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ الْمُطَاعِينَ وَغَيْرِهِمْ، وَإِذَا عُرِفَ مَقْصُودُ الشَّرِيعَةِ؛ سُلِكَ فِي حُصُولِهِ أَوْصَلُ

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٣٣٨)، والترمذي في «سننه» (٢١٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٩٢)، وابن ماجه في «سننه» (٤٠٠٥)، وصححه شيخنا الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الصحيحة» (١٥٦٤).

الطُّرُقِ إِلَيْهِ». اهـ(١)

□ الثالث عشر: ومن قواعد أهل السنة في كيفية التعامل مع المخالف: تَفْرِقَتُهُم بين زمن القوة وزمن الضعف، أو زمن الاستخلاف وزمن الاستضعاف:

فأهل السنة إذا كانوا أقوياء؛ استطاعوا أن يَهْجُروا أهلَ البدع؛ لأن هجرهم إياهم -والحال كذلك- سيزيل المنكر، أو يُقَلِّله، بخلاف ما إذا كانت الغلبة والقوة في يد أهل البدع، فيشرع للسنِّي مداراتُهم، وتركُ التعرُّض لهم؛ لأن مواجهتهم وهجرهم لا يغيِّر من منكرهم شيئا، بل ربما زاد واستقوى.

وقد انتشر عند فئامٍ كثيرةٍ من الناس المنتسبين إلى الخير والصَّلاح هَجْرُ أهل البدع والمعاصي بإطلاق، وظنُّوا أنَّ ذلك هو هَدْيُ الشَّرع، واستأنسوا -بل استدلُّوا- عليه بفعل بعض السَّلف -رحمهم الله-.

والذي ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام: أنَّ الهجر ليس مشروعًا في كل حال؛ بل هو بحسب حال الشَّخص، والزَّمان، والمكان، وظهور السنة وأهلها وخفائهما، وكلُّ هذه الأمور تجمعها (المصلحة الشرعيَّة) فالدين جاء بتكميل المصالح أو تحصيلها، وبتعطيل المفاسد أو تقليلها، وهذا مقصد هام في الشريعة المطهرة، فلا يمكن أن تأمر بما مفسدته أكبر من مصلحته، أو تنهي عما مصلحته أكبر من مفسدته، والخطأ يقع في تقدير الناظر في الأدلة، فربما رجح ما مفسدته أكثر لجهله، أو لعدم اطلاعه على الأمر من جميع جوانبه حالًا ومآلًا.

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٠٥).

فلا بد من التفريق بين أصحاب البدع المغلَّظة وغير المغلَّظة، وبين الداعين للبدعة، والمستورين الساكتين، وبين رؤوس البدعة وبين عامتهم. ولك أن تتأمَّل في كلام أئمَّة الهدى، الذين فهموا منهج السَّلف، وكانوا أكثر الناس تطبيقًا لهذا الأمر المشروع (أعْني الهجر) ولكنَّهم لم يَغْلُوا فيه كغلو بعض الناس في هذا الزمان، بل راعُوا هذه التفاصيل والضوابط، وقد سبق قبل قليل كلام شيخ الإسلام، ولأهميته فلا بأس من إعادته وتأكيده بكلام غيره:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-(١): «وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قُوتهم وضَعْفِهم، وقِلَّتِهِم وكَثْرتهم؛ فإن المقصود به زَجْرُ المهجور وتأديبُهُ، ورجوعُ العامة عن مِثْلِ حاله.

فإن كان المصلحةُ في ذلك راجحةً، بحيث يُفْضِى هَجْرُهُ إلى ضَعْفِ الشر وخِفْيته؛ كان مشروعـًا، وان كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشَّرُّ، والهاجر ضعيف، بحيث يكون مفسدةُ ذلك راجحةً على مصلحته؛ لم يَشْرُع الهَجْرُ، بل يكون التأليفُ لبعض الناس أَنْفَعُ من الهجر، والهَجْرُ لبعض الناس أَنْفَعُ من التأليف، ولهذا كان النبي يَتَأَلَّفُ قومـًا، ويَهْجُر آخرين؛ كما أن الثلاثة الذين خُلِّفوا كانوا خيرا من أكثر المؤلَّفة قلوبهم؛ لما كان أولئك كانوا سادةً مُطَاعِين في عشائرهم؛ فكانت المصلحةُ الدينيةُ في تأليف قلوبهم، وهؤلاء كانوا مؤمنين، والمؤمنون سواهم كَثير؛ فكان في هجرهم عِزُّ الدين وتطهيرُهُم من ذنوبهم.

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٠٤).

وهذا كما أن المشروع في العدو القتالُ تارةً، والمهادنَةُ تارةً، وأَخْذُ الجزية تارةً، كُلُّ ذلك بحسب الأحوال والمصالح، وجوابُ الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مَبْنِيٌّ على هذا الأصل.

ولهذا كان يُفَرَّقُ بين الأماكن التي كَثُرَتْ فيها البدع؛ كما كَثُرَ القَدَر في البصرة، والتنجيم بخراسان، والتشيع بالكوفة، وبين ما ليس كذلك، ويُفَرَّق بين الأئمة المطاعين وغيرهم.

وإذا عُرِفَ مقصود الشريعة؛ سُلِكَ في حصوله أَوْصَلُ الطرق إليه». اهـ

وقال - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: «فصل: في مسائل إسحاق بن منصور - وذكره الخلال في «كتاب السنة» في باب مجانبة من قال: القرآن مخلوق - عن إسحاق أنه قال لأبي عبد الله: من قال: القرآن مخلوق؟ قال: أَلْحِقْ به كُلَّ بَلِيَّةٍ، قلت: فَيُظْهِرُ العداوةَ لهم أَمْ يُداريهم؟ قال: أَهْلُ خراسان لا يَقْوَوْنَ بهم.

وهذا الجواب منه مع قوله في القدرية: لو تَرَكْنا الروايةَ عن القدرية؛ لَتَرَكْناها عن أَكْثر أهل البصرة، ومع ما كان يعاملهم به في المحنة: من الدفع بالتي هي أحسن، ومخاطبتهم بالحجج، يُفَسِّر ما في كلامه وأفعاله من هجرهم، والنهي عن مجالستهم ومكالمتهم، حتى هَجَرَ في زَمَنٍ أعيانًا من الأكابر، وأمر بهجرهم لنوع ما من التجهم؛ فإن الهجرة نوع من أنواع التعزير، والعقوبة نوع من أنواع الهجرة التي هي تَرْكُ السيئات...

فالهجرة تارة تكون من نوع التقوى إذا كانت هجرا للسيئات، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾

[الأنعام:٦٨]، ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الأنعام:٦٩]، فبَيَّنَ -سبحانه- أن المتقين خلاف الظالمين، وأن المأمورين بهجران مجالس الخوض في آيات الله هم المتقون.

وتارة تكون من نوع الجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود، وهو عقوبة من اعتدى وكان ظالمًا، وعقوبة الظالم وتعزيره مشروط بالقدرة؛ فلهذا اختلف حُكْم الشرع في نَوْعَي الهجرتين: بين القادر والعاجز، وبين قِلَّةِ نوع الظالم المبتدع وكَثْرته، وقوته وضَعْفِه، كما يختلف الحكم بذلك في سائر أنواع الظلم من الكفر والفسوق والعصيان، فإن كُلَّ ما حَرَّمَهُ الله فهو ظُلْم: إما في حَقِّ الله فقط، وإما في حَقِّ عباده، وإما فيهما، وما أَمَرَ به من هَجْر الترك والانتهاء، وهجر العقوبة والتعزير: إنما هو إذا لم يكن فيه مصلحةٌ دينيةٌ راجحةٌ على فِعْلِهِ، وإلا فإذا كان في السيئة حسنةٌ راجحةٌ؛ لم تَكُنْ سيئةً، وإذا كان في العقوبة مفسدةٌ راجحةٌ على الجريمة؛ لم تَكُنْ حسنةً؛ بل تكون سيئةً؛ وإن كانت مكافِئَةً؛ لم تكُنْ حسنةً ولا سيئةً، فالهُجْران قد يكون مقصوده تَرْكَ سيئة البدعة، التي هي ظلم وذنب وإثم وفساد، وقد يكون مقصوده فِعْلَ حسنة الجهاد، والنهي عن المنكر، وعقوبة الظالمين؛ لِيَنْزَجِروا ويرتدعوا، ولِيَقْوَى الإيمانُ والعملُ الصالحُ عند أهله؛ فإن عقوبة الظالم تمنع النفوس عن ظلمه، وتحضُّها على فِعْلِ ضِدِّ ظلمه: من الإيمان والسنة، ونحو ذلك.

فإذا لم يكن في هجرانه انزجارُ أَحَدٍ، ولا انتهاءُ أَحَدٍ، بل بطلانُ كثيرٍ من

الحسنات المأمور بها؛ لم تَكُنْ هِجْرَةً مأمورا بها، كما ذَكَرَهُ أحمد عن أهل خراسان إذْ ذاك: أنهم لم يكونوا يَقْوَوْن بالجهمية، فإذا عجزوا عن إظهار العداوة لهم؛ سَقَطَ الأمر بفعل هذه الحسنة، وكان مداراتُهم فيه دَفْعُ الضرر عن المؤمن الضعيف، ولعله أن يكون فيه تأليفُ الفاجر القوي، وكذلك لما كَثُرَ القَدَرُ في أهل البصرة، فلو تُرِكَ روايةُ الحديث عنهم؛ لا نْدَرَسَ العِلْمُ والسننُ والآثار المحفوظة فيهم؛ فإذا تَعَذَّرَ إقامةُ الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعةٌ مَضَرَّتُها دون مَضَرَّة تَرْكِ ذلك الواجب؛ كان تحصيلُ مصلحة الواجب مع مفسدةٍ مرجوحةٍ معه خيرا من العَكْس.

ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل، وكثير من أجوبة الإمام أحمد وغيره من الأئمة خَرَجَ على سؤال سائلٍ قد عَلِمَ المسئولُ حالَهُ، أو خَرَجَ خطابًا لِمُعيَّنٍ، قد عَلِمَ حالَهُ؛ فيكونُ بمنزلة قضايا الأعيان الصادرة عن الرسول -صلى الله عليه وسلم- إنما يَثْبُتُ حُكْمُها في نظيرها، فإن أقواما جعلوا ذلك عامًّا؛ فاستعملوا من الهجر والإنكار ما لم يُؤمروا به، فلا يجب ولا يُسْتَحَبُّ، وربما تركوا به واجباتٍ أو مستحباتٍ، وفَعَلُوا به محرماتٍ، وآخرون أَعْرضوا عن ذلك بالكلية، فلم يَهْجُروا ما أُمِرُوا بهَجْره من السيئات البدعية؛ بل تركوها تَرْكَ المُعْرِض، لا تَرْكَ المُنْتَهِي الكارِهِ، أو وَقَعُوا فيها، وقد يتركونها تَرْكَ المنتهي الكارِهِ، ولا يَنْهَوْن عنها غيرهَمُ، ولا يعاقِبون بالهجرة ونحوها من يستحق العقوبة عليها، فيكونون قد ضَيَّعُوا من النهي عن المنكر ما أُمروا به إيجابا أو استحبابا، فهم بين فِعْلِ المنكر، أو تَرْكِ النهي عنه، وذلك فِعْلُ ما نُهوا عنه، وتَرْكُ ما أُمروا به، فهذا هذا. ودينُ الله وَسَطٌ بين الغالي فيه والجافي عنه، والله سبحانه أعلم». اهـ

وقال الإمام ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-[١] في ذِكْرِ فوائد غزوة تَبُوك، وما أعقبها من قصة الثلاثة المخلَّفين عنها -رضي الله عنهم-: «وفيه دليل أيضًا على هجران الإمامِ والعالمِ والمُطَاعِ لمن فَعَلَ ما يَسْتَوْجِبُ العَتْبَ.

ويكون هجرانُهُ دواءً له؛ بحيث لا يَضْعُفُ عن حصول الشفاء به، ولا يزيد في الكمية والكيفية عليه؛ فَيُهْلِكُه، إذِ المرادُ تأديبُهُ لا إتْلافُهُ». اهـ

وقال ابن القيم أيضًا في «الكافية الشافية»:

واهْجُرْ ولو كُلَّ الوَرَى في ذاتِهِ ∴ لا في هواك ونخْوَةِ الشيطانِ
واهْجُرْهُمُ الهَجْرَ الجميلَ بلا أَذَى ∴ إنْ لم يَكُنْ بُدٌّ من الهُجْرَانِ

❐ الرابع عشر: ومن إنصافِ أهلِ السنة أنهم لم يَقْبَلُوا غُلوَّ بعضِ مواقفيهم في ذَمِّ مخالفيهم، ولا يقولون في مخالفيهم ما ليس فيهم؛ لِيَنْفُرَ الناسُ عنهم، إنما يقتصرون على ما فيهم، دون زيادة ولا نقص.

فلم يكن أهل السنة يكيلون المدْحَ أو القدْحَ جزافًا، بل يَقْرِنُون ذلك بكثير من التحفُّظ والورع، والسبب في ذلك: أنهم بَنَوْا منهجَهم على ميزان الاتباع لمنهج أهل السنة، وليس على التعصب للأشخاص؛ إذ كل إنسان -مهمًا كان- يُؤْخَذُ من قوله ويُتْرَكُ سوى رسولِ الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

قال القرافي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «أربابُ البدعِ والتصانيفِ المُضِلَّةِ ينبغي أن يُشْهِرَ الناسُ فَسَادَهَا وعَيْبَهَا، وأنهم على غير الصواب؛ ليَحْذَرَها الناسُ الضعفاءُ،

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٥٧٨).

فلا يقعوا فيها، ويُنَفَّر عن تلك المفاسد ما أمكن، بشرط أن لا يُتَعَدَّى فيها الصِّدْقُ، ولا يُفْتَرَى على أهلها من الفسوق والفواحش ما لم يفعلوه، بل يُقْتَصَرُ على ما فيهم من المُنَفِّرات خاصة، فلا يقال على المبتدع: إنه يَشْرَبُ الخمر، ولا أنه يَزْني، ولا غير ذلك مما ليس فيه، وهذا القِسْمُ داخلٌ في النصيحة، غير أنه لا يتوقف على المشاورة، ولا مقارنة الوقوع في المفسدة، ومن مات من أهل الضلال، ولم يترك شيعةً تُعَظِّمُه، ولا كُتُبًا تُقْرَأ، ولا سَبَبًا يُخْشَى منه إفسادٌ لغيره؛ فينبغي أن يُسْتَر بسِتْرِ الله تعالى، ولا يُذْكَر له عَيْبٌ أَلْبَتَّةَ، وحسابُهُ على الله تعالى،... فالأصلُ اتِّبَاعُ هذا إلا ما اسْتَثْناه صاحبُ الشرع». اهـ(١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- وهو يتكلَّم عن الجهم: «كَأَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ الهروي صَاحِبِ كِتَابِ «ذَمِّ الْكَلَامِ» فَإِنَّهُ مِن الْمُبَالِغِينَ فِي ذَمِّ الْجَهْمِيَّة لِنَفْيِهِم الصِّفَاتِ، وَلَهُ كِتَابُ «تَكْفِيرُ الْجَهْمِيَّة» وَيُبَالِغُ فِي ذَمِّ الْأَشْعَرِيَّةِ، مَعَ أَنَّهُمْ مِنْ أَقْرَبِ هَذِهِ الطَّوَائِفِ إلَى السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ، وَرُبَّمَا كَانَ يَلْعَنُهُمْ. وَقَدْ قَالَ لَهُ بَعْضُ النَّاسِ - بِحَضْرَةِ نِظَامِ الْمُلْكِ - أَتَلْعَنُ الْأَشْعَرِيَّةَ؟ فَقَالَ: أَلْعَنُ مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ فِي السَّمَوَاتِ إلَهٌ، وَلَا فِي الْمُصْحَفِ قُرْآنٌ، وَلَا فِي الْقَبْرِ نَبِيٌّ، وَقَامَ مِنْ عِنْدِهِ مُغْضَبًا، وَمَعَ هَذَا فَهُوَ فِي مَسْأَلَةِ إرَادَةِ الْكَائِنَاتِ وَخَلْقِ الْأَفْعَالِ: أَبْلَغُ مِن الْأَشْعَرِيَّةِ؛ لَا يُثْبِتُ سَبَبًا وَلَا حِكْمَةً»(٢). اهـ

وشيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بنى هذا على أصلٍ ثابتٍ عنده، وهو

(١) «الفروق» (٤/ ٣٦٢).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٤/ ٣٥٤).

تفاوتُ الطوائفِ في القُرْب والبُعْد من الحق، فَيَسْلُك مع الأشاعرة هذا المَسْلَكَ.

قال شيخ الإسلام مُعَلِّقًا على مسألة تأثُّر الأشاعرة بالمعتزلة والمعتزلة بالفلاسفة: «مع أنه يمكن بيانُ أنَّ قولَ الأشعري أَقْرَبُ إلى صريح المعقول من قول المعتزلة، كما يمكن أن يُبَيَّنَ أن قول المعتزلة أَقْرَبُ إلى صريح المعقول من قول الفلاسفة، لكن هذا يفيد أن هذا القول أقرب إلى المعقول وإلى الحق، ولا يفيد أنه هو الحق في نفس الأمر، فهذا ينتفع به من ناظر الطاعن على الأشعرية من المعتزلة، والطاعن على المعتزلة من الفلاسفة، فَتُبَيِّنُ له أن قول هؤلاء خير من قول أصحابك، فإنه كما أن كل من كان أقرب إلى السنة؛ فقوله أقرب إلى الأدلة الشرعية؛ فكذلك قوله أقرب إلى الأدلة العقلية، ولا ريب أن هذا مما ينبغي سلوكه، فكل قول - أو قائل - كان إلى الحق أقرب؛ فإنه يُبَيَّنُ رجحانه على ما كان عن الحق أَبْعَدَ، ألا ترى أن الله تعالى لما نَصَرَ الرومَ على الفرس - وكان هؤلاء أهلَ الكتاب، وهؤلاء أهلَ أوثان - فَرِحَ المؤمنون بنصْر الله لمن كان إلى الحق أَقْرَبَ على من كان عنه أَبْعَدَ، وأيضًا فيمكن القريب إلى الحق أن ينازع البعيد عنه في الأصل الذي احتج به عليه البعيد، وأن يوافق القريب إلى الحق للسلف الأول الذين كانوا على الحق مطلقًا». اهـ(١)

ويقول -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بعد كلام طويل عن الأشاعرة، وتحذير العلماء منهم: «ثم إنه ما من هؤلاء إلا من له في الإسلام مساعٍ مشكورةٌ، وحسناتٌ مبرورةٌ،

(١) انظر: «درء التعارض» (٧/ ٢٣٨-٢٣٩).

وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع، والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على مَنْ عَرَفَ أحوالهم، وتَكَلَّمَ فيهم بِعِلْمٍ وصِدْقٍ وعَدْلٍ وإنصافٍ، لكن لما الْتَبَسَ عليهم هذا الأصلُ المأخوذُ ابتداء من المعتزلة، وهم -أي الأشاعرة- فضلاءُ عقلاءُ؛ احتاجوا إلى طَرْدِهِ والتزام لوازمه؛ فلَزِمَهُم بسبب ذلك من الأقوال ما أَنْكَره المسلمون من أهل العلم والدين، وصار الناس بسبب ذلك: منهم من يُعَظِّمُهم لما لهم من المحاسن والفضائل، ومنهم من يذمهم لما وقع في كلامهم من البدع والباطل، وخيرُ الأمور أوسطُها، وهذا ليس مخصوصاً بهؤلاء، بل مثل هذا وقع لطوائف من أهل العلم والدين، والله تعالى يتقبل من جميع عباده المؤمنين الحسنات، ويتجاوز لهم عن السيئات. ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر:١٠]». اهـ(١)

أما أبو الحسن الأشعري نفسه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فكلامه حوله كثير:

ففي مَعْرِضِ دفاعه عنه ذكر أنه: «ابْتُلِيَ بطائفتين: طائفة تُبْغِضُه وطائفة تُحِبُّه، كل منهما يَكْذِب عليه، ويقول: إنما صَنَّفَ هذه الكُتُبَ تَقِيَّةً، وإظهاراً لموافقة أهل الحديث والسنة من الحنبلية وغيرهم، وهذا كَذِبٌ على الرجل؛ فإنه لم يوجَدْ له قولٌ باطنٌ يخالف الأقوالَ التي أظهرها، ولا نَقَل أحد من خواص أصحابه ولا غيرهم عنه ما يناقض هذه الأقوالَ الموجودةَ في

(١) انظر: «درء التعارض» (٢/ ١٠٢-١٠٣).

مصنفاته، فدعوى المُدَّعِي أنه كان يُبْطِن خلافَ ما يُظْهِرُ: دعوى مردودةٌ شرعـًا وعقلاً، بل مَنْ تَدَبَّرَ كلامَهُ في هذا الباب - في مواضع - تَبَيَّنَ له قَطْعـًا أنه كان يَنْصُرُ ما أظهره، ولكن الذين يحبونه ويخالفونه في إثبات الصفات الخبرية يَقْصُدون نَفْيَ ذلك عنه؛ لئلا يقال: إنهم خالفوه، مع كون ما ذهبوا إليه من السنة قد اقتدوا فيه بحجته التي على ذِكْرِها يُعَوِّلون، وعليها يعتمدون».

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «والفريق الآخر: دافعوا عنه؛ لكونهم رأوا المنتسبين إليه لا يُظْهرون إلا خلاف هذا القولِ، ولكونهم اتهموه بالتقية، وليس كذلك، بل هو انتصر للمسائل المشهورة عند أهل السنة التي خالفهم فيها المعتزلة: كمسألة الرؤية، والكلام، وإثبات الصفات، ونحو ذلك، لكن كانت خِبْرَتُهُ بالكلام مُفَصَّلةً، وخِبْرَتُهُ بالسنة مُجْمَلَةً، فلذلك وافق المعتزلَةَ في بعض أصولهم التي الْتَزَموا لأجلها خلافَ السنة...». اهـ(١)

كما دافَعَ عن الأشعري -رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ- فيما نُسِبَ إليه من أنه يقول: إن الله لم يكن قادراً على الفعل في الأزل».

وبَيَّنَ شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أن «مَنْ يُبْغِضُ الأشعريَّ ينسِبُ إليه هذا؛ لتنفر عنه قلوب الناس». اهـ(٢)

وكثيراً ما يشير شيخ الإسلام إلى أنه أَقْرَبُ إلى منهج السلف الصالح من

(١) المسألة المصرية في القرآن، «مجموع الفتاوي» (١٢/ ٢٠٤).
(٢) «درء التعارض» (٢/ ٢٦٤).

كثير ممن أتى بعده(١).

وكثيراً ما يَنْقُل من كُتب الأشعري، ويَسْتَشْهِد بأقواله(٢).

وأما كلامه عن الجويني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-؛ فإنه يدافع عنه على الرغم من كونه ممن مال إلى المعتزلة أكثر ممن سبقه من الأشاعرة، وبعد أن نقل عنه الأقوال في الكلام، ونِسْبَتَهُ -أي الجويني- إلى أهل السنة ما ليس من مذهبهم؛ رَدَّ عليه شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- وقال: «وأبو المعالي وأمثالُهُ أَجَلُّ من أن يَتَعَمَّد الكذب، لكنَّ القولَ المَحْكِيَّ قد يُسْمَع من قائل لم يَضْبِطْهُ، وقد يكونُ القائلُ نفسُه لم يُحَرِّرْ قولَهُم»(٣).

ويَذْكُر شيخُ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- نحو هذا في مناسبة أخرى، ويرى أن الجويني لم يتعمد الكَذِبَ؛ لكنه كان قليلَ المعرفة بحال أهل السنة(٤).

ويحتج بأقواله ويصححها في معرض ردوده على الجهمية(٥)، وابنِ

(١) انظر: «شرح الأصفهانية» (ص: ٧٧-٧٨)، و«درء التعارض» (٢/ ٣٠٨).
(٢) انظر مثلاً: «القاعدة المراكشية» (ص: ٦٧-٧١)، - ط دار طيبة - و«نقض التأسيس» المطبوع (٢/ ٥٣٣-٥٣٤)، و«مجموع الفتاوي» (٤/ ٢٥٧)، و«درء التعارض» (١/ ٢٥٦-٢٦١)، و«التسعينية» (ص: ٤١).
وانظر: «موقف ابن تيمية من الأشاعرة» (٢/ ٧١٤).
(٣) انظر: «درء التعارض» (٢/ ٣١٠).
(٤) انظر: «التسعينية» (ص: ٢٤٩).
(٥) انظر: «درء التعارض» (٥/ ١٨٦-١٩٠).

رُشْدٍ(١).

وأما كلامه عن الغزالي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-؛ فقد بَيَّن أن الغزالي لا يتعمد الكذب، ولذلك لما نَسَبَ الغزالي إلى الإمام أحمد -رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ- أنه يقول بالتأويل؛ رَدَّ عليه شيخُ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بأنه: «نَقَلَهُ عن مجهولٍ لا يُعْرَف، وذلك المجهولُ أَرْسَلَهُ إرسالاً عن أحمد، ولا يتنازع من يَعْرِفُ أَحْمَدَ وكلامَهُ أن هذا كَذِبٌ مُفْتَرَىً عليه، ونصوصُهُ المنقولةُ عنه بنقل الثقات الأثبات المتواتر عنه تَرُدُّ هذا الهذيانَ الذي نَقَلَهُ عنه، بل إذا كان أبو حامد يَنْقُل عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وعن الصحابة والتابعين من الأكاذيب ما لا يُحْصِيه إلا الله؛ فكيف ما يَنْقُله عن مثل أحمد»؟!

ثم يُعَقِّب شيخُ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **مدافعًا عن الغزالي**: «ولم يَكُنْ ممن يَتَعَمَّد الكَذِبَ، كان أَجَلَّ قَدْراً من ذلك، وكان من أعظم الناس ذكاء، وطلباً للعلم، وبحثاً عن الأمور، ولِمَا قاله كان من أعظم الناس قَصْداً للحق، وله من الكلام الحَسَنِ المقبول أشياءُ عظيمةٌ، بليغةٌ، ومن حُسْنِ التقسيم والترتيب ما هو به من أَحْسَنِ المصنِّفين، لكنَّ كَوْنَهُ لم يَصِلْ إلى ما جاء به الرسولُ من الطرق الصحيحة؛ كان يَنْقُلُ ذلك بحسب ما بَلَغَهُ، لاسيما مع هذا الأصل، إذْ جَعَلَ النُّبُوَّاتِ فَرْعاً على غيرها»(٢).

وقال الحافظ الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «قَالَ الحَاكِمُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ صَالِحِ

(١) انظر: المصدر السابق (٩/ ١١٠-١١٢).
(٢) «نقض التأسيس» (٣/ ١٠٠).

ابنِ هَانِئٍ، سَمِعْتُ ابْنَ خُزَيْمَةَ يَقُوْلُ: مَنْ لَمْ يُقِرَّ بِأَنَّ اللهَ عَلَى عَرشِه قَدِ اسْتوَى فَوْقَ سَبعِ سَمَاوَاتِه؛ فَهُوَ كَافِرٌ حَلاَلُ الدَّمِ، وَكَانَ مَالُهُ فَيْئًا».

«قُلْتُ: مَنْ أَقَرَّ بِذَلِكَ تَصْدِيْقًا لِكِتَابِ اللهِ، وَلأَحَادِيْثِ رَسُوْلِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَآمَنَ بِهِ مُفَوِّضًا مَعْنَاهُ إِلَى اللهِ وَرَسُوْلِهِ، وَلَمْ يَخُضْ فِي التَّأْوِيْلِ، وَلاَ عَمَّقَ؛ فَهُوَ المُسْلِمُ المُتَّبِعُ، وَمَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ، فَلَمْ يَدْرِ بِثُبُوْتِ ذَلِكَ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَهُوَ مُقَصِّرٌ، وَاللهِ يَعْفُو عَنْهُ، إِذْ لَمْ يُوجِبِ اللهُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حِفظَ مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ، وَمَنْ أَنكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ العِلْمِ، وَقَفَا غَيْرَ سَبِيْلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَتَمَعقَلَ عَلَى النَّصِّ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الضَّلاَلِ وَالهَوَى.

وَكَلاَمُ ابْنِ خُزَيْمَةَ هَذَا -وَإِنْ كَانَ حَقًّا- فَهُوَ فَجٌّ، لاَ تَحْتَمِلُهُ نُفُوْسُ كَثِيْرٍ مِنْ مُتَأَخِّرِي العُلَمَاءِ»[1]. اهـ

قلت: كلام ابن خزيمة -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- محمول على من بان له الحق؛ لكن تركه عنادًا وجدالًا بالباطل، أو استهزاءً بأهله، وكراهية لما عليه أهل السنة، وانشراح صدرٍ بما عليه أهل البدعة، وهذا من الحكم المطلق، وفَرْقٌ بينه وبين الحكم على المعيَّن كما هو معلوم، والله أعلم.

وأهل السنة على تفويض الكيفية لا المعنى، وإلا فمعنى الأسماء والصفات في اللغة التي نزل بها القرآن الكريم معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، كما قال ربيعة بن أبي عبد الرحمن ومالك بن أنس

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٣٧٣).

-رَحِمَهُمَاٱللَّهُ- وهذا هو المراد من قول الحافظ الذهبي -رَحِمَهُٱللَّهُ- وإذا كان قوله: «مفوِّضا معناه» سيُحْمل على المعنى اللغوي الذي تشهد له لغة القرآن، فليس إطلاقه هذا مقبولا؛ لإيهامه، وإنما المراد عدم الخوض في الكيفية، أما المعنى اللغوي الذي تشهد به لغة العرب، التي نزل بها القرآن، أي المعنى اللغوي للأسماء والصفات؛ فمعلوم من لغة العرب وكلام علماء السنة، ولله الحمد، والله أعلم.

وها هو الحافظ الذهبي -رَحِمَهُٱللَّهُ- يبين أن بُغْضَ المبتدعة بلا ميزانٍ شرعيٍّ أَدَّى بالبعض إلى تجاوز طريقة السلف، والعدول عن النهج السَّوِيِّ، فقال في ترجمة يحيى بن عمار -رَحِمَهُٱللَّهُ-: «وكان مُتَحَرِّقًا على المبتدعة والجهمية، بحيث يؤول به ذلك إلى تجاوز طريقة السلف، وقد جعل الله لكل شيء قَدْرا». اهـ(١)

وفي ترجمة ابن منده -رَحِمَهُٱللَّهُ- **ذكر الحافظ الذهبي** -رَحِمَهُٱللَّهُ-: أنه نهى عن الدخول على بعض من وقع في مخالفة مذهب السلف في أمور تخصُّ الاعتقاد، وقال (أي: ابن منده): «على الداخل عليهم أُحَرِّجَ أن يَدْخُلَ مجلسنا، أو يَسْمَعَ منا، أو يَرْوِيَ عنا، فإن فعل؛ فليس هو منا في حِلّ».

فَعَلَّقَ الحافظ الذهبي -رَحِمَهُٱللَّهُ- على ذلك، فقال: «قلت: ربما آل الأمر بالمعروف بصاحبه إلى الغضب والحِدَّة؛ فيقع في الهجران المُحَرَّم، وربما أَفْضَى ذلك إلى التكفير والسعي في الدم». اهـ(٢)

(١) «السير» للذهبي -رَحِمَهُٱللَّهُ- (١٧/ ٤٨١).
(٢) «السير» للذهبي -رَحِمَهُٱللَّهُ- (١٧/ ٤١).

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «فَهَل بعد هَذَا الْوَعيد من مزِيد فِي التهديد؟ وَلَعَلَّ الشَّيْطَان يُزَيِّن لمن اتَّبَعَ هَوَاهُ، وَرمى بالْكفْر وَالْخُرُوج من الْإِسْلَام أَخَاهُ، أَنه تكلَّم فِيهِ بِحَق ورماه، وَأَنه من بَاب الْجرْح وَالتَّعْدِيل، لَا يَسَعُهُ السُّكُوتُ عَن الْقَلِيل من ذَلِك، فَكيف بالجليل؟! هَيْهَات هَيْهَات؛ إِنَّ فِي مجَال الْكَلَام فِي الرِّجَال عَقَباتٍ، مُرْتَقِيها على خَطَرٍ، ومُرْتَقِبُها هَوَىً لَا مَنْجَى لَهُ من الإثم والوِزْر، فَلَو حاسَبَ نَفسَهُ الرَّامِي أَخَاهُ: مَا السَّبَب الَّذِي هاج ذَلِك؟ لتحَقّق أَنه الْهوى الَّذِي صَاحِبُهُ هَالك». اهـ(١)

❐ الخامس عشر: أن الولاء والبراء، والحب والبغض، والمدح والذم، كل ذلك يتبعَّض في تنزيله على المسلم بحسب ما فيه من خيرٍ وشرٍّ، وطاعةٍ ومعصيةٍ، وإيمانٍ وفجورٍ، وسنةٍ وبدعةٍ، فليس عند أهل السنة بُغْضٌ مُطْلَقٌ أو بَرَاءٌ مُطْلَقٌ إلا للكفار، ومع ذلك يكون بالعدْل فيهم لا بالجور والظلم، فكيف بالمسلمين؟.

ويظن كثير من الناس أن الولاء والبراء، والمدح والذم كُتْلَةٌ واحدةٌ صلْبةٌ لا تتجزَّأ، فالشخص عندهم إما هذا أو هذا فقط، وأن من أَحَبَّهُ؛ والاه موالاةً تامَّةً، ومن أَبْغَضَه؛ أَبْغَضَه بُغضًا تامًّا، أو عاداه معاداة تامة، وكذا في المدح والذم، وأن أي تَبَعُّض في ذلك؛ فهو نَقْصٌ في إيمانِ وسُنِّيةِ فاعِلِه في نظر الغلاة المسرفين المتهوِّرين، وهذا الظن من تزيين الشيطان، ولا يُغني عن الحق شيئًا.

والمقرَّر عند أهل السنة والاعتدال: أن من حقَّق الإيمان التام؛ فله الولاء الْمُطْلَقُ، ومن كان كافرًا، فيُتَبرَّأُ منه براءة مطلقة، لكن المؤمن الذي معه أَصْل

(١) «الرد الوافر» (ص: ١٣).

الإيمان، إلا أنه وقع في مخالفة معلومة، إما عن شهوة، أو شبهة، فالأُولى هي المعصية، والثانية هي البدعة، ومراتبُ كل منهما متفاوتة كِبَرًا وصِغَرًا، وغِلْظَةً وخِفّةً، وهل هذا المؤمن الذي وقع في ذلك وقع عن علم وبصيرة أو جهل وتأويل أو تقليد سائغ؟ فهذا المؤمن معه أصل الإيمان، أو أصْله وجُزْءٌ آخر معه من الإيمان، ومعه من المخالفة بقَدْرِها، فَيُحَبُّ أو يُوالَى، ويُوصَل، ويُنْصَر، ويُمْدَح -إن احتيج لذلك- بحسب ما معه من الإيمان، والطاعة، والسُّنَّة، وكذا يُبْغَض، ويُهجَر، ويُذَم -إن احتيج إلى ذلك- بِقَدْرِ ما عنده من الشرِّ، والمعصية، والبدعة.

وهذا هو ميزان العدْل، أما الولاءُ المطلَقُ؛ فهو مذهب أهل الإرجاء، الذين يَرَوْن أن المعصية لا تَضُرُّ الإيمانَ، والبراءةُ المطلقةُ مذهبُ الخوارج الوعيدية الذين يَرَوْنَ أن المعصية تزيل الإيمان، وكِلا طَرَفَيْ قَصْدِ الأمورِ ذَمِيمُ!!!

وهذا ميزان العدل في الدنيا والآخرة، يقول الله -عَزَّوَجَلَّ قَدْرُه-: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨ ﴾ [الزلزلة:٧، ٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وإذا اجْتَمَعَ في الرجل الواحد خيرٌ وشَرٌّ، وفجورٌ وطاعة ومعصية، وسُنّةٌ وبدعةٌ؛ استحقَّ من الموالاة والثواب بِقَدْر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسَب ما فيه من الشر، فَيَجْتَمِعُ في الشخص الواحد موجباتُ الإكرامِ والإهانةِ، فَيَجْتَمِعُ له من هذا وهذا، كاللِّصِّ الفقير: تُقْطَعُ يَدُهُ لِسَرِقَتِهِ، ويُعْطَى من بيت المال ما

يكْفِيه لحاجته، هذا هو الأَصْلُ الذي اتَّفَق عليه أهلُ السنة والجماعة، وخالفهم الخوارجُ والمعتزلةُ ومن وافقهم عليه، فلم يجعلوا الناسَ إلا مُسْتَحِقًّا للثوابِ فقط، وإلا مُسْتَحِقًّا للعقابِ فقط، وأهلُ السنة يقولون: إن الله يُعَذّب بالنار مِنْ أهل الكبائر مَنْ يُعَذِّبه، ثم يُخْرِجُهم بشفاعةِ مَنْ يأْذَنُ له في الشفاعة بِفَضْلِ رحمته...». اهـ(١)

وقال أيضًا -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وكثير من الناس إذا عَلِم من الرجل ما يُحِبُّهُ؛ أحبَّ الرجلَ مطلقًا، وأَعْرَضَ عن سيئاته، وإذا عَلِم منه ما يُبْغِضُه؛ أَبْغَضَه مطلقًا، وأَعْرَضَ عن حسناته، وهذا من أقوال أهل البدع، والخوارج، والمعتزلة، والمرجئة».

قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وأهل السنة يقولون ما دلَّ عليه الكتابُ والسنةُ والإجماعُ، وهو: أن المؤمن يَسْتَحِقُّ وعْدَ الله وفضْلَهُ، والثوابَ على حسناته، ويَسْتَحِقُّ العقابَ على سيئاته؛ فإن الشخص الواحد يجتمع فيه ما يُثاب عليه، وما يُعاقَب عليه، وما يُحْمَد عليه، وما يُذَمُّ عليه، وما يُحَبُّ منه، وما يُبْغَض منه، فهذا وهذا». اهـ(٢)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وهذا مذهبُ أهل السنة والجماعة، بخلاف الخوارج، والمعتزلة، وبخلاف المرجئة والجهمية؛ فإن أولئك يميلون إلى جانب، وهؤلاء يميلون إلى جانب، وأهل السنة والجماعة وَسَطٌ...». اهـ(٣)

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٠٩-٢١٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١١/ ١٥-١٦).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٩٤-٩٥).

⇦=

قلت: فتأمل هذا الفهم الرائق الجامع للإسلام من جميع جوانبه، ولا تبالي بأهل الإفراط والتفريط، كغلاة التجريح في زماننا، ولما كان اتجاههم يخالف إجماعَ أهل السنة، والفطرةَ؛ اختلفوا في الأشخاص؛ فتفرّقوا فِرَقا وأحزابا، وكلما مَرّ حدثٌ عامٌّ، واختلفوا في تقييمه والحكم على أهله؛ ازدادوا تفرُّقا وشتاتا، وتجريحا لبعضهم، وكلما طال بهم الوقتُ على المخالف لهم مؤخرا، أشدَّ ضلالا وانحرافا من المخالف الأول، الذي فارقوه سويًّا، وهكذا الباطل يفعل بأهله، وكم مَرَّ عل علماء أهل السنة من خلافاتٍ وأحداثٍ عبْر هذه القرون التي بيننا وبينهم، ومع ذلك لا زالوا -في الجملة- على كلمة سواء؛ وإن اختلفوا في فهم بعض المسائل، وهذا مما ميَّز جماعة أهل السنة عبر تلك القرون عن غيرهم من أهل البدع والأهواء، فأهل الأهواء يتفرقون كل جيل، حتى يكفِّر أو يبدِّع الرجُل أباه، فالمخالفون لنا في زماننا ينكرون بحال أهل البدع من قبل، ونسأل الله أن يزيدنا بصيرة ولزومًا لمنهج أهل السنة والجماعة حتى نلقاه غير آثمين ولا مُبدِّلين. آمين!!

وقال ابن أبي العز -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَالْحُبُّ وَالْبُغْضُ بِحَسَبِ مَا فِيهِمْ مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَإِنَّ الْعَبْدَ يَجْتَمِعُ فِيهِ سَبَبُ الْوِلَايَة وَسَبَبُ الْعَدَاوَة، وَالْحُبُّ وَالْبُغْضُ، فَيَكُونُ مَحْبُوبًا مِنْ وَجْه مَبْغُوضًا مِنْ وَجْه، وَالْحُكْمُ لِلْغَالِبِ. وَكَذَلِكَ حُكْمُ الْعَبْدِ عِنْدَ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ قَدْ يُحِبُّ الشَّيْءَ مِنْ وَجْه وَيَكْرَهُه مِنْ وَجْه آخَرَ، كَمَا قَالَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّه

=
وبنحوه في «منهاج السنة» (٤/ ٥٤٣-٥٤٤)، و«مجموع الفتاوى» و(٣/ ٢٨٣)، (٤/ ١٥٤)، و(٢٨/ ٢٠٨)، و(٣٥/ ٩٤)، وغير ذلك من مواضع من كتبه رَحِمَهُ ٱللَّهُ

-عَزَّوَجَلَّ-: «**وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُه تَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ؛ يَكْرَه الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَه مَسَاءَتَه، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ**». فَبَيَّنَ أَنَّهُ يَتَرَدَّدُ؛ لِأَنَّ التَّرَدُّدَ تَعَارُضُ إِرَادَتَيْنِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ مَا يُحِبُّ عَبْدُه الْمُؤْمِنُ، وَيَكْرَه مَا يَكْرَهُه، وَهُوَ يَكْرَه الْمَوْتَ، فَهُوَ يَكْرَهُه، كَمَا قَالَ: «**وَأَنَا أَكْرَه مَسَاءَتَه**»، وَهُوَ -سُبْحَانَهُ- قَضَى بِالْمَوْتِ، فَهُوَ يُرِيدُ كَوْنَه، فَسَمَّى ذَلِكَ تَرَدُّدًا، ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ وُقُوعِ ذَلِكَ؛ إِذْ هُوَ مُفْضٍ إِلَى مَا هُوَ أَحَبُّ مِنْهُ». اهـ(١)

وقال الشيخ سليمان بن سحمان -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «الشخص الذي يُحَبُّ جُمْلَةً هو من آمن بالله ورسوله، وقام بوظائف الإسلام ومبانيه العظام: عِلْماً وعَمَلاً واعتقاداً، وأَخْلَصَ أعمالَهُ وأقوالَهُ، وانْقَاد لأوامر الله، وانْتَهَى عما نهى الله عنه ورسولُه، وأَحَبَّ في الله ووالى في الله، وأبغض في الله، وعادى في الله، وقَدَّمَ قَوْلَ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على قول كل أحد كائناً من كان، إلى غير ذلك من القيام بحقوق الإسلام وشرائعه، وأما الذي يُحَبُّ مِنْ وَجْهٍ ويُبْغَضُ من وَجْهٍ آخر: فهو المسلمُ الذي خَلَطَ عملاً صالحاً وآخر سيئاً، فَيُحَبُّ ويوالَى على قَدْرِ ما معه من الخير، ويُبْغَضُ ويُعَادَى على قَدْرِ ما معه من الشر، ومن لم يَتَّسِعْ قلبُهُ لهذا؛ كان ما يُفْسِدُ أَكْثَرَ مما يُصْلِح، وهلاكُهُ أقربَ إليه من أن يُفْلِح، وإذا أردْتَ الدليلَ على ذلك؛ فهذا عبد الله «حمار» وهو رجل من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يَشْرَبُ الخَمْرَ، فأُتِيَ به إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلَعَنَهُ رجلٌ، وقال: ما أَكْثَرَ ما يُؤْتَى به، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «**لا تَلْعَنْهُ؛ فإنه**

(١) «شرح الطحاوية» - ط الأوقاف السعودية (ص: ٣٧٧).

يحب الله ورسوله» مع أنه لَعَنَ الخمرَ وشاربَها وبائعَها وعاصِرَها ومُعْتَصِرَها وحامِلَها والمحمولَةَ إليه، وتأمْل قصةَ حاطب بن أبي بلتعة، وما فيها من الفوائد؛ فإنه هاجر إلى الله ورسوله، وجاهد في سبيله، لكن حَدَثَ منه أنه كَتَبَ بِسِرِّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى المشركين من أهل مكة، يخبرهم بشأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومسيره لجهادهم؛ ليتَّخِذَ بذلك يداً عندهم، يَحْمي بها أهله ومالَهُ بمكة، فنزل الوحي بخبره، وكان قد أعطي الكتاب ظَعِينَةً، جَعَلَتْهُ في شَعْرها، فأرسل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عليـًا والزبير في طلب الظعينة، وأخبرهما أنهما يجدانها في «روضة خاج»، فكان ذلك، فتهدداها حتى أخرجَت الكتابَ من ضَفَائرها، فأَتَيَا به رسولَ الله -صلى الله عليه وسلم- فدعا حاطبَ بنَ أبي بلتعة، فقال له: «**ما هذا؟**» فقال: يا رسول الله، لم أَكْفُرْ بعد إيمان، ولم أَفْعَلَ هذا رغبةً عن الإسلام، وإنما أردتُ أن تكون لي عند القوم يَدٌ أَحْمِي بها أهلي ومالي، فقال -صلى الله عليه وسلم-: «**صَدَقَكُم؛ خَلُّوا سبيلَهُ**» واستأذن عمرُ في قَتْلِه، فقال: دَعْني أَضْرِبْ عُنُقَ هذا المنافق، فقال: «**وما يُدْرِيك، أن الله اطَّلَع على أهل بدر، فقال: اعْمَلُوا ما شِئْتُمْ؛ فقد غَفَرْتُ لكم**» وأنزل الله في ذلك صَدْرَ سورة الممتحنة، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة:١] الآيات، فدخل حاطب في المخاطبة باسم الإيمان، وَوَصَفَهُ به، وتناولَهُ النهيُ بعمومه، وله خصوصُ السبب الدالُّ على إرادته، مع أن في الآية الكريمة ما يُشْعِر أن فِعْلَ حاطبٍ نَوْعُ موالاةٍ، وأنه أَبْلَغُ بالمودة، فإنَّ كل مَنْ فَعَلَ ذلك؛ قد ضَلَّ سواءَ السبيل، لكن قوله: «**صَدَقَكُم، خَلّوا سبيلَهُ**» ظاهر في أنه لا يَكْفُر بذلك؛ إذْ كان مؤمنـًا بالله ورسوله، غَيْرَ شَاكٍّ ولا مرتابٍ،

وإنما فعل ذلك لغرض دنيوي، ولو كَفَرَ لما قيل: «**خَلُّوا سبيلَهُ**» لا يقال قوله -صلى الله عليه وسلم- لعمر: «**وما يدريك، لعلَّ الله اطَّلَعَ على أهل بَدْرٍ، فقال: اعْمَلُوا ما شِئْتُم؛ فقد غَفَرْتُ لكم**» هو المانع من تكفيره؛ لأنا نقول لو كَفَرَ لما بَقِيَ من حسناته ما يمنعه من إلحاق الكفر وأحكامه، فإن الكفر يهدم ما قبله؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ [المائدة:٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنعام:٨٨] والكفر مُحْبِطٌ للحسنات والإيمان بالإجماع، فلا يُظَنُّ هذا.

ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات:٩] -إلى قوله-: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات:١٠] فجَعَلهم إخوةً مع وجود الاقتتال والبغي، وأَمَرَ بالإصلاح بينهم، وكان مِسْطَحُ بن أثاثة من المهاجرين والمجاهدين مع رسول -صلى الله عليه وسلم-، وكان ممن سَعَى بالإفك، فأقام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الحَدَّ عليه وجَلَدَهُ، وكان أبو بكر -رضي الله عليه وسلم- ينفق عليه لقرابته وفقره، فآلى أبو بكر أن لا ينفق عليه بعدما قال لعائشة ما قال، فأنزل الله ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور:٢٢] فقال أبو بكر: بلى والله، إني أُحِبُّ أن يَغْفِرَ الله لي؛ فأعاد عليه نفقته، وأمثالُ هذا كثير لو تَتَبَّعْناه؛ لطال الكلام».

ثم أورد كلاما لشيخ الإسلام -رَحِمَهُمَاٱللَّهُ-، **ثم قال**: «وأما الذي يُبْغَضُ جملة؛ فهو من كَفَرَ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ولم يؤمن بالقدر خيره وشره، وأنه كُلَّه بقضاء الله وقَدَرِهِ، وأنكر البعث بعد الموت، وتَرَكَ أحد أركان الإسلام الخمسة(١)، والشرك بالله سبحانه في عبادته أحداً من الأنبياء والأولياء والصالحين، وصَرَفَ لهم نوعـًا من أنواع العبادة: كالحب والدعاء والخوف والرجاء والتعظيم والتوكل والاستعانة والاستعاذة والاستغاثة والذبح والنذر والإنابة والذل والخضوع والخشوع والخشية والرغبة والرهبة والتعلق على غير الله في جميع الطلبات، وكَشْف الكربات، وإغاثة اللَّهَفَات، وجميع ما كان يفعله عُبَّادُ القبور اليوم عند ضرائح الأولياء والصالحين، وجميع المعبودات، وكذلك من أَلْحَدَ في أسمائه وصفاته، واتَّبَعَ غير سبيل المؤمنين، وانْتَحَلَ ما كان عليه أهلُ البدع والأهواء المُضِلَّةِ، وكذلك من قامت به نواقض الإسلام، والله أعلم». اهـ(٢)

وقال الإمام العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رَحِمَهُٱللَّهُ- في صدد كلامه عن صاحب المعصية: «فإذا قُلْنا: إنه لا يخرج من الإيمان؛ فهل نُحِبُّهُ على سبيل الإطلاق، أو نَكْرَهُهُ على سبيل الإطلاق؟ نقول: لا هذا، ولا هذا، نُحِبُّهُ بما معه من الإيمان، ونَكْرَهُهُ بما معه من المعاصي». اهـ(٣)

قلت: وكثير من الغلاة في التبديع هذه الأيام قد يُسَلِّم لك -نظريًّا- بأن

(١) على تفاصيل في ذلك، ليس هذا محلها، والله أعلم.
(٢) «كشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام» (ص: ٣١٨)
(٣) «شرح الواسطية» (٢/ ٦٤٧) ط/ مكتبة طبرية.

العاصي يُحَبُّ من جهة ويُبْغَضُ من جهة بحسب ما فيه من طاعة ومعصية، لكن لا يُسَلَّم بذلك التفصيل فيمن مُسَّ ببدعة -وإن لم تكن من البدع الكبرى التي ضلَّت بها الفِرقُ المشهورة في كتب العقائد عبر التاريخ-، فيُحَبُّ بقدر ما عنده من السنة، ويُبْغَضُ بقدر ما عنده من البدعة، بل يرى تبديعه وهجره وبغْضه بإطلاق، وقد سبق من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أنه يُحَبُّ ويُبْغَضُ بحسب ما فيه من خير وشر، وسنة وبدعة،... إلخ،.

لكن غلاة التبديع يسيرون معه في إطلاق البغض والهجر والبراء على مذهب الخوارج والمعتزلة، وأشد من ذلك تنزيلهم هذا الحُكْمَ الجائرَ على من لم يَبْتَدِعْ أصلا، وإنما هم -لغلوهم وجهلهم- يحكمون عليه بأنه مبتدع، وإن كان أَقْوَمَ منهم قِيلًا وأهْدَى سبيلا، فنعوذ بالله من الضلال بعد الهدى!!!

فالقائمون بهذه الشروطِ والآدابِ هم أهلُ الحقِّ في هذا البابِ، وهم الذين أثنى عليهم اللهُ -عَزَّوَجَلَّ- بقولهِ -جلَّ و علا-: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ...﴾ [البقرة:١٤٣].

ويقولُ الإمامُ ابن قيم الجوزية-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وهَدَى اللهُ الأمةَ الوسطَ لما اخْتَلَفوا فيهِ منَ الحقِّ بإذنهِ...وهَذا بَيِّنٌ -بحمدِ اللهِ- عندَ أهلِ العلم والإيمانِ، مُستقِرٌّ في فِطَرِهم، ثابتٌ في قلوبِهم، يَشْهدونَ انحرافَ المنحرفينَ في الطَّرفينِ، وهُم لا إلى هؤلاءِ، ولا إلى هؤلاءِ، بلْ هُم إلى اللهِ تعالى ورسولِه مُتحَيِّزونَ، وإلى مَحْضِ سُنِتَّهِ مُنْتَسِبونَ، يَدينونَ دِينَ الحقِّ أَنَّى تَوجَّهتْ رَكائبهُ، ويَستقِرُّون مَعه حيثُ استقرَّتْ مَضارِبُه.

لا تَستفزُّهم بَدَواتِ[١] آراءِ المختلفينَ، ولا تُزلزِلُهم شُبهاتُ المبطلينَ؛ فَهُم الحكَّامُ على أربابِ المقالاتِ، والمميِّزونَ لما فيها منَ الحقِّ والشبهاتِ.

يَردُّون على كُلِّ بَاطلَهُ، ويُوافقونَه فيما معهُ في الحقِّ؛ فهم في الحقِّ سِلْمُه، وفي الباطلِ حَرْبُه.

لا يميلونَ مَع طائفةٍ على طائفةٍ، ولا يَجْحَدونَ حَقَّها لما قَالَتْهُ مِنْ باطلٍ سِواهُ.

بلْ هُم مُمتثلونَ قولَ اللهِ تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المائدة:٨].

فإذا كَانَ قد نَهى عبادَه أَنْ يَحملَهم بُغضُهم لأعدائِه أَن لا يَعْدِلُوا عليهم -مَعْ ظُهورِ عَداوتِهم، ومخالفتِهم، وتكذيبِهم للهِ ورسولِهِ-؛ فكيفَ يَسوغُ لمنْ يَدَّعِي الإيمانَ أَنْ يَحمِلَهُ بُغْضُهُ لطائفةٍ مُنتسبةٍ إلى الرَّسولِ تُصيبُ وتُخطئُ على أنْ لا يَعْدِلَ فيهم، بلْ يُجرِّدُ لهم العداوةَ وأنواعَ الأذَى؟! ولَعلَّه لا يَدري أَنَّهم أَوْلَى باللهِ ورسولِهِ وما جاءَ بِهِ منه: عِلمـًا، وعملاً، ودعوةً إلى

(١) «في غريب الحديث» لابن قتيبة (٣/ ٧٥٠): يُقَال: (فلَان ذُو بَدَوات) إِذا كَانَ لَا يزَال لَهُ رَأْي جَدِيد. اهـ
وفي «الزاهر في معاني كلمات الناس» (١/ ٥١٧): وقولهم: (فلانٌ أبو البَدَوات) قال أبو بكر: معناه: أبو الآراء التي تظهر له. وواحد البدواتِ: بَدَاةٌ، فاعْلَمْ. اهـ

اللهِ على بصيرةٍ، وصَبْراً منْ قَوْمِهِم على الأذى في اللهِ، وإقامةً لحجةِ اللهِ، ومعذرةً لمنْ خَالفَهم بالجهلِ!

لا كَمنْ نَصبَ مقالةً صادرةً عَنْ آراءِ الرِّجالِ، فَدَعا إليها، وعاقبَ عليها، وعادَى مَنْ خَالفَها بالعصبيةِ وحَمِيَّةِ الجاهِليَّةِ»(١). اهـ

❁ ❁ ❁

(١) «بدائع الفوائد» (٢/ ٦٤٩-٦٥٠).

المبحث الثاني:
صُوَرٌ من غُلُوِّ الغلاة في الحُكْم على الناس

الغلو في الحكم على الناس: هو مجاوزة الحد في إلحاق الحكم عليهم بالكفر أو البدعة أو الفسوق والعصيان.

فإن الحكم بهذه الأمور وما في معناها على أحد من الناس إنما هو راجع إلى الله -جل شأنه- ورسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، فمن دَلَّ الدليلُ على إلحاق هذه الأحكام به؛ أُلْحِقَتْ به، ومن لم يَدُلَّ الدليلُ على لحوقها به؛ فإن تنزيلها عليه مِنْ تَعَدِّي حدود الله تعالى، والقولِ عليه بغير علم، وهو الغلو الفاحش الذي أَرْدَى الأمةَ، ونَخَرَ في جسمها، وفَرَّق جماعتها؛ بل إن أول غُلُوٍّ في الأمة كان كذلك، وذلك يوم غلا الخوارج في الحكم على المسلمين، وحكموا على المسلمين وحكامهم من الصحابة الكرام البررة -ومنهم المشهود له بالجنة- بالكفر والخروج من الإسلام، فترتب على فعلهم هذا: إراقةُ دماءٍ معصومة طاهرة مُسْلِمة، وتَمَزُّقُ الجماعة، وانتشارُ التباغضِ والشحناء بين أهل الإسلام، ومن ذلك اليوم ذَرَّ قَرْنُ البدع والأهواء، فتقول طائفةٌ قولا، ثم تقولُ الأخرى بضد مقالتها، وهكذا، والجميع في تَخَبُّطهم هذا- وإن ظنُّوا أنهم يُحْسِنون صُنْعا- على خلاف منهج أهل السنة والجماعة بين كثرة وقلة، وقُرْبٍ وبُعْدٍ، والله المستعان!!!

ومثل هذا يقال في التبديع والتفسيق بغير حق؛ فإنه يقود إلى التقاطع والتباغض والتدابُر، وهو سبيلٌ ومِرْقاةٌ إلى التكفير بغير حق.

وإذا كان النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كما جاء في «صحيح البخاري» مَنَعَ من تنزيل الحكم العام على شارب الخمر بأن تَحِلَّ عليه لعنةُ الله -أي على الشخص المعين الشارب للخمر- لِمَا قام به من حُب الله ورسوله -مع لعن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- الخمر لعشرة أوجه؛ فكيف يتسارع الغلاةُ إلى تنزيل أحكام الكفر أو البدعة أو الفسق العامة على الأشخاص المعينين -وإن كانوا أَقْوَمَ منهم بالحق في جوانب كثيرة- دونما رَوِيَّة أو تُؤَدَة أو وَرَعٍ؟!

ففي «صحيح البخاري» عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رضي الله عنه-: أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللهِ-، وَكَانَ يُلَقَّبُ «حِمَارًا»، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- وَكَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا، فَأَمَرَ بِه، فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**لَا تَلْعَنُوهُ؛ فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**»(١).

فتنزيل هذه الأحكام على الشخص المُعَيَّنِ لا بد لها من شروط تتوافر، وموانع تُنْتَفَي، كما أجمع على ذلك علماء أهل السنة والجماعة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «لَكِنَّ تَكْفِيرَ الْوَاحِدِ الْمُعَيَّنِ مِنْهُمْ - يعني بذلك غلاة الروافض والخوارج المارقين - وَالْحُكْمَ بِتَخْلِيدِهِ فِي النَّارِ مَوْقُوفٌ عَلَى ثُبُوتِ شُرُوطِ التَّكْفِيرِ وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ؛ فَإِنَّا نُطْلِقُ الْقَوْلَ

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٦٧٨٠).

بِنُصُوصِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَالتَّكْفِيرِ وَالتَّفْسِيقِ، وَلَا نَحْكُمُ لِلْمُعَيَّنِ بِدُخُولِهِ فِي ذَلِكَ الْعَامِّ حَتَّى يَقُومَ فِيهِ الْمُقْتَضِي الَّذِي لَا مُعَارِضَ لَهُ.

وَقَدْ بَسَطْتُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ فِي «قَاعِدَةِ التَّكْفِيرِ»...، ثم استدل -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- على ذلك بقصة الرجل الذي أوصى بنيه أن يُحرِّقوه؛ لعله لا يُعَذَّب، وهذا شكٌّ في قدرة الله -عَزَّوَجَلَّ-». اهـ(١)

وقال أيضًا -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَأَصْلُ ذَلِكَ أَنَّ الْمَقَالَةَ الَّتِي هِيَ كُفْرٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ قد يُقَالُ: هِيَ كُفْرٌ قَوْلًا يُطْلَقُ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الدَّلَائِلُ الشَّرْعِيَّةُ؛ فَإِنَّ «الْإِيمَانَ» مِن الْأَحْكَامِ الْمُتَلَقَّاةِ عَن اللهِ وَرَسُولِهِ -عليه الصلاة والسلام-؛ لَيْسَ ذَلِكَ مِمَّا يَحْكُمُ فِيهِ النَّاسُ بِظُنُونِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ.

وَلَا يَجِبُ أَنْ يُحْكَمَ فِي كُلِّ شَخْصٍ قَالَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَافِرٌ؛ حَتَّى يَثْبُتَ فِي حَقِّهِ شُرُوطُ التَّكْفِيرِ وَتَنْتَفِي مَوَانِعُهُ». اهـ(٢)

وفي «مجموع فتاوى» الشيخ العلامة ابن عثيمين(٣) -رحمة الله عليه- نقل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية السابق مستدلًا به على ذلك.

فقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: وقد بَيَّن الإمامُ ابنُ تيمية كما في «مجموع الفتاوى»(٤) سَبَبَ الخطأ والانحراف في هذه المسألة، بتقريره أن القائلين بالكفر بمجرد فِعْل ذلك أو قوله: قد أصابَهم في ألفاظ العموم في كلام الأئمة ما أصاب

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٥٠٠-٥٠١).
(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٦٥).
(٣) (٣/ ٣٤٥).
(٤) (١٢/ ٤٨٧).

الأولين في ألفاظ العموم في نصوص الشارع، وأنهم كلما رأوهم قالوا: من قال كذا؛ فهو كافر؛ اعتقد المستمع أن هذا اللفظ شامل لكل من قاله، ولم يتدبروا أن التكفير له شروط وموانع، قد تنتفي في حق المعين، وأن تكفير المُطْلَقِ لا يَسْتَلْزِم تكفيرَ المعينِ؛ إلا إذا وُجِدت هذه الشروط، وانتفتْ تلك الموانع...

وأوضح -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أن الإمام أحمد والأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يُكَفِّرُوا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه، وأَيَّدَ هذا بأن الإمامَ أحمدَ باشَرَ الجهميةَ الذين دَعَوْه إلى خَلْق القرآن، وذكر دعوتهم للكفر وإكراهَهُم للناس عليه، ثم قال: «.. ومعلوم أن هذا مِنْ أَغْلَظَ التَّجَهُّم؛ فإن الدعاء إلى المقالة أعظَمُ من قولها، وإثابةَ قائِلِهَا، وعقوبةَ تاركِهَا أعظَمُ من مجرد الدعاء إليها، والعقوبةَ بالقتل لقائلها أعظمُ من العقوبة بالضرب، ثم إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره ممن ضَرَبَهُ وحَبَسَهُ، واسْتَغْفَرَ لهم، وحَلَّلَهُم مما فَعَلُوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كُفْرٌ، ولو كانوا مرتدين عن الإسلام؛ لم يَجُز الاستغفارُ لهم» اهـ.

وقد أورث الخطأُ في تطبيق هذه المسألة أحكاماً جائرةً بالكفر، وظلماً للمخالفين لهم فقط وإن لم يرتكبوا أيّ بدعة بوصف المعين منهم بالمبتدع، حتى صِرْنا نسمع من البعض وصف من تَلَبَّسَ ببدعة عملية بأنه مبتدع، فتراهم يقولون: جاء المبتدع، وذهب المبتدع، ويقولون للمعينين: أولئك المبتدعة.

ومثل ذلك الحكم منهم على المعين بأنه هالك، أو أن الطائفة المعينة

هالكة، أو غير ناجية بأعيانها لا بمجرد أفكارها من الهلكة بمجرد قَوْلٍ أو فِعْلٍ.

والحكم بالهلاك على المعين، هو كالحكم بالكُفر ونحوه؛ لا بد له من اجتماع شروط وانتفاء موانع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- كما في «مجموع الفتاوى(١)»: «ليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد؛ يجب أن يكون هالكا؛ فإن المنازِعَ قد يكون مجتهدا مخطئا يَغْفِر الله خَطَأَهُ، وقد لا يكون بَلَغَهُ في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة، وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته؛ وإذا كانت ألفاظُ الوعيد المتناولةُ له لا يجب أن يَدْخُل فيها المتأوِّلُ والقانتُ وذو الحسنات الماحية، والمغفورُ له، وغير ذلك؛ فهذا أَوْلَى؛ بل موجَبُ هذا الكلام: أن من اعتقد ذلك؛ نجا في هذا الاعتقاد، ومن اعتقد ضده؛ فقد يكون ناجيا، وقد لا يكون ناجيا، كما يقال: «من صَمَتَ نجا». اهـ

واعْلَمْ أن الاختلافَ والفُرْقَةَ سِمَةُ أهل البدع، والاتفاقَ والاختلافَ سِمَةُ أهل السنة.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [الأنعام:١٥٩].

قال البغوي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «هم أهل البدع والأهواء»(٢).

---

(١) (٣/ ١٧٩).

(٢) «شرح السنة» (١/ ٢١٠).

وقال ابن المبارك -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «أهل الحق ليس فيهم اختلاف»(١).

وقال الشاطبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «الفُرقة مِنْ أَخَسِّ أوصاف المبتدعة»(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «والبدعة مقرونة بالفُرقة، كما أن السنة مقرونة بالجماعة؛ فيقال: أهل السنة والجماعة، كما يقال: أهل البدعة والفُرْقة»(٣).

إن هذا المنهجَ الواضحَ المُحدَّدَ المعالم، كما أورث السلفَ الاتفاقَ والائتلافَ أورثهم أيضـًا: الثباتَ والاستقرارَ وعدمَ التناقضِ والتنقلِ من قولٍ إلى قولٍ، أو من رَأْيٍ إلى رَأْيٍ؛ فهو كذلك العصمة للخَلَفِ من التفرُّق والتباغض وكَثْرَةِ التنقُّل، بل قد وَرَدَ عنهم التحذيرُ من كثْرَة التنقل، والتنفيرُ عن التناقض في الرأي(٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «أهل الكلام أَكْثَرُ الناسِ تَنَقُّلاً مِنْ قولٍ إلى قولٍ، وجزمـًا بالقول في موضعٍ، وجزمـًا بنقيضه وتكفير قائله في موضعٍ آخر، وهذا دليلُ عَدَمِ اليقين، وأما أهل السُنَّة والحديث: فما يُعْلَمَ أحدٌ من علمائهم، ولا صالحِ عامَّتِهم رَجَعَ قَطُّ عن قوله واعتقاده، بل هم أَعْظَمُ الناس صَبْراً على ذلك، وإن امتُحِنوا بأنواع المحن، وفُتِنوا بأنواع الفتن، وهذه حالُ الأنبياء وأَتْبَاعِهِم من المتقدمين: كأهل الأخدود ونحوهم،

(١) «جامع البيان للطبري» (١٢/ ٨٥).
(٢) «الاعتصام» (١/ ١١٣).
(٣) «الاستقامة» (١/ ٤٢).
(٤) انظر: «الإبانة» (٢/ ٥٠٣) وما بعدها.

وكسلف هذه الأُمَّة والصحابة والتابعين وغيرهم من الأئمة، حتى كان مالك -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- يقول: لا تَغْبِطُوا أحداً لم يُصِبْهُ في هذا الأمر بلاءٌ، يقول: إن الله لابد أن يَبْتَلِيَ المؤمنَ، فإن صبر؛ رَفَعَ درجتَهُ، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ۖ وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السجدة: ٢٤]».

ثم قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ومَنْ صَبرَ من أهل الأهواء على قوله؛ فذاك لما فيه من الحق، وبالجملة: فالثباتُ والاستقرارُ في أهل الحديث والسنة أضعافُ أضعافِ أضعافِ ما هو عند أهل الكلام والفلسفة، بل المتفلسفُ أعظمُ اضطراباً وحَيْرَةً في أَمْرِهِ من المُتَكَلِّمِ؛ لأنَّ عند المتكلم من الحق الذي تَلَقَّاهُ عن الأنبياء ما ليس عند المتفلسف.

وأيضاً تجد أهل الفلسفة والكلام أَعْظَمَ الناس افتراقاً واختلافاً مع دعوى كل منهم أن الذي يقوله حَقٌّ مقطوعٌ به، قام عليه البرهان.

وتجد أهل السُنَّة أعظمَ الناس اتفاقاً وائتلافاً، وكُلُّ من كان من الطوائف إليهم أَقْرَبَ؛ كان إلى الاتفاق والائتلاف أَقْرَبَ.

ولَسْتَ تجد اتفاقاً وائتلافاً إلا بسبب اتِّبَاعِ آثار الأنبياء من القرآن والحديث وما يَتْبَعُ ذلك، ولا تجد افتراقاً واختلافاً إلا عند من ترك ذلك، وقَدَّمَ غيره عليه». اهـ ملخصاً(١)

(١) انظر: «نقض المنطق»، تحقيق محمد عبد الرزاق بن حمزة وسليمان الصنيع (ص: ٤٢ - ٤٤).

□ * نماذِجٌ من غُلُوِّ الخوارج في تكفير بعضِهم بعضاً:

ذكر أبو المظفر الاسفراييني(١) الخوارجَ في كتابه «التبصير في الدين» وتَحَدَّث عن تَفَرُّقِهِم وغُلُوِّهم في إطلاق الأحكام، فقال: «اعْلَم أَن الْخَوَارِج عشرُون فرقة كَمَا ترى بيانهم فِي هَذَا الْكتاب، وَكُلُّهمْ متفقون على أَمريْن لَا مزِيد عَلَيْهِمَا فِي الْكفْر والبدعة:

أَحدهمَا: إِنَّهُم يَزْعمُونَ أَن عَلِيًّا، وَعُثْمَانَ، وَأَصْحَابَ الْجَمَل، والحَكَمَيْن، وكلَّ من رَضِي بالحَكَمَيْن كَفَرُوا كلُّهم.

وَالثَّانِي: أَنهم يَزْعمُونَ أَن كل من أذْنب ذَنبا من أمة مُحَمَّد -صلى الله

---

(١) شَاهْفُوْرُ أَبُو المُظَفَّرِ طَاهِرُ بنُ مُحَمَّدٍ الإِسْفَرَايِيْنِيُّ، العَلاَّمَةُ، المُفْتِي، أَبُو المُظَفَّرِ طَاهِرُ بنُ مُحَمَّدٍ الإِسفرَاييْنِيّ، ثُمَّ الطُّوْسِيُّ، الشَّافِعِيُّ، صَاحِبُ (التَّفْسِيْر الكَبِيْر)، كَانَ أَحَدَ الأَعْلاَم.
حَدَّثَ عَنِ: ابْنِ مَحمِش، وَأَصْحَاب الأَصَمّ.
رَوَى عَنْهُ: زَاهِرٌ الشَّحَّامِيّ، وَغَيْرهُ.
مُفَسِّر، أصولي، من فقهاء الشافعية، ذكره عبد الغافر الفارسيّ في «سياق تاريخ نيسابور» وقال: كان كاملا في علم الأصول والتفسير والفقه، صنّف كتاب «التفسير الكبير»، وكتابًا في الأصول، وقال: سافر في طلب العلم، وحَصَّل الكثير، وارتبطه نظامُ الملك بطوس، فأقام بها سنين، ودَرَّس بها، وأفاد الكثير، واستفاد الناسُ منه، ومات بطوس. له تفسير كبير مشهور سماه «تاج التراجم في تفسير القرآن للأعاجم»
تُوُفِّيَ: بِطُوسَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَسَبْعِيْنَ وَأَرْبَعِ مائَة.
انظر: «سير أعلام النبلاء» ط/ الرسالة (١٨/ ٤٠١)، و «الدر الثمين في أسماء المصنفين» (ص: ٣٩٣)، و «طبقات الشافعية» (٥ / ١١)، و«طبقات المفسرين» للداودي (١/ ٢١٢)، و«معجم المؤلفين» (٤/ ٣١٠).

عَلَيْهِ وَسلم- فَهُوَ كَافِر، وَيكون فِي النَّار خَالِدا مخلدا، إِلَّا النجْدات مِنْهُم؛ فَإِنَّهُم قَالُوا: إِن الْفَاسِق كَافِر على معنى أَنه كَافِرُ نعْمَةِ ربِّهِ، فَيكون إطلاقُ هَذِه التَّسْمِيَة عِنْد هَؤُلَاءِ مِنْهُم على معنى الكُفْران، لَا على معنى الْكُفْر.

وَمِمَّا يَجْمَع جَمِيعَهم أَيْضا تجويزُهُم الْخُرُوجَ على الإِمَام الجائر، وَالْكفْرُ لَا محَالة لَازمٌ لَهُم؛ لتكفيرهم أَصْحَابَ رَسُول الله -صلى الله عَلَيْهِ وَسلم- ... ثم ذَكَرَهُم فِرقةً فِرقةً.

فمِنْهُم الأُولى: «**المُحَكِّمة**».

والْفرْقَة الثَّانِيَة: «**الْأَزَارِقَة**»، وهم أَتبَاع رجل مِنْهُم يُقَال لَهُ: أَبُو رَاشد نَافِع بن الْأَزْرَق الْحَنَفِيّ، إلى أن قال:

ومِنْهُم «**النجْدات**»: وهم أَتبَاع نَجْدة بن عَامر الْحَنَفِيّ، وَكَانَ من حَاله: أَنه لما سَمَّى نَافِعُ بن الْأَزْرَق من كَانَ قد امْتنع من نُصْرَتِهِ مُشْرِكًا، وأباح قَتْلَ نسَاءِ مخالفيهم وأطفالِهِم؛ خرج عَلَيْهِ قوم من أَتْبَاعه، وصاروا إِلَى الْيَمَامَة، وَبَايَعُوا نَجْدَة، وَقَالُوا: إِنَّ مَنْ يَقُول مَا قَالَه نَافِع؛ فَهُوَ كَافِر، ثمَّ افترق هَؤُلَاءِ ثَلَاثَ فِرَقٍ، وَخرجُوا على نَجْدَة، فَصَارَ فريق مِنْهُم مَعَ عَطِيَّة بن الْأسود الْحَنَفِيّ إِلَى سِجِسْتان، وخوارجُ سِجِسْتان أَتبَاعُ هَؤُلَاءِ، وَلذَلِك كَانُوا يُدْعَوْنَ «العَطَوية»، وَصَارَ فريق مِنْهُم تبَعًا لرجل كَانَ يُقَال لَهُ: أَبُو فديك، وَكَانُوا يُقَاتلُون نجدة حَتَّى قَتَلُوهُ؛ وَإِنَّمَا خرج هَؤُلَاءِ عَلَيْهِم؛ لأَنهم أخذُوا عَلَيْهِ أَشْيَاء، مِنْهَا: أَنه بَعَثَ جُنْدًا للغزو فِي الْبر، وجندًا فِي الْبَحْر، ثمَّ فَضَّل فِي الْعَطاء من بَعثه فِي الْبَحْر، فأنكروا عَلَيْهِ، وَقَالُوا: لم يكن من حَقه أَن يُفَضِّل هَؤُلَاءِ.

وَالثَّانِي أنهم قَالُوا: إِنَّك بَعَثْتَ جُنْدًا إِلَى الْمَدِينَة، حَتَّى أَغَارُوا عَلَيْهَا،

وَسَبَوْا جَارِيَةً من أَوْلَاد عُثْمَان بن عَفَّان، وكاتَبَهُ فِي ذَلِك الْمَعْنى عبدُ الْملك بن مَرْوَان؛ فاشتراها عَمَّن كَانَت فِي يَده، وبعثها إِلَى عبد الْملك بن مَرْوَان، فَأخذُوا عَلَيْهِ هَذَا، وَقَالُوا: إنه رَدَّ جَارِيَةً غَنِمْنَاها إِلَى عَدُوِّنا، وَقَالُوا لَهُ: تُبْ؛ فَتَابَ.

وَقَالَ قوم: إنه كَانَ مَعْذُورًا فِيمَا فَعَل، وَقَالُوا لَهُ: كَانَ لَك أَن تجتهد، وَلم يَكُنْ لنا أَن نستتيبك، فَتُبْ عَن توبتك؛ فَتَابَ، وَاخْتلفُوا عَلَيْهِ كَمَا ذكرنَا، إِلَى أَن قَتله أَبُو فديك، وَبعث عبد الْملك بن مَرْوَان جندا إِلَى أبي فديك، فَقُتِلَ، وَكَفَى اللهُ الْمُسلمين شَرَّهُم، وبِدَعُ النجْداتِ كَثِيرَة، وَمن اطَّلَع على مَا ذَكرْنَاهُ من حَالهم؛ لم يَخْفَ عَلَيْهِ أَمْرُهُم.

ـ **ثم قال في موضع آخر: وَمِنْهُم «الثعالبة»**: وهم أَتبَاع ثَعْلَبَة بن مشكان، وَهَؤُلَاء كَانُوا يَقُولُونَ بإمامة عبد الْكَرِيم بن عجرد، وَيَقُولُونَ: إنه كَانَ الإِمَام، إِلَى أَن خَالفه ثَعْلَبَةُ فِي حُكْم الْأَطْفَال؛ فَصَارَ على زعمهم كَافِرًا، وَكَانَ ثَعْلَبَةُ إِمَامًا، وَكَانَ سَبَبُ اخْتلَافهمْ: أَن رجلا من العجاردة خَطَبَ بنت ثَعْلَبَة، فَقَالَ لَهُ: أَظْهِرْ لنا مَهْرًا وَقَدْرُه، فَبعث الْخَاطِبُ إِلَى أُمِّ الْبِنْت، وَقَالَ: تُعَرِّفيني عَن أمرهَا: هَل بَلَغَتْ هَذِه الْبِنْتُ؟ وَهل قَبِلَت الْإِسْلَام؟ فَإِن كَانَت بَالِغَة، وللإسلام قَابِلَة على الشَّرْط؛ لم يُبَالِ كَمْ كَانَ مَهْرُهَا، فَقَالَت الْأُم: هِيَ مسلمة، فَلَمَّا بلغ هَذَا الْخَبَرُ إِلَى ثَعْلَبَة؛ اخْتَار أَن يتبرأ من أَطْفَال الْمُسلمين، وَخَالف فِي هَذَا عبد الْكَرِيم بن عجرد، وبسبب هَذَا الْخلاف؛ تَبرأ أَحَدُهُمَا مَن صَاحبه، وَكَانَ يُكَفِّر كلٌّ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ.

وَمِنْهُم «المَعْبَدِية»: وَهَؤُلَاء يَقُولُونَ بإمامة مَعْبَد بعد ثَعْلَبَة، وَخَالف مَعْبَدُ

الثعالبةَ؛ بَأَنْ قَالَ: يجوز أَخْذُ الزَّكَاة من العبيد، وَيجوز دَفْعُهَا إِلَيْهِم، وَزعم بِأَن من لم يُوَافقهُ فِي هَذِه الْمقَالة؛ فَهُوَ كَافِر، وَأَتْبَاعُهُ يُكَفِّرون جُمْلَةَ الثعالبة، والثعالبةُ يُكَفِّرونهم»(١). اهـ

قلت: كل هذا الاضطرابِ والتخبُّطِ والخلطِ بسبب جهلهم بمنهج الصحابة، وسلوكهم منهجَ أهل البدع والأهواء، فالحمد لله على نعمة الإسلام والسنة والاعتدال.

❐ نماذجُ مِنْ غُلُوِّ المعتزلة في تكفير بعضهم بعضاً:

وتَحَدَّث أبو المظفر الإسفراييني عن المعتزلة وشيخهم أبي هاشم الجُبَّائي، فقال: «كَانَ مَعَ ارتكابه هَذِه الْبدعَ يُكَفِّر الْمُعْتَزلَةَ، ويتبرأ مِنْهُم، حَتَّى كَانَ يُكَفِّر أَبَاهُ، وتبرأ مِنْهُ، وَلم يَأْخُذ مِيرَاثَهُ بعد مَوته؛ لتكفيره إِيَّاه، وتَبَرِّيه مِنْهُ، وَكَانَ سَائِر الْمُعْتَزلَة يُكَفِّرونه أَيْضا، وحالهم فِي هَذَا الْمَعْنى كَمَا وَصفه الله تَعَالَى من حَال الْكفَّار، حَيْثُ قَالَ: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾﴾ [البقرة:١٦٦]...».

❁ ❁ ❁

(١) «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين» (ص٤٥: ٥٧).

المبحث الثالث:

ما وقَعَ بين أهل السنة والجماعة من الذم والعيب مما لا يجوز العملُ به، ولا التعويل عليه(١)

كثيراً ما يَصْدُر كلامٌ فيه خُشُونَةٌ وجَرْحٌ من بعض العلماء الثقات في أقرانهم من العلماء الثقات الآخرين، ويكون ذلك مرجعه أحياناً إلى الحسد، أو سرعة الغضب، أو البغي، أو التعجل في الحكم، أو تأويلٍ أخطأ فيه، أو غَيْرَةٍ على الحق، لكن حصل معها تجاوز عن الحَدِّ، وذلك فيمن ثَبَتَ عِلْمُه وإمامته وعدالته.

فمثل هذا الكلام يُطْوَى ولا يُرْوَى، ولا يجوز التعويلُ عليه.

وقد يقع القَدْحُ من بعض العلماء في بعض، ويَرْمِي أحدُهم أخاه بالبدعة أو الفسق أو رِكَّة الدين، أو الجهل، ونحو ذلك ويكون لذلك -في الغالب- دوافع غير الانتصار للدين والغيرة على حرمات الله، والرغبة في حماية جناب الشريعة باعتدالٍ واتزانٍ-وإن أظهر المتكلم كلامه في أخيه في صورة الدفاع عن السنة- وإنما دوافعهم في ذلك البغيُ أو الحسدُ أو الظلمُ أو فساد التأويل، وقد كان هذا الداء في الأمم السابقة، وسيكون في هذه الأمة، كما قال تعالى فيمن سبقنا: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ

(١) هذا المبحث مستفاد في مواضع كثيرة منه من كتاب «موقف أهل السنة من البدعة والمبتدعة» للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

بَغْيَۢا بَيْنَهُمْ ﴾ [البقرة:٢١٣].

وعَنْ يَعِيشَ بْنِ الوَلِيدِ، أَنَّ مَوْلًى لِلزُّبَيْرِ، حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ، حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- قَالَ: «**دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الحَسَدُ وَالبَغْضَاءُ، هِيَ الحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: تَحْلِقُ الشَّعَرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ**»(١).

ولذلك وضع أصحاب الحديث أصلاً عظيماً من أصول الجرح: وهو عدم قبول قَدْحِ الأقران بعضهم في بعض.

والأقران هم المتعاصرون من العلماء، والمتنافسون في العلم والشهرة والفضل(٢).

وقد وقع كثير من هذا بين أصحاب الحديث أنفسهم.

حتى قال الحافظُ الذهبيُّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «كلامُ الأقرانِ بعضِهِم في بعض لا يُعْبَأ به، لا سيما إذا لاحَ لك أنه لعداوةٍ، أو مذهبٍ، أو لحسدٍ، ما ينجو منه إلا من عَصَمَ اللهُ، وما عَلِمْتُ أن عَصْراً من الأعْصَار سَلِمَ أهلُه من ذلك، سوى الأنبياء والصديقين، ولو شِئْتُ لسَرَدْتُ من ذلك كراريس، اللهم فلا تجعل

(١) أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٥١٠) وأحمد في «مسنده» (١٤١٢) وحسنه شيخنا الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- كما في «مشكلة الفقر» ٢٠، و«الإرواء» (٧٧٧).

(٢) وعرف ابن الصلاح الأقران في مبحث المُدَبّج من «معرفة أنواع علوم الحديث» - ت عتر (ص: ٣٠٩)، فقال: «وَهُمُ الْمُتَقَارِبُونَ فِي السِّنِّ وَالْإِسْنَادِ، وَرُبَّمَا اكْتَفَى الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ فِيهِ بِالتَّقَارُبِ فِي الْإِسْنَادِ، وَإِنْ لَمْ يُوجَدِ التَّقَارُبُ فِي السِّنِّ». اهـ

في قلوبنا غلاً للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم»(١). اهـ

وقد أورد الحافظُ الذهبيُّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- نَحْوَ هذا في ترجمته للحافظ أبي نعيم الأصفهاني(٢) -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، والذي تَكَلَّم فيه الإمام ابن منده -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-(٣)

---

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ١١١).

(٢) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، الحافظ أبو نُعَيْم الأصبهاني الصُّوفيّ الأحْوَل، [المتوفَّى: ٤٣٠ هـ]
سِبْط الزّاهد محمد بن يوسف البناء، كان أحد الأعلام ومَن جمع الله له بين العُلُوّ في الرّواية والمعرفة التّامة والدّراية، رحلَ الحفّاظ إليه من الأقطار، وأَلحقَ الصِّغار بالكبار.
وصنّف مُعْجمًا لشيوخه، وصنَّف كتاب «حِلْية الأولياء»، وكتاب «معرفة الصّحابة»، وكتاب «دلائل النُّبُوَّة»، وكتاب «المستخرج على البخاري»، و«المستخرج على مسلم»، وكتاب تاريخ بلده، وكتاب «صفة الجنَّة»، وكتاب «فضائل الصحابة»، وصنّف شيئًا كثيرًا من المصنَّفات الصِّغار، وحدَّث بجميع ذلك. «تاريخ الإسلام» (٩/ ٤٦٨).
وقد وقعت فتنة بين أبي نعيم وابن منده، بسبب الخلاف العقدي، فقد كان أبو نعيم أشعريـًا، وكان ابن منده على طريقة السلف أهل السنة والجماعة.

(٣) هو الإِمَامُ، الحَافِظُ، الجَوَّالُ، مُحَدِّثُ الإِسْلاَم، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ ابْنُ المُحَدِّثِ أَبِي يَعْقُوْبَ إِسْحَاقَ ابْنِ الحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ مَنْدَةَ.
قال الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَلَمْ أَعلم أَحداً كَانَ أَوسعَ رِحلةً مِنْهُ، وَلاَ أَكْثَر حَدِيْثـًا مِنْهُ، مَعَ الحِفْظ وَالثِّقَة، فَبَلَغَنَا أَنَّ عِدَّة شُيُوْخه أَلفٌ وَسَبْعُ مائَةِ شَيْخٍ». «سير أعلام النبلاء» ط/ الرسالة (١٧/ ٢٨).
قَالَ البَاطِرْقَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ مَنْدَة إِمَامُ الأَئِمَّة فِي الحَدِيْثِ، لقَّاهُ اللهُ رِضْوَانَه.

⇦=

كلاماً شديدا، قال عنه الذهبي: «كلام ابن منده في أبي نعيم فَظِيعٌ، لا أُحِبُّ حكايتَه، ولا أَقْبَلُ قولَ كلٍّ منهما في الآخر، بل هما عندي مقبولان». اهـ

قال الحافظ الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «ميزان الاعتدال»(١): أحد الأعلام، صدوق، تُكُلِّمَ فيه بلا حجة، ولكن هذه عقوبة من الله لكلامه في ابن منده بهوى...

= وَقَالَ الحَاكِمُ: التَقَينَا بِبُخَارَى فِي سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ، وَقَدْ زَادَ زِيَادَةً ظَاهِرَةً، ثُمَّ جَاءنَا إِلَى نَيْسَابُوْرَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِيْنَ ذَاهباً إِلَى وَطَنِه، فَقَالَ شَيْخُنَا أَبُو عَلِيٍّ الحَافِظ: بَنو مَنْدَةَ أَعلاَمُ الحُفَّاظِ فِي الدُّنْيَا قَدِيْماً وَحديثاً، أَلاَ تَرَوْنَ إِلَى قَريحَةِ أَبِي عَبْدِ اللهِ ؟ «تذكرة الحفاظ» (٣ / ١٠٣٣)، و«تاريخ الإسلام» (٤ / ٩٩ / ٢).

وَمن تَصَانِيْفِه: كِتَابُ (الإِيْمَان)، كِتَابُ (التَّوحيد)، كِتَابُ (الصِّفَاتِ)، كِتَابُ (التَّارِيْخ) كَبِير جِدّاً، كِتَابُ (مَعْرِفَة الصَّحَابَة)، كِتَابُ (الكُنَى)، وَأَشْيَاءُ كَثِيْرَة.

وَقِيْلَ: إِنَّ أَبَا نُعَيْم الحَافِظَ ذُكِرَ لَهُ ابْنُ مَنْدَة، فَقَالَ: كَانَ جبلاً مِنَ الجِبَالِ، فَهَذَا يَقُوْلُه أَبُو نُعَيْم مَعَ الوَحشةِ الشديدَةِ الَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ. «سير أعلام النبلاء» ط/ الرسالة (١٧/ ٢٨).

وَقَالَ أَبُو نُعَيْم فِي (تَاريخ أَصْبَهَان): ابْنُ مَنْدَة حَافِظٌ مِنْ أَولاَد المُحَدِّثِيْنَ، اخْتَلَط فِي آخِرِ عُمُرِه، فَحَدَّث عَنِ ابْنِ أَسِيد، وَابْن أَخِي أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيّ، وَابنِ الجَارُوْدِ بَعْدَ أَنْ سُمِعَ مِنْهُ أَنَّ لَهُ عَنْهُم إِجَازَةً، وَتَخَبَّط فِي أَمَاليه، وَنسبَ إِلَى جَمَاعَةٍ أَقوَالاً فِي المُعتقدَاتِ لَمْ يُعرفُوا بِهَا - نَسْأَلُ اللهَ السترَ وَالصِّيَانَة -. «ذكر أخبار أصبهان» (٢ / ٣٠٦).

- قال الذهبي: «قُلْتُ: لاَ نعبأُ بِقَولكَ فِي خَصمكَ للعداوةِ السَّائِرَة، كَمَا لاَ نَسْمَعُ أَيضاً قَوْلَه فِيك، فَلَقَدْ رَأَيْتُ لِابْنِ مَنْدَة حَطّاً مُقذِعاً عَلَى أَبِي نُعَيْم، وَتَبْدِيْعاً، وَمَا لاَ أُحِبُّ ذِكرَهُ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا فَصدوقٌ فِي نَفْسِهِ، غَيْرُ مُتَّهَمٍ فِي نَقلِهِ بِحمدِ الله». اهـ

(١) (١/ ١١١).

وكلام ابن مندة في أبي نعيم فظيع... إلخ.

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «**سير أعلام النبلاء**»(١): «قَالَ أَبُو طَاهِرٍ السِّلَفِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا العَلاَءَ مُحَمَّدَ بن عَبْدِ الجَبَّارِ الفُرْسَانِيَّ يَقُوْلُ: حَضَرْتُ مَجْلِسَ أَبِي بَكْرٍ بنِ أَبِي عَلِيٍّ الذَّكْوَانِيّ المُعَدَّل فِي صِغَرِي مَعَ أَبِي، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ إِملاَئِه؛ قَالَ إِنسَانٌ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْضُرَ مَجْلِسَ أَبِي نُعَيْمٍ؛ فَلْيَقُم.

وَكَانَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ مَهْجُوراً بِسبب المَذْهَب، وَكَانَ بَيْنَ الأَشْعَرِيَّةِ وَالحنَابِلَة تَعَصُّبٌ زَائِدٌ يُؤَدِّي إِلَى فِتْنَة، وَقِيْلٍ وَقَالٍ، وَصُدَاعٍ طَوِيْلٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَصْحَابُ الحَدِيْث بسكَاكين الأَقْلاَم، وَكَادَ الرَّجُلُ يُقْتَل.

قُلْتُ: مَا هَؤُلاَءِ بِأَصْحَابِ الحَدِيْث، بَلْ فَجرَةٌ جَهَلَة، أَبْعَدَ اللهُ شَرَّهُم». اهـ

وقال(٢): «قُلْتُ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ مَنْدَة يُقذِعُ فِي المَقَال فِي أَبِي نُعَيْمٍ؛ لمَكَان الاعْتِقَادِ المُتَنَازع فِيْهِ بَيْنَ الحَنَابِلَةِ وَأَصْحَابِ أَبِي الحَسَنِ، وَنَال أَبُو نُعَيْمٍ أَيْضاً مِنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ فِي (تَارِيْخِهِ)، وَقَدْ عُرف وَهنُ كَلاَم الأَقرَانِ المُتَنَافِسين بَعْضهم فِي بَعْض، نَسْأَلُ اللهَ السَّمَاح». اهـ

وقال المعلمي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل»(٣): «وأما كلام ابن منده في أبي نعيم؛ فقد مَرَّ بعضُهُ، وتَبَيَّنَ حالُهُ، ولم يَكُنْ باقِيهِ إلا طَعْنًا في العقيدة، أو من كلمات النُّفْرة، والتنفير، أو ما لا يُتَحَصَّلُ منه - إذا نُظِرَ فيه كما ينبغي على ما سلف في القواعد - ما يَثْبُتُ به

---

(١) (١٧/ ٤٥٩) ط / الرسالة.

(٢) (١٧/ ٤٦٢).

(٣) (١/ ٣١٥).

الجرح؛ إذْ قد عَرَفَ الناسُ أنه كان بين آل منده وأبي نعيم اختلاف في العقيدة، جَرَّ إلى عداوة شخصية شديدة». اهـ

وهذه الوحشة التي بينه وبينه كانت بسبب الخلاف المتأجج بين العلماء وقتئذ حول مسألة اللفظ بالقرآن: أهو مخلوق أو غير مخلوق؟

وكانت هناك طائفتان؛ إحداهما تقول: إن اللفظ بالقرآن مخلوق، والأخرى تقول: اللفظ بالقرآن غير مخلوق.

وكلاهما نسب قوله إلى الإمام أحمد والسلف، وقد كان تَرْكُ ذلك أَوْلى، وإن كان بعض من قال بهذا أو بذاك من الأئمة قد ذَكَرَ وَجْه كلامِهِ؛ ليدفع الشناعة عن نفسِهِ، وكان الأَوْلَى بهم تَرْك الألفاظِ المُحْدثَةِ والتعمُّقِ فيما لم يتعمَّقْ فيه كبارُ الأئمة، وهذا أَوْلَى وأَعْلَمُ وأَسْلَمُ وأَحْكَمُ، والله أعلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «ووقع بين أبي نعيم الأصبهاني وأبي عبد الله بن منده في ذلك ما هو معروف، وصَنَّفَ أبو نعيم في ذلك كتابَهُ في الرد على اللفظ والحلولية، ومال فيه إلى جانب النفاة القائلين بأن التلاوة مخلوقة، كما مال ابن منده إلى جانب من يقول: إنها غير مخلوقة، وحكى كل منهما عن الأئمة ما يدل على كثير من مقصوده لا على جميعه، فما قَصَدَهُ كُلٌّ منهما من الحق وُجِدَ فيه من المنقول الثابت عن الأئمة ما يوافقه». اهـ(١)

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَالْبُخَارِيُّ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ فِي «خَلْقِ الْأَفْعَالِ» أَنَّ كِلْتَا

(١) «درء تعارض العقل والنقل» (١/ ٢٦٨)، و«مجموعة الرسائل والمسائل» لابن تيمية - رشيد رضا (٣/ ١٢٩).

الطَّائِفَتَيْنِ لَا تَفْهَمُ كَلَامَ أَحْمَد، وَمِن الطَّائِفَةِ الْأُخْرَى الْمُنْتَسِبَةِ إِلَى السُّنَّةِ وَأَتْبَاعِ أَحْمَد: أَبُو نُعَيْمٍ الأصبهاني وَأَبُو بَكْرٍ البيهقي وَغَيْرُهُمَا مِمَّنْ يَقُولُ: إِنَّهُمْ مُتَّبِعُونَ لَأَحْمَدَ، وَإِنَّ قَوْلَهُمْ فِي «مَسْأَلَةِ اللَّفْظِ» مُوَافِقٌ لِقَوْلِ أَحْمَد. وَوَقَعَ بَيْنَ ابْنِ منده وَأَبِي نُعَيْمٍ بِسَبَبِ ذَلِكَ مُشَاجَرَةٌ، حَتَّى صَنَّفَ أَبُو نُعَيْمٍ كِتَابَهُ فِي «الرَّدِّ عَلَى الحروفية الْحُلُولِيَّةِ» وَصَنَّفَ أَبُو عَبْدِ اللهِ كِتَابَهُ فِي الرَّدِّ عَلَى «اللَّفْظِيَّةِ».». اهـ(١)

ومن أمثلة ذلك أيضًا ما كان بين الحافظ النسائي صاحب «السنن» -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- وأحمد بن صالح أبي جعفر المصري، الذي قال عنه الذهبي: «هو الحافظ الثبت أحد الأعلام».

ولذلك قال الذهبي: «آذى النسائيُّ نَفْسَهُ بكلامه فيه»(٢).

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٢٠٩).

(٢) «ميزان الاعتدال»(١/ ١٠٣).

أحمد بن صالح المصري أبو جعفر ابن الطبري -نسبة إلى طبرستان- ولد سنة ١٧٠هـ، وتوفي سنة ٢٤٨هـ.

روى عن: عبد الله بن وهب، وعنبسة بن خالد، وابن عيينة.... روى عنه: البخاري، وأكثر عنه، وأبو داود، والترمذي بواسطة، وأبو زرعة.

وثقه البخاري والعجلي، وأبو حاتم، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى ابن معين وغيرهم، انظر: «هدي الساري» (٣٨٣)، و«الميزان» (١/ ١٠٣).

وقال النسائي: «ليس بثقة»، انظر: «الضعفاء والمتروكين» (٢٢).

وكانت له أوهام فجمعها النسائي، وأخذ يُشَنِّع عليه فيها، وقد أوردها ابن عدي في «الكامل» وأجاب عنها.

ورُوي عن يحيى بن معين قال: «كذاب يتفلسف، رأيته يخطئ في الجامع بمصر»، ⇦=

وللأسف؛ فإن قدح الأقران بعضهم في بعض قد يُفْضِي كذلك إلى التبديع والتكفير والسعي في استحلال الدم!!

= انظر: «هدي الساري» (ص٣٨٣)، والذي روى هذا عن ابن معين هو النسائي عن معاوية بن صالح.

وحاصل الأقوال فيه: أنه ثقة إمام، والجرح فيه مردود للأسباب الآتية:

١- أن النسائي وأحمد هذا كان بينهما بعض الجفوة بسبب حادثة جَرَتْ للنسائي مع أحمد.

٢- أن الأوهام التي عند أحمد لا تضر، ولا يَسْلَم منها أحد.

٣- أن أحمد عنده صَلَفٌ وكِبْرٌ، فزاد ذلك ما بينه وبين النسائي من الوحشة، فقال فيه ما قال.

٤- وأنه لم يصح أن ابن معين جَرْحُ أحمد هذا، وقد وهم النسائي في روايته ذلك، وابن معين يعني شخصاً آخر اسمه «أحمد بن صالح المصري الشمومي، نزيل مكة»، والذي أوقع له اللبس هو الاتفاق في الاسم واسم الأب والنسبة، وما في نَفْس النسائي عليه.

وانظر ترجمته في «التذكرة» (٢/ ٤٩٦)، و«الميزان»، و«التهذيب»، وفي «محاسن الاصطلاح مع مقدمة ابن الصلاح» بتحقيق بنت الشاطئ من (ص٥٩١-٥٩٣) فقد استقصى ما قيل فيه، ورَدَّ على ذلك.

وفي «ميزان الاعتدال» (١/ ١٠٣): قال أبو سعيد بن يونس: لم يكن أحمد عندنا بحمد الله، كما قال النسائي: لم يكن به آفة غير الكِبْر.

وقال ابن عدي: كان النسائي سيئ الرأي فيه، وأنكر عليه أحاديث، فسمعت محمد ابن هارون البرقي يقول: هذا الخراساني يتكلم في أحمد بن صالح، لقد حَضَرْتُ مجلسَ أحمد، فطَرَدَهُ من مجلسه؛ فحَمَلَهُ ذلك على أن تكلم فيه، إلى أن قال ابن عدي: ولولا أني شَرَطْتُ في كتابي: أن أَذْكُر كُلَّ مَنْ تُكُلِّمَ فيه؛ لكنتُ أُجِلُّ أحمدَ بن صالح أن أَذْكُرَهُ. اهـ

قال الحافظ الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في ترجمة ابن منده: «ربما آل الأَمْرُ بالمعروف بصاحبه إلى الغضبِ والحِدَّة، فيقع في الهجران المحرَّم، وربما أَفْضَى إلى التكفير والسعي في الدم، وقد كان أبو عبد الله (أي ابن منده) وافِرَ الجاه والحُرْمَة إلى الغاية ببلده، وشَغَّبَ على أحمد بن عبدالله الحافظ (يعني أبا نعيم الحافظ) بحيث أن أحمد اخْتَفَى»(١). اهـ

وقد عَقَدَ الإمام ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» بابًا عظيمًا بعنوان «باب قول العلماء بعضِهِم في بعض» وَضَعَ فيه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قاعدةً عظيمةً، بعد سياق الأدلة الكثيرة، والأخبار المستفيضة، حيث يقول: هذا بابٌ قد غَلِطَ فيه كثيرٌ من الناس، وضَلَّتْ به نابتةٌ جاهلةٌ لا تَدْرِي ما عليها في ذلك..

وهذه القاعدة التي وضعها هي: «إن مَنْ صَحَّتْ عدالتُه، وثَبَتَتْ في العلم أمانَتُه، وبانَتْ ثقتُهُ وعنايَتُهُ بالعلم؛ لم يُلْتَفَتْ فيه إلى قولِ أحدٍ؛ إلا أن يأتي في جِرْحَتِهِ بِبَيِّنَةٍ عادلةٍ، يَصِحُّ بها جَرْحُه على طريق الشهادات، والعملُ فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك بما يوجِب قبولَ قوله من جهة الفقه والنظر، وأما من لم تَثْبُتْ إمامتُه، ولا عُرِفَتْ عدالتُهُ، ولا صَحَّتْ لعدم الحفظ والاتقان روايتُهُ؛ فإنه يُنْظَر فيه إلى ما اتَّفَقَ أهلُ العلمِ عليه، ويُجْتَهَدُ في قبول ما جاء به على حسب ما يؤدي النَّظَرُ إليه»(٢).

وقال أيضًا: «لا يُقْبَل فيمن صَحَّتْ عدالته، وعُلِمَتْ بالعلم عنايَتُهُ، وسَلِمَ

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤١).
(٢) «جامع بيان العلم وفضله» (٣/ ١٥٢).

من الكبائر، ولَزِمَ الْمُروءةَ والتعاونَ، وكان خَيْرُهُ غالبـًا، وشَرُّهُ أقلَّ؛ فهذا لا يُقْبَلُ فيه قولُ قائلٍ لا برهانَ له، وهذا هو الحديث الذي لا يَصِحُّ غيره إن شاء الله»(١).

وأما الأدلة التي ساقها ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- على هذه القاعدة النفيسة، فهي كالآتي:

١- حديث الزبير بن العوام -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**دَبَّ إليكم داءُ الأمم قبلكم: الحسدُ والبغضاءُ، والبغضاءُ هي الحالِقَةُ، لا أقول: تَحْلِقُ الشَّعْرَ، ولكن تَحْلِقُ الدينَ، والذي نَفْسُ محمد بيده، لا تَدْخُلُوا الجنةَ حتى تُؤمنوا، ولا تُؤمنوا حتى تَحابُّوا، ألا أنبئكم بما يُثْبِتُ ذلك لكم؟ أَفْشُوا السلامَ بينكم**»(٢).

٢- الآثار الواردة عن ابن عباس -رضي الله عنهما- ومالك بن دينار، وسعيد بن جبير، وسعيد بن المسيب، وجِلَّة من التابعين -رحم الله الجميع-: أن بين العلماء حَسَداً، وهو أَشَدُّ الحسَدِ، وليس معنى ذلك أن جميع العلماء كذلك أو جمهورهم، بل جمهورهم على السداد والرشاد -ولله الحمد- ولكن قد يَحْدُثُ بين آحادهم شيء من ذلك؛ فينبغي أن يُعْرفَ قدْرُه وأَثَرُهُ، ولا يُعْطَى فوق حَجْمِه، ويُعْرَف كيف يكون التعاملُ معه، بحسب القواعد التي ذكرها العلماء في ذلك.

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله»(٢/ ١٦٢).

(٢) أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٥١٠) وأحمد في «مسنده» (١٤١٢) وحسنه شيخنا الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- كما في «مشكلة الفقر» (٢٠)، و«الإرواء» (٧٧٧).

فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «اسْتَمِعُوا عِلْمَ العلماء، ولا تُصَدِّقوا بعضَهم على بعض؛ فوالذي نفسي بيده لهم أَشَدُّ تغايراً من التُّيُوسِ في زُرُبِهَا»(١).

والتغاير من الغَيْرة: أي أحدهم يَغَار من الآخر إذا مُدِحَ، أو رَأَى أنه أفضل منه، أو أكثر شهرة منه.

وعن مالك بن دينار -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **قال**: «يُؤْخَذُ بقول العلماء والقراء في كل شيء إلا قولَ بعضهم في بعض؛ فإنهم أشدُّ تحاسُداً من التُّيُوس، تُنْصَبُ لهم الشاةُ الضارب، فينبُّ(٢) هذا من ههنا، وهذا من ههنا»(٣).

وعن عبد العزيز بن أبي حازم -رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ- **قال**: سمعت أبي يقول: «العلماء كانوا فيما مَضَى من الزمانِ إذا لَقِيَ العالمُ مَنْ هو فوقه في العلم؛ كان ذلك يومَ غنيمة، وإذا لَقِيَ من هو مثله؛ ذاكَرَه، وإذا لَقِيَ من هو دونه؛ لم يَزْهُ عليه، حتى كان هذا الزمان؛ فصار الرجلُ يعيب من هو فوقه ابتغاء أن يَنْقَطِع منه، حتى يَرَى الناسُ أنه ليس به حاجةٌ إليه، ولا يذاكِرُ من هو مثلُه، ويَزْهُو على من هو دونه، فهَلَكَ الناسُ»(٤).

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله»(٢/ ١٥١).

(٢) قال في «لسان العرب»: نَبَّ التيس ينب نبا، ونبيبا، ونبابًا ونبيب: صاح عند الهياج. اهـ

(٣) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٥١)، و «المجالسة وجواهر العلم» (٧/ ٧٦)، و«العزلة» للخطابي (ص: ٨٩)، و«حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٢/ ٣٧٨).

(٤) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٥١)، و«الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ⇦=

ثم أورد الإمام ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- نقولاً مستفيضة مما حَدَثَ بين الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء وأهل الحديث من كلام بعضهم في بعض، **فقال:**

«والدليل على أنه لا يُقْبَل فيمن اتَّخَذَهُ جمهورٌ من جماهير المسلمين إماما في الدين قولُ أحد من الطاعنين: أن السلف -رضوان الله عليهم- قد سبق من بعضهم في بعض كلامٌ كثير في حالِ الغضب، ومنه ما حَمَل عليه الحسَدُ، كما قال ابن عباس ومالك بن دينار وأبو حازم، ومنه على جهة التأويل، مما لا يَلْزَمُ القولُ فيه ما قاله القائلُ فيه، وقد حَمَلَ بعضُهم على بعضٍ بالسيف تأويلا واجتهادًا، لا يلزم تقليدُهم في شيء منه دون برهان ولا حُجَّةٍ تُوجِبُهُ، ونحن نورد في هذا الباب من قول الأئمة الجِلَّة الثقاتِ السادةِ بعضِهم في بعض مما لا يَجِبُ أن يُلْتَفَتَ فيهم إليه، ولا يُعَرَّجَ عليه، ما يوضح لك صحةَ ما ذكرنا، وبالله التوفيق»(١).

ثم نَقَل -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- عن بعض الصحابة -رضي الله عنهم- أن أحدهم كان يسمع بقول الآخر، فيقول: كذب فلان في قوله كذا، وأكثر ذلك محمول على أنهم قالوا: «كَذَبَ فلان» بمعنى «أخطأ فلان»، كما هو في لغة قريش، وفي الحديث: «**كَذَبَ أبو السنابل**»(٢) أي أخطأ، وعلى ذلك فليس هذا من الباب

= للخطيب البغدادي (٢/ ٢٧٦)، و«حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٣/ ٢٤٣).

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤٢٧٣) بهذا اللفظ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْس عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَدَخَلَ =

الذي نحن بصدده، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في ختام هذا الفصل: «وقد كان بين أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وجِلَّة العلماء عند الغضب كلامٌ هو أكثر من هذا، ولكن أهل الفهم والعلم والتمييز لا يلتفتون إلى ذلك؛ لأنهم بَشَرٌ، يَغْضَبُون ويَرْضَوْن، والقولُ في الرضا غيرُ القولِ في الغضب.»

= عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ، فَقَالَ: كَأَنَّكِ تُحَدِّثِينَ نَفْسَكِ بِالْبَاءَةِ؟ مَا لَكِ ذَلِكَ حَتَّى يَنْقَضِيَ أَبْعَدُ الْأَجَلَيْنِ، فَانْطَلَقَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا قَالَ أَبُو السَّنَابِلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**كَذَبَ أَبُو السَّنَابِلِ، إِذَا أَتَاكِ أَحَدٌ تَرْضَيْنَهُ؛ فَائتِينِي بِهِ**» - أَوْ قَالَ: «**فَأَنْبِئِينِي**» - فَأَخْبَرَهَا أَنَّ عِدَّتَهَا قَدِ انْقَضَتْ».

وإسناده ضعيف، محمد بن جعفر سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - بعد اختلاطه، وقد أعله أحمد بالإرسال، فقال في كتاب «العلل» (٤٧٩٥) بعد أن أورده: «أخطأ فيه غندر، فقال: عن عبد الله (يعني ابن مسعود)، وخالفوه، ليس هو عن عبد الله، يعني مرسلاً» قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وخِلَاس: هو ابن عمرو الهجري، وأبو حسان: هو مسلم بن عبد الله الأعرج.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٥)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وانظر ما قال ابن الأثير في «الشافي» في «شرح مسند الشافعي» (٥/ ٧٠).

وابن القيّم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «مدارج السالكين» (١/ ٣٦٤)، وانظر: «الكامل» لابن عديّ (١/ ٦١)، فقد ذكر أخبارًا في تكذيب بعض الصحابة لبعض، وقد استعمل فيها الكذب بمعنى الخطأ، وانظر: «النهاية» لابن الأثير (٤/ ١٥٩)، و«غريب الحديث» للخطابي (٢/ ٣٠٢).

ثم قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: ما جاء عن التابعين والأئمة من قدح بعضهم في بعض مما لا يجوز تقليدُهم واتباعُهم فيه:

❖ ١- طَعْنُ سعيد بن المسيب وعكرمة في بعضهما.

قال ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «قال المروزي: وحدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: حدثنا معمر عن أيوب، قال: سأل رجل سعيد ابن المسيب عن رجل نذر نذراً لا ينبغي له من المعاصي؛ فأمره أن يُوَفِّي بنذره، فسأل الرجلُ عكرمةَ، فأَمَرَهُ أن يُكَفِّر عن يمينه، ولا يُوَفِّي بنذره، فرجع الرجل إلى سعيد بن المسيب، فأخبره بقول عكرمة، فقال ابن المسيب: لَيَنْتَهِيَنَّ عكرمةُ؛ أو ليُوجِعَنَّ الأمراءُ ظَهْرَهُ، فرجع إلى عكرمة فأخبره؛ فقال عكرمة: أَمَا إذْ بَلَّغْتَني؛ فَبَلِّغْهُ، أمَّا هو فقد ضَرَبَهُ الأمراءُ، وأَوْقَفُوه في تُبَّانٍ من شَعْر، وسَلْهُ عن نذرك: أطاعةٌ هو لله أم معصية؟ فإن قال: هو طاعة لله؛ فقد كَذَبَ على الله؛ لأنه لا تكون معصية الله طاعة، وإن قال: هو معصية؛ فقد أمرك بمعصية الله(١).

قال المروزي: فلهذا كان بين سعيد بن المسيب وبين عكرمة ما كان، حتى قال فيه ما حُكِيَ عنه أنه قال لغلامه (بُرد): لا تَكْذِبْ عَلَيَّ كما كَذَبَ

---

(١) والخبر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٥٨٢٦) عن معمر عن أيوب، وسنده صحيح إلى أيوب، وفي (١) مصنف عبد الرزاق (٨/ ٤٣٨ - ٤٣٩)، وفي «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٢١٤):... حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ مَشَى بَيْنَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَعِكْرِمَةَ فِي رَجُلٍ نَذَرَ نَذْرًا فِي مَعْصِيَةٍ.
وانظر: المعرفة والتاريخ (٢/ ١١)، وجامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٥٦). وفيه الرجل المُبْهم الذي لم يُسَمِّيه أيوب.

عكرمةُ على ابن عباس».

❖ **٢- طَعْنُ مالك بن أنس -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في ابنِ إسحاق، وابنِ إسحاق -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في مالك بن أنس.**

قال أبو عمر بن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وكذلك كان كلامُ مالكٍ في محمد ابن إسحاق لشيء بَلَغَه عنه، تَكَلَّم به في نَسَبِهِ وعِلْمه، قال أبو عمر:

«والكلام ما رُوِّينَاه من وجوه عن عبد الله بن إدريس أنه قال: قَدِمَ علينا محمد بن إسحاق، فذكرنا له شيئًا عن مالك، فقال: هاتُوا عِلْمَ مالك؛ فأنا بَيْطَارُهُ، قال ابن إدريس: فلما قَدِمْتُ المدينة؛ ذَكَرْتُ ذلك لمالك بن أنس؛ فقال: ذلك دجالُ الدجاجلة، ونحن أخرجناه من المدينة.

قال ابن إدريس: وما كنت سمعت بجمع (دجال) قبلها على ذلك الجمع!!

وكان ابن إسحاق يقول فيه: إنه مولى لبني تَيْمِ قريش، وقال فيه ابن شهاب أيضًا، فَكَذَّبَ مالكٌ ابن اسحاق؛ لأنه كان أَعْلَمَ بنسب نفسه، وإنما هم حلفاء لبني تيم في الجاهلية، وقد ذكرنا ذلك، وأوضحناه في صَدْر كتاب (التمييز) وربما كان تكذيب مالك لابن إسحاق في تَشَيُّعِه، وما نُسِبَ إليه من القول بالقَدَر، وأما الصِّدْقُ والحفظ؛ فكان صدوقًا حافظًا، أثنى عليه ابنُ شهاب، ووثقه شعبةُ والثوريُّ وابنُ عيينة وجماعةٌ جِلَّةٌ(١).

(١) قال فضيلة الدكتور أحمد معبد عبد الكريم -حفظه الله- في «حاشيته على النفح الشذي في شرح جامع الترمذي» (٢/ ٧٢٧): «هذا وهناك رجل في غاية التوثيق ⇦=

=
والصلابة في التمسك بالسنة، وهو عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي الكوفي ولد سنة ١١٥ هـ على الراجح، وتَتَلْمَذَ لكلٍّ من ابن إسحاق ومالك، لكن كان بينه وبين مالك صداقةٌ، ورَوَى عنه مالكٌ أيضًا، وقال ابن عدي: إن مالكًا لم يرو عن أحد من الكوفيين غيرِهِ». «الكامل» (١/ ١٨) «تهذيب الكمال» (٢/ ٦٦٥) و«تهذيب التهذيب» (٥/ ١٤٤، ١٤٥)، وقد رُوِيَ عن ابن إدريس هذا من طُرُقٍ، وبألفاظٍ مختلفةٍ طَعْنُ ابنِ إسحاق في مالك، وطَعْنُ مالكٍ في ابن إسحاق عمومًا، وفي المغازي خصوصًا...

وقول ابن إدريس: «قدم علينا ابن إسحاق» يَحْتَمِلُ أن يكون مرادهُ قدومَ ابن إسحاق إلى الكوفة، حيث أنها أول ما ذَكَرَ ابنُ سعد من البلاد التي قَصَدَها ابنُ إسحاق، لما خَرَجَ من المدينة قديمًا. «طبقات ابن سعد» (٧ / قسم ٢ ص ٦٧)، وابن إدريس معدود من مشاهير علماء الكوفة ومحدثيها، وقد تُوُفِّي فيها في عشر ذي الحجة سنة ١٩٢هـ/ «تهذيب التهذيب» (٥/ ١٤٥) و«مشاهير علماء الأمصار» (ص ١٦٣، ١٧٣)، و«البداية والنهاية» (١٠/ ٢٣٦، ٢٣٧)، وفيات سنة ١٩٢ هـ.

وفي هذه الرواية كما نرى أن ابن إسحاق لم يتكلم في مالك ابتداء كما يُفْهَمُ من بعض الروايات الأخرى المجملة، ولكنهم لما ذكروا له شيئًا من علم مالك؛ تكلم فيه بما تقدم، وفي تلك الرواية أيضًا أن ابن إدريس هو الذي نَقَلَ إلى شيخِهِ وصديقِهِ مالكٍ قولَ ابنِ إسحاق فيه، ولعله قَصَدَ بذلك اسْتِجْلاءَ الحقيقة فقط، بناء على ما عُرِفَ به من ديانة وثقة كما مَرَّ، وفي رواية لابن أبي حاتم، ومن طريقه الخطيب: أن ابن إدريس قال: قلت لمالك بن أنس -وذكر المغازي- فقلت: قال ابن إسحاق: أنا بيطارها فقال: قال لك أنا بيطارها؟ نحن نَفَيْناه عن المدينة. «الجرح» (٧/ ١٩٢، ١٩٣)، و«تاريخ بغداد» (١/ ١٢٣)، وفي هذه الرواية دلالة على تَوَجُّهِ نَقْدِ مالكٍ لمغازي ابن إسحاق، دون اشتمال كلام ابن إسحاق المذكور على نَقْدٍ لمالك.

وفي روايةٍ أخرى أخرجها ابن أبي حاتم، ومن طريقه الخليلي: أن يحيى بن آدم قال:
=

=
نا ابن إدريس قال: كنت عند مالك بن أنس، وقال له رجل: يا أبا عبد الله، إني كنت بالري عند أبي عبيد الله، وثَمَّ مُحمد بن إسحاق، فقال محمد بن إسحاق: اعْرِضُوا عَلَيَّ عِلْمَ مالكٍ؛ فإني أنا بَيْطَارُهُ، فقال مالك: دجَّالٌ من الدَّجَاجِلَة، يقول: اعْرِضُوا عليَّ علمي؟! «الجرح» (٧/ ١٩٣) «منتخب إرشاد الخليلي» (٢٧ ب، ٢٨) وفيه زيادة قول ابن إدريس: لم أَسْمَعْ جَمْعَ الدجال إلا منه، يعني: من مالك، ونحوه في رواية البرذعي عن مسلم بن الحجاج بسنده إلى يحيى أيضًا، به. انظر: رواية العقيلي في «الضعفاء» له (٤/ ٢٤) وفي رواية ابن عدي بدون ذكر قول ابن إدريس. «الكامل» (٦/ ٢١١٩). وانظر: «سير النبلاء» (٧/ ٥٠)، ومن تلك الرواية يظهر أن كلام ابن اسحق هذا لم يَكُنْ بالكوفة، ولكن بالرَّيِّ، ولم يحضره ابن إدريس، ولكن نقله لمالك شخص آخر بحضوره، وهذا الشخص سمعه من ابن إسحاق في مجلس أبي عبيد الله، وهو معاوية بن عبيد الله بن يسار، وكان وزيرًا للمهدي بن أبي جعفر المنصور، حين ولاه أبوه سنة ١٤٧ على خراسان، وأقام بالري. «البداية والنهاية» (١٠/ ٨٩) حوادث سنة ١٤١هـ، و ص ١٤٩ والطبري (٨/ ١١٨) أصل وهامش و«سير النبلاء» (٧/ ٣٩٨)، فلعل واقعةُ الكلام مِنْ كُلٍّ من مالكٍ وابن إسحاق تَعَدَّدَتْ، وفي رواية الفسوي من نفس الطريق أنَ ما ذُكِرَ لابن إسحاق في مجلس الوزير المذكور، كان كُتبًا لمالك، ولما قيل له ذلك؛ قال: دجال من الدجاجلة تُعْرَضُ كُتبي عليه؟ «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٣٢) وفي نص الرواية خلل، وفي التعليق عليها بالهامش وَهَم، يُعْرَفُ من مراجعة الرواية في المصادر السابقِ ذِكْرُها، وحَدَّد ابنُ حبان أن ابن اسحق عني بكلامه: «موطأ مالك» عندما أَلَّفَهُ. «الثقات» (٧/ ٣٨٢).

وقولُ ابن إسحاق: إنه بيطارُ كُتُبِ مالكٍ، أو عِلْمِهِ، إشارةٌ منه الى وجود عِلَلٍ قادحةٍ فيه، وأنه خبير بها، قادر على كَشْفها، وقد اعتبر الخطيب البغدادي أن ذلك أَشَدُّ نَقْدٍ وُجِّهَ لمالك ممن تكلموا فيه، حيث قال: وكان أشدَّهم فيه كلامًا محمدُ بن إسحاق، كان يقول: ائتوني ببعض كُتبه حتى أُبَيِّنَ عيوبَهُ؛ أنا بيطار كُتُبِه. «تاريخ
⇦=

وقد رُوِيَ عن مالك أنه قيل له: من أين قُلْتَ في محمد بن إسحاق: إنه كَذَبَ؟ فقال: سمعت هشام بن عروة يقوله.

وهذا تقليد لا برهان عليه، وقيل لهشام بن عروة: من أين قلت ذلك؟ قال: هو يروي عن امرأتي، والله ما رآها قط!!

وقال أحمد بن حنبل -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- عند ذكره هذه الحكاية: قد يُمْكِنُ أن ابن إسحاق كان يراها أو يَسْمَع منها من وراء حجاب من حيث لم يَعْلَم هشام»(١).

= بغداد» (١/ ٢٢٤)، وقد اعتبر ابن خلكان ذلك هو الدافع لكلام مالك بدوره في ابن إسحاق، فقد قال: إنما طعن مالك فيه؛ لأنه بَلَغَهُ عنه أنه قال: هاتوا حديث مالكٍ؛ فأنا طبيب بعلله، فقال مالك: وما ابن إسحاق؟ إنما هو دجّال من الدجاجلة، نحن أخرجناه من المدينة، ثم عَلَّق ابن خلكان على ذلك بأن كلام مالك المذكور يشير -والله أعلم- إلى أن الدجال لا يدخل المدينة. «وفيات الأعيان» (٤/ ٢٧٦).

ومع تَعَدُّد طَرِقِ وألفاظِ تلك الرواياتِ عن ابن إدريس كما ترى؛ فإنها كلَّها متفقةٌ على أن كلام مالك وابن إسحاق كُلٍّ منهما في الآخر قد تَعَدَّدَ، وكان بعد خروج ابن إسحاق من المدينة». اهـ

(١) قال أبو طالب: وسئل أحمد عن محمد بن إسحاق، فقال: ما أدري ما أقول، قال يحيى: سئل هشام فقال: هو يحدث عن امرأتي، أكان يَدْخُل على امرأتي؟! قال أحمد: وقد يُمْكِنْ أن يسمع منها تخرج إلى المسجد أو خارجةً، فسمع، والله أعلم. «الكامل» (١٦٢٣)

وقال عبد الله بن أحمد: فحدثْتُ أبي بحديث ابن إسحاق، فقال: وما ينكر هشام، لعله جاء فاستأذن عليها فأَذِنَتْ له، أحسبه قال: ولم يَعْلَمْ، وكان مالك بن أنس =

فانظر كيف ذَهَبَ الإمام أحمد -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- إلى إسقاط ما قاله مالك في ابن إسحاق، وشَهِدَ بما يوجِبهُ الإنصافُ لكل من الرجلين، وكيف حَمَلُوا مقالَة مالك في ابن اسحاق على الخصومة، ودَفْعِ السيئة بالسيئة، ولم يَحْمِلُوا ذلك على أنه حَقٌّ يجوز الأَخْذُ به.

قال البيهقي - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: «قَالَ الْبُخَارِي: لَوْ صَحَّ عَنْ مَالِكٍ تَنَاوُلُهُ مِنَ ابْنِ إِسْحَاقَ؛ فَقَدْ يَتَكَلَّمُ الْإِنْسَانُ فَيَرْمِي صَاحِبَهُ بِشَيْءٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَتَّهِمُهُ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، قَالَ الْبُخَارِي: وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُلَيْحٍ: نَهَانِي مَالِكٌ عَنْ شَيْخَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقَدْ أَكْثَرَ عَنْهُمَا فِي «الْمُوَطَّأِ» وَهُمَا مِمَّنْ يَحْتَجُّ بِهِمَا، قَالَ الْبُخَارِي: وَلَمْ يَنْجُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عَنْ كَلَامٍ بَعْضِ النَّاسِ فِيهِمْ نَحْوَ مَا يُذْكَرُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِنْ كَلَامِهِ فِي الشَّعْبِيِّ، وَكَلَامِ الشَّعْبِيِّ فِي عِكْرِمَةَ ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا النَّحْوِ إِلَّا بِبَيَانٍ وَحُجَّةٍ ، وَلَمْ تَسْقُطْ عَدَالَتُهُمْ إِلَّا بِبُرْهَانٍ ثَابِتٍ وَصِحَّةٍ». اهـ(١)

وقال الصنعاني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «لكنه كان بينه وبين مالك وَحْشَةٌ» قال وهيب: سألتُ مالكا عن محمد بن إسحاق فاتهمه، وقال يحيى بن سعيد الأنصاري: أبانُ ومالكٌ يُجَرِّحَان ابنَ اسحق «ولعل ذلك بسبب الاختلاف في الاعتقاد؛ فقد كان محمد بن إسحاق يرى رَأْيَ المعتزلة في بعض المسائل»، وتقدم كلام ابن نمير إنه رُمِيَ بالقَدَر، وكان أَبْعَدَ الناس منه، وقال أبو داود: «قَدَرِيٌّ معتزلي» وكان مالك يُشَدِّد في ذلك، ثم إنه بلغ مالكا أن ابن اسحق

= يسيء القول في ابن إسحاق. «تاريخ بغداد» (١/ ٢٢٢ و٢٢٣).

(١) «القراءة خلف الإمام» (ص: ٥٩).

قال: اعْرِضوا على عِلْمَ مالك؛ فأنا بيطاره «تقدم من رواها» فحين بلغه ذلك؛ أغضبه؛ فقال: «إنه دجال، أي: كذاب» فقد قالَهُ حالَ الغضب؛ فلا اعتباره به «ومن الجائزات «على بُعْدٍ» أن يريد مالك «كذاب» في اعتقاده، أو في حديثه الذي يَهِمُ فيه، على بُعْدِ هذه العبارة من إطلاقها على من يهم في عُرفهم «فالحَمْلُ على ذلك بعيدٌ جدًّا».

«ولكن حال الغضب مع العداوة في الدين يقع فيها مثلُ هذا، إما لمجرد غَلَبَةِ الطَّبْعِ، أو لمجرد أَدْنَى تأويل، وعلى كل تقدير: فلا يُقْبَلُ ولا يُعْمَلُ به؛ لأن الجرح إخبار عن حُكْمٍ شرعي، وقد نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يَحْكُم الحاكم وهو غضبان». اهـ(١)

❖ **٣- ما كان بين الأعمش وأبي حنيفة -رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ-:**

قال ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «حدثنا أحمد بن عبد الله، حدثنا مسلمة بن القاسم، حدثنا أحمد بن عيسى، حدثنا محمد بن أحمد بن فيروز، حدثنا علي بن خشرم، قال: سمعت الفضل بن موسى يقول: دَخَلْتُ مع أبي حنيفة على الأعمش نعوده، فقال أبو حنيفة: يا أبا محمد، لولا التثقيلُ عليك؛ لزِدْتُ في عيادَتِكَ، أو قال: لَعُدْتُك أكثر مما أعُودُك، فقال له الأعمش: والله، إنك عليَّ لثقيل وأنت في بيتك، فكيف إذا دخلتَ عليَّ؟! قال الفضل: فلما خرجْنا من عنده؛ قال أبو حنيفة: إن الأعمش لم يَصُمْ رمضانَ قَطُّ، ولم يَغْتَسِلْ من جنابة!! فقلت للفضل: ما يعني بذلك؟ قال: كان يرى الماء من الماء،

(١) «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار» (٢/ ١١٠).

ويتسَحَّر على حديث حذيفة»(١)»(٢).

❖ ٤- **قَدْحُ الإمام مالك -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في أَتبَاع أبي حنيفة -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-:**

قال أبو عمر بن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «حدثنا أحمد بن محمد، قال حدثنا أحمد بن الفضل، قال حدثنا محمد بن جرير، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: كنا عند مالك، وذُكِر عنده أهلُ العراق، فقال: أَنْزِلُوهم منكم منزلةَ أهلِ الكتاب: لا تُصَدِّقوهم، ولا تُكَذِّبوهم: ﴿وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ﴾ [العنكبوت:٤٦] الآية»(٣).

ورُوِّينا عن محمد بن الحسن أنه دخل على مالك بن أنس يومـًا، فسمعه يقول هذه المقالة التي حكاها عنه ابن وهب في أهل العراق، ثم رفع رأسه، فنظر، فكأنه اسْتَحْيَا - يعني مالكـًا -، وقال: يا أبا عبدالله، أَكْرَهُ أن تكون غِيبَةً، - قال مالك: - كذلك أدركتُ أصحابنا يقولون.

حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد ابن جرير، قال: حدثنا هلال بن العلاء، قال: حدثنا حسين بن سعيد التونهاري قال: سمعت سعيد بن منصور يقول: كنت عند مالك بن أنس،

---

(١) رواه ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ من الحديث» (٢٠) (ص٤٩)، وانظر «شرح السنة» (٢/ ٧)، وإسناده صحيح.

(٢) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٥٧).

(٣) وإسناده صحيح.

فأقبل قوم من أهل العراق، فقال: ﴿تَعۡرِفُ فِي وُجُوهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلۡمُنكَرَ يَكَادُونَ يَسۡطُونَ بِٱلَّذِينَ يَتۡلُونَ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِنَا﴾ [الحج:٧٢](١).

❖ ٥- **طَعْنُ الإمام مالك** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **في أتباع الإمام الأوزاعي وأتباع أبي حنيفة** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-:

قال ابن عبد البر-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر، قال: حدثنا ابن أبي دليم، قال حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى المصري، قال: سمعت عبد الله بن وهب يقول: سئل مالك عن مسألة فأجاب فيها، فقال له السائل: إن أهل الشام يخالفونك فيها، فيقولون كذا وكذا، فقال: ومتى كان هذا الشأنُ بالشام؟! إنما هذا الشأنُ وَقْفٌ على أهل المدينة والكوفة.

وهذا خلاف ما تقدم من قوله في أهل الكوفة وأهل العراق، وخلاف المعروف عنه من تفضيله للأوزاعي، وخلاف قوله في أبي حنيفة المذكور في الباب قبل هذا؛ لأن شأن المسائل بالكوفة مدارُهُ على أبي حنيفة وأصحابه، والثوري.

قال عبد الله بن غانم: قلت لمالك: إنا لم نكن نرى الصُّفْرة ولا الكُدْرة شيئًا، ولا نرى ذلك إلا في الدم العبيط، فقال مالك: وهل الصُّفْرة إلا دم؟! ثم قال: إن هذا البلد إنما كان العمل فيه بالنبوة، وإن غيرهم إنما العمل فيهم بأمر الملوك.

---

(١) جامع بيان العلم بالحواشي ط/ زمرلي (٢/ ٣٠٦).

وهذا من قوله أيضـًا خلاف ما تقدم، وقد كان أهل العراق يضيفون إلى أهل المدينة أن العمل عندهم بأمر الأمراء، مثل هشام بن إسماعيل المخزومي وغيره».

قال أبو عمر ابن عبد البر مُعَقِّبـًا: «وهذا كله تحامُلٌ مِنْ بَعْضِهم على بعض».

❖ ٦- **قَدْحُ ابن المبارك في أبي حنيفة** -رَحِمَهُمَاٱللَّهُ-:

قال ابن عبد البر-رَحِمَهُٱللَّهُ-: «وذكر أبو يعقوب يوسف بن أحمد المكي قال حدثنا جعفر بن إدريس المقري قال: حدثنا محمد بن أبي يحيى قال حدثنا محمد بن سهل قال: سمعت ليث بن طلحة يقول: سمعت سلمة بن سليمان يقول: قلت لابن المبارك: وضَعْتَ من رَأْيِ أبي حنيفة، ولم تَضَعْ من رَأْيِ مالك؟ قال: لم أَرَهُ عِلْمـًا».

وعَقَّبَ ابن عبد البر على ذلك قائلاً: «وهذا مما لا يُسْمَعُ من قولهم، ولا يُلْتَفَتُ إليه، ولا يُعَرَّجُ عليه» اهـ.

❖ ٧- **قَدْح قتادةَ ويحيى بن أبي كثير** -رَحِمَهُمَاٱللَّهُ- **كُلٌّ منهما في الآخر:**

قال ابن عبد البر-رَحِمَهُٱللَّهُ-: «وروى أبو سلمة موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكِي، قال سمعت جبير بن دينار، قال: سمعت يحيى بن أبي كثير قال: لا يزال أهلُ البصرة بِشَرٍّ ما أَبْقَى الله فيهم قتادة!!

قال: وسمعتُ قتادة يقول: متى كان العِلْمُ في السمَّاكين؟ يُعَرِّضُ بيحيى

بن أبي كثير، كان أهلُ بيته سَمَّاكين»(١).

❖ ٨- **طعنُ ابن القاسم وابن وهب -رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ- كلٍّ منهما في صاحبه:**

قال ابن عبد البر-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن سعيد بن حزم، قال: حدثنا عبيد الله بن يحيى، عن أبيه يحيى بن يحيى، قال: كنت آتي ابن القاسم فيقول لي: من أين؟ فأقول: من عند ابن وهب، فيقول: الله، الله، اتق الله؛ فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل.

قال: ثم آتي ابنَ وهب، فيقول لي من أين؟ فأقول: من عند ابن القاسم، فيقول: اتق الله؛ فإن أكثر هذه المسائل رَأْيٌ».(٢)

❖ ٩- **قَدْحُ ابن معين -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في الإمام الشافعيِّ ومجموعة من خيار الأئمة والرواة الثقات -رحمهم الله-:**

قال ابن عبد البر-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وقد كان ابن معين -عفا الله عنه- يُطْلِقُ في أعراض الثقات الأئمة لسانَهُ بأشياء أُنْكِرَتْ عليه:

منها قولُهُ: عبد الملك بن مروان أَبْخَرُ الفَم، وكان رجُلَ سُوء»(٣).

ومنها قولُهُ: كان أبو عثمان النهدي شُرْطِيًّا(٤)، ومنها قوله في الزهري: إنه

---

(١) فيه جبير بن دينار ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٥١٤) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) لم أقف على كلام ابن معين هذا في كتبه.

(٤) ما ورد في «تاريخ ابن معين - رواية الدوري» (٣/ ٥٤٤) أنه من عبد السلام أبي طالوت، حيث قال الدوري: حَدثنَا الْعَبَّاس حَدثنَا أَبُو نعيم حَدثنَا عبد السَّلَام أَبُو
⇦=

وَلِيَ الخراجَ لبعض بني أمية(١)، وأنه فَقَدَ مرة مالاً؛ فاتَّهَمَ غلاماً له، فَضَربه، فمات مِنْ ضَرْبِهِ(٢)، وذَكَر كلاماً خشِناً في قَتْلِهِ على ذلك غُلامَهُ، تَرَكْتُ ذِكْره؛ لأنه لا يَلِيقُ بمثله.

ومنها قولُهُ في الأوزاعي: إنه من الجُنْدِ ولا كرامة، وقال: حديث الأوزاعي عن الزهري، ويحيى بن أبي كثير ليس بِثَبْتٍ.

ومنها قولُهُ في طاووس: إنه كان شيعياً، ذَكَرَ ذلك كلَّه الأزديُّ محمد بن الحسين الموصلي الحافظ في الأخبار التي في آخر كتابه في «الضعفاء» عن الغلابي عن أبي معين: وقد رواه متفرقاً جماعة عن ابن معين، منهم عباس الدوري وغيره.

ومما نُقِمَ على ابن معين، وعِيبَ به أيضاً: قولُهُ في الشافعي: إنه ليس بثقة، وقيل لأحمد بن حنبل: إن يحيى بن معين يَتَكَلَّم في الشافعي! فقال أحمد: ومِنْ أين يَعْرِف يحيى الشافعيَّ؟ هو لا يَعْرِفُ الشافعيَّ!! ولا يقول

= طالوت قَالَ: رَأَيْت أَبَا عُثْمَان النَّهْدِيّ شرطيا. وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» (١٢١٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٥/ ٤٨٠).

(١) قال ابن الجُنيد: سمعت يَحيى بن مَعين يقول: مَنصور، عن إِبراهيم، عن الأَسوَد، عن عَائشة، أَحب إِليَّ من هشام بن عُروَة، عن أَبيه، عن عَائشة.
قيل له: فالزُّهري، عن عُروَة، عن عَائشة؟ قال: هما سَوَاءٌ، ومَنصور أَحب إِليَّ؛ لأن الزُّهري كان سُلطَانيًّا. «سؤالات ابن الجنيد» (٣٦٤).

(٢) قصة الزهري مع الغلام، أخرجها ابن عبد ربه في «العقد الفريد» (٥/ ١٣٥) وسندها ضعيف.

مثل ما يقول الشافعيُّ أو نحو هذا، ومن جَهِلَ شيئًا عاداه.

قال أبو عمر: صَدَقَ أحمدُ بن حنبل -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أن ابن معين كان لا يَعْرِفُ ما يقول الشافعيُّ، وقد حُكِيَ عن ابن معين أنه سُئل عن مسألة من التيمم فلم يَعْرِفْها».

وقد حاول بعضهم نَفْيَ طَعْنِ ابن معين في الإمام الشافعي، فَعَقَّبَ ابنُ عبد البر على ذلك قائلاً: «وقد صح عن ابن معين مِنْ طُرُقٍ أنه كان يتكلم في الشافعي على ما قَدَّمْتُ لك، حتى نهاه أحمد بن حنبل، وقال له: لم تر عيناك قَطُّ مثلَ الشافعيِّ»(١).

---

(١) قال الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم» (ص٢٩): «قلت قد آذى ابنُ معين نَفْسَهُ بذلك، ولم يَلْتَفِت الناسُ إلى كلامه في الشافعي، ولا إلى كلامه في جماعة من الأثبات، كما لم يَلْتَفِتُوا إلى توثيقه لبعض الناس؛ فإنَّا نَقْبَلُ قولَهُ دائما في الجرح والتعديل ونُقَدِّمه على كثير من الحفاظ ما لم يخالف الجمهور في اجتهاده». اهـ

وقد رجح عددٌ من المحققين أن ابن معين -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- يقصد رجلاً آخر غير الإمام الشافعي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، وبرأوا ابنَ معين من هذا الكلام، ومن ذلك:

١ - الحاكمُ، فإنه يَنْفِي وجودَها في كُتب التاريخ:

كما في «التهذيب» (٩ / ٢٧): «وقال الحاكم: تَتَبَّعْنا التواريخَ وسوادَ الحكايات عن يحيى بن معين؛ فلم نَجِدْ في روايةِ واحدٍ منهم طعنا على الشافعي، ولَعَلَّ مَنْ حَكَي عنه غير ذلك قليلُ المبالاة بالوْضع على يحيى، والله أعلم». اهـ

٢ - نَفْيُ السبكيِّ هذا القولَ عن إمام الجرح والتعديل ابن معين:

فقال كما في «طبقات الشافعية الكبرى» (٩/ ١١٤): «قلت: وَقد قدمنَا فِي تَرْجَمَة الْأُسْتَاذ أبي مَنْصُور الْبَغْدَادِيّ أَن ابْن معِين لم يَعْنِ الشَّافِعِيَّ، فانْطَوَى هَذَا الْبسَاطُ. ⇦=

=
وَأطَال الذَّهَبِيّ النَّفَسَ فِي هَذَا الْموضع، وأجاد فِيهِ». اهـ

٣- نَفْيُ الحافظِ ابن حجر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- ذلك، ففي «لسان الميزان» (٧/ ٥٦٨) – في ترجمة ابن وضاح -:

«وقال ابن عبد البر: كان الأمير عبد الله بن الأمير عبد الرحمن بن محمد الناصر يقول: ابنُ وضاحٍ كَذَبَ على يحيى بن مَعِين في حكايته عنه أنه سأله عن الشافعي فقال: ليس بثقة.

قال عبد الله: قد رأيت أصل ابن وضاح الذي كَتَبَهُ بالمشرق وفيه: سألت يحيى بن مَعِين عن الشافعي فقال: هو ثقة.

قلت: ومما يؤيد ذلك: روايةُ الزعفراني عن يحيى بن معين قال: سألته عن الشافعي فقال: دَعْنَا ، لو كان الكذبُ حلالا؛ لَمَنَعَتْهُ مروءتُهُ أن يَكْذِب». اهـ

٤ – نَفْيُ العلامة المُعَلّمِي لصحة هذه الرواية:

للمعلمي اليماني – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – مَبْحَثٌ نافعٌ في تقرير عدم صحة نسبة هذه الكلمة لابن معين – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – في حق الإمام الشافعي – رَحِمَهُ ٱللَّهُ –

فإنه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- يقول كما في «آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني» (١٥/ ٣١٨) – بعد أن أورد ما في ترجمة ابن وضاح من اللسان من قدح فيه -:

«أقول: فحاشا ابنَ وضّاح أن يُتَّهم بالكذب، فأما أن يُخطِئَ ويَغْلَطَ فمُحْتَمَلٌ؛ إذ قد وُصِفَ بذلك كما رأيت، ويُستدل على خطائه هنا بأمور:

الأولُ: ما تقدّم أنه رُئي في أصله، والأصل أولى بالصحة من الحفظ، ولا سيَّما إذا كان الراوي معروفًا بالخطأ والغلط.

الثاني: تفرّدُهُ بهذه الكلمة عن ابن معين، مع كثرة أصحاب ابن معين الملازمين له، الذين هم أَحْرَصُ على سؤال ابن معين ونَقْل كلامه من ابن وضَّاح، كابن أبي خيثمة، وعباس الدوري، وعثمان الدارمي، وإسحاق الأزرق، وأحمد بن سعيد بن أبي مريم، والغلابي وأضرابهم.

⇦=

=
فأما الحكاية التي قدَّمها ابن عبد البر وفيها: «أن يحيى بن معين يتكلَّم في الشافعي» فإنْ صَحَّتْ هذه الحكايةُ؛ فهذه كلمة مُجملة، يحتمل أن يُراد بها ما ليس بجرح؛ فإنّ مَن قال في رجلٍ قولًا يَغُضّ به منه؛ فقد تكلّم فيه، وإن لم يَكُنْ ذلك جرحًا.

وقد ذكر ابن عبد البَر كما في «مختصر كتاب العلم» (ص ١٩٣) (١): أن ابن معين سُئل عن الشافعي فقال: «ما أحبّ حديثَه ولا ذِكْرَه». فهذا تكلُّمٌ في الشافعي، وليس بجرح، ولم أقف لابن معين على كلمة ظاهرة في الجرح تَشْهَدُ لما رُوي عن ابن وضّاح، وقد تقدَّم عن الحاكم نَفْيُ ذلك البَتَّة...

ثم قال: الأمر الرابع: أنه بالنظر إلى ما ذُكِر لو كان ابن معين قال تلك الكلمة أو نحوها؛ لكَثُر تناقل الناس لها، ولم يَنْفَرِد بها رجلٌ من أهل الأندلس.

الأمر الخامس: في ترجمة الشافعي من «تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٣٠): «قال ابن معين: ليس به بأس». وفي ترجمته من «تهذيب التهذيب» (١): «قال الزعفراني عن يحيى بن معين: لو كان الكذب له مطلقًا؛ لكانت مروءتُه تمنعه أن يَكْذِبَ».

فهذه الأمور تجعلنا نشكّ في صحة تلك الكلمة عن ابن معين...

فإن قيل: دَعْ تلك الروايةَ، فقد تعدّدت الرواياتُ في غَضِّ ابن معين من الشافعي في الجملة، وذلك يدلّ على لينٍ ما في الشافعي!!

قلت: أما في ظنّ ابن معين فنعم، وأما في نفس الأمر فلا، وقد تقدّم قولُ أحمد ردًّا على ابن معين: «من أين يعرف يحيى الشافعيَّ، هو لا يعرف الشافعيَّ، ولا يعرف ما يقول الشافعيُّ» أو كما قال.

وتقدَّم ما قاله ابن عبد البر عَقِب ذلك، وهذا يُشعر بأنّ ابن معين استنكر بعضَ أقوال الشافعي، وقد جاء أنه استنكر تسمية الشافعي مَنْ حارب عليًّا -عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ- بُغاةً، وفيهم أم المؤمنين عائشة وطلحة والزبير، كأن يحيى عدّ ذلك تشيّعًا، فردّ عليه أحمد، وبيَّن أنَّ الشافعي لم يزد على اتباع القرآن. قال الله -عَزَّوَجَلَّ-: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ﴾ [الحجرات:٩].

⇦=

=
هكذا أَحْفَظُ معنى هذه الحكاية ولم أَهْتَدِ عند كتابة هذا إلى موضعها. – قال المحقق: ذَكَرَ معنى هذه الحكاية شيخُ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في «الفتاوى»: (٤/ ٤٣٨)، فلَعَلَّ المؤلفَ قرأَها فيه، ولم أَجِدْها في مصدرٍ آخَرَ -.

وقد يكون عرَض ليحيى ما أورثه نُفرةً طبيعية عن الشافعي؛ فكان يَبْدُرُ منه ما فيه خُشُونَةٌ.

وقد أشار أحمد على إسحاق بن راهويه بمجالسة الشافعي، فقال إسحاق: ما أَصْنَعُ به؟ سِنّهُ قريب من سِنّنا، أَتْرُكُ ابنَ عُيينة والمقرئَ؟» كما في «الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٢٠٢).

وفي «الانتقاء» (ص ٧٥): عن صالح بن أحمد بن حنبل: «لقيني يحيى بن معين فقال لي: أما يَسْتَحِي أبوك مما يفعل؟ فقلت: وما يفعل؟ قال: رأيتُهُ مع الشافعي، والشافعيُّ راكبٌ وهو راجِلٌ، ورأيتُهُ قد أخذَ بركابه، فقلت ذلك لأبي، فقال لي: قُلْ له إذا لَقِيتَهُ: إنْ أَرَدْتَ أن تَتَفَقَّه؛ فتعالَ فَخُذْ بِرِكَابِهِ الآخَرَ».

وفي «توالي التأسيس» (ص ٥٧) نحو ذلك مختصرًا، ثم قال: «وأخرج ابن عدي من وجه آخر: أن الشافعيَّ لما قدم بغداد لَزِمَهُ أحمدُ مع بغلته، فأَخْلَى الحلَقَةَ التي كان يجتمع فيها مع يحيى بن معين وأقرانه، فذكر نحوه».

فكان ابن معين يرى العلمَ كلَّ العلم هو جَمْعُ الأحاديث وتَتَبُّعُها، ثم النظر فيما يصحّ وما لا يصح، والبحثُ عن الخطأ والعلل وأحوال الرجال، ونحو ذلك مما يتعلق بالرواية، وكان يجتمع هو وأحمد وأقرانهما لذلك، وكان سنّ الشافعي قريبًا من سنهم، وليس بالمكثر من الحديث، بل كلّ من أحمد ويحيى أكثر منه حديثًا، وأعلم بالرواة منه، فلم يَرَ ابنُ معين لانقطاع أحمد إلى الشافعي ولُزُومِهِ له مَعْنًى، فأما الفِقْهُ فلم يَكُنْ يحيى يبالي به؛ فإنه كان في نفسه يأخذ بما يتّضح له من السنة، ويقلّد في الباقي، ولا يَبْحَثُ مع أحدٍ ولا يُنَاظِرُ، ولا يُهِمُّه اختلافُ الناس شيئًا.

وكان أحمد على خلاف ذلك؛ فإنه كان يتفقّه ويرى وجوب الاجتهاد، ويسوؤه ردّ بعض الناس للسنة، وكان هو وكثير من أهل الحديث ينكرون على أهل الرأي، ولا
=

=
يستطيعون مناظرتهم، فكان أهل الرأي يسخرون من أهل الحديث، ويستضعفونهم، ويرمونهم بالجهل والغباوة، ويستطيلون عليهم.

وفي كتاب ابن أبي حاتم (٣/ ٢/ ٢٠٣) و«توالي التأسيس» (ص ٥٦) عن أحمد: «كانت أقضيتنا - أصحاب الحديث - في أيدي أصحاب أبي حنيفة ما تُنْزَع حتى رأينا الشافعي...».

وكان الشافعي قد تمكّن من العلم بالكتاب والسنة، وعرف طرق الاجتهاد، وعرف كلامَ أهل الرأي وأقوالَهم، مع ما أوتيه من العقل والفهم وقوّة العارضة، والتمكُّن من مناظرة أهل الرأي والاستعلاء عليهم؛ فوجد به أحمد ضالّته المنشودة، ولم يكن لابن معينٍ شأن في ذلك، فاختلف نظرُ الشيخين - أحمد وابن معين - فكان ابن معين يرى أن أحمد يُضَيّع أوقاتَهُ فيما لا يعني، ويترك ما هو العلم حقًّا- في رأي ابن معين - وهو ما كانوا يجتمعون عليه من قبل من علوم الرواية، فلذلك كان ابن معين يلوم أحمد، فيبالغ كما مرّ، وأحمد لا يُصْغِي إليه.

ولما كان السبب في هذا هو الشافعي، تولّدت في نفس ابن معين شِبْه نُفرةٍ عن الشافعي، وقد يكون انضمّ إلى ذلك أن الشافعي كان يَشْعُر في نَفْسِهِ بفضله على أهل الحديث؛ لما تقدّم، ويرى أن يحيى لا شأن له بالفقه، فلم يختلف الشافعيُّ إلى يحيى، ولا اعتنى بتبجيله واسترضائه، وقد كان يحيى تَعَوَّدَ من المشايخ الذين يَرِدون بغداد مراعاةَ جانبه، والإبلاغَ في ملاطفته، فكان ذَنْبُ الشافعيِّ إلى ابن معين أنه سَلَبَهُ صاحبَه ورفيقَه وأنيسَه وصديقَه الذي كان لا يكاد يفارقه حَضَرًا وسفرًا منذ شرَعًا في طلب الحديث؛ وبذلك فوّت عليه ما كان يجده في الاجتماع والمذاكرة من فائدة ولذَّة، وأنه مع ذلك لم يهَبْه ولم يعرف له حقًّا، كما اعتاده من سائر المشايخ الذين هم أَكْبَرُ من الشافعي سنًّا، وأَقْدَمُ سماعًا، وفيهم مَن هو أُكْثَرُ حديثًا.

أضف إلى ذلك ما كان أحمد يستقبل به عتاب ابن معين كقوله: «إن أردتَ الفقهَ؛ فتَعَالَ فالْزَمْ ذَنَبَ هذه البغلةِ». وغير ذلك من الكلمات التي مِن شأنها أن تزيد في حَنَقِه. - زاد في «التنكيل»: (١/ ٧٢٥): «وقد كان الشافعيّ حَسَن الظنّ بإبراهيم بن
⇦=

قلت: غالب ما يؤخذ على ابن معين من تعنته في الجرح، فيجرح من يوثقهم غيره، أو من يُقَلِّل من مكانة جهود المحدثين وأثرهم الناصع على

= أبي يحيى، يُكْثِرُ الرواية عنه، وابن معين والجمهور يكذّبون ابنَ أبي يحيى» -.

فإن قيل: فإذا كان هناك نُفرة كما وصفتَ، فماذا عليكم من أن تَصِحَّ تلك الكلمةُ عن ابن معين؛ فتجيبوا عنها بنحو ما أُجيب عن كلام النسائي في أحمد بن صالح، بل قد يكون الجواب عن هذه أظهر؛ لأنه قد رُوي عن ابن معين نفسه ما يخالفها، بل يمكنكم أن تقولوا: تلك الكلمة جَرْحٌ غير مفسَّر؛ فلا يُعتَدّ بها في مقابل توثيق الجمهور.

قلت: الأمرُ كما وَصَفْتَ، ولكن الباعث على الشكّ في صحّتها أن هناك أمورًا تخدش في ذلك كما تقدّم، وأن القول بصحتها يقتضي التشنيع على ابن معين عند أهل العلم؛ لمخالفته الجمهورَ بلا حُجَّةٍ ولا شُبْهَةٍ، حتى حَمَل ذلك ابنَ عبد البر المالكي على أن يقول ما تقدّم في حق ابن معين.

وإذا كان الغضّ من ابن معين بغير حق واضحٌ: فدَفْعُهُ عنه أَوْجَبُ علينا من دَفْع مثله عن الشافعي؛ لأن الطعن في ابن معين أضرّ على السُّنَّة وأرْوَج للبدعة؛ فإنه يفتح لأهل البدع البابَ إلى ردِّ كثير من الأحاديث والآثار الصحيحة، وتقوية كثير من الموضوعات والواهيات والضعاف؛ يقول أحدهم في الراوي: إنما وثَّقه أو إنما صرّح بجرحه ابنُ معين، وقد طعنتم فيه». اهـ

وقال كما في «آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني» (١٢/ ٣٨٢): «ثم قال الذهبي: (وكلام ابن معين في الشافعي إنما كان من فَلَتاتِ اللسان بالهوى والعصبية؛ فإن ابنَ معين كان من الحنفية وإن كان محدّثًا).

أقول: هذه من فَلَتات القلم، وقد برَّأ الله ابنَ معين من اتباع الهوى والعصبية، وإنما كان يأخذ بقول أبي حنيفة فيما لم يتضح له الدليل بخلافه، وعدم ميله إلى الشافعي كان لسبب آخر، وثَمَّ عللٌ تقدح في صحة هذه الكلمة: «ليس بثقة» عنه، وقد أوضحتُ ذلك في «التنكيل»». اهـ

الفقه والسنة، أما أن يكون تجريحه من باب كلام الأقران في بعضهم، بسبب الحسد والتنافس ونحو ذلك؛ فأَسْتَبْعِدُهُ، ولذا فالاستشهاد بما سبق على ما نحن بصدده فيه نظر، والله أعلم.

❖ **١٠- قَدْح مجموعة من الأئمة والعلماء في الإمام مالك** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-:

قال ابن عبد البر-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وقد تَكَلَّم ابنُ أبي ذئب في مالك بن أنس بكلام فيه جفاءٌ وخُشونَةٌ، كَرِهْتُ ذِكْرَه، وهو مشهور عنه، قاله إنكاراً منه لقول مالك في حديث «البَيِّعان بالخيار»، وكان إبراهيم بن سعد يَتكَلَّم فيه، ويَدْعُو عليه.

وتَكَلَّم في مالك أيضـًا -فيما ذَكَرَهُ الساجِيُّ في كتاب «العلل»- عبدُالعزيز بن أبي سلمة، وعبدُالرحمن بن زيد بن أسلم، وابنُ إسحاق، وابنُ أبي يحيى، وابنُ أبي الزناد، وعابوا أشياء من مذهبه، وتكلم فيه غيرهم؛ لتركه الروايةَ عن سعد بن إبراهيم، وروايتِهِ عن داود بن الحصين، وثور بن زيد.

وتحامَلَ عليه الشافعيُّ وبعضُ أصحابِ أبي حنيفة في شيء مِنْ رَأْيه حَسَداً لموضع إمامته، وعابه قوم في إنكار المسح على الخفين في الحضر والسفر، وفي كلامه في عليٍّ وعثمان، وفي فتياه بإتيان النساء في الأعجاز، وفي قُعوده عن مُشَاهدةِ الجماعةِ في مسجد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ونسبوه بذلك إلى ما لا يَحْسُنُ ذِكْره».

ثم عَقَّب ابن عبد البر على ذلك قائلاً: «وقد بَرَّأَ الله -عَزَّوَجَلَّ- مالكـًا عما قالوا، وكان -إن شاء الله- عند الله وجيهـًا، وما مَثَلُ مَنْ تَكَلَّم في مالك والشافعي ونظرائهما من الأئمة إلا كما قال الأعشى:

كَنَـاطِحٍ صَـخْرَةً يَوْمًـا لِيُوهِنَهَـا ∴ فَلَمْ يَضِرْهَا وَأَوْهَى قَرْنَهُ الْوَعِلُ(١)

أو كما قال الحسين بن حميد:

يـا نـاطحَ الجبـلِ العـالي لِيَكْلِمَـه ∴ أَشْفِقْ على الرأسِ لا تُشْفِقْ على الجبَلِ

❖ **١١- حماد بن أبي سليمان يَقْدَحُ في عطاء، وطاووس، ومجاهد -رحم الله الجميع-:**

ساق ابن عبد البر-رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **بسنده عن جرير بن عبد الحميد عن مغيرة قال:** قَدِمَ علينا حمادُ بن أبي سليمان من مكة، فأتيناه لِنُسَلِّم عليه، فقال لنا: احْمَدُوا اللهَ يا أهل الكوفة؛ فإنِّي لَقِيتُ عطاءً وطاوسًا ومجاهداً؛ فَلَصِبْيانُكم وصِبْيَانُ صِبْيَانِكم أَعْلَمُ منهم»(٢).

وهذا القَدْح من حماد في عطاء وطاوس ومجاهد لا شك أنه تَعَدٍّ وظُلْمٌ، وجَعْلُه صبيانَ الكوفةِ أفضلَ من هؤلاء الأَجِلَّة من التابعين؛ لا شَكَّ أنه

---

(١) في «معجم متن اللغة» (٥/ ٧٨٣): الوعل: تيس الجبل.

(٢) رواه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٢٣٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٣٠٢)، وابن معين في «تاريخه» «رواية الدوري» (٤/ ٦٧)، من طرق عن جرير بن عبد الحميد عن مغيرة بن مقسم الضبي، وإسناده صحيح.

وانظر: «السير» (٥/ ٢٣٥)، و«الميزان» (٢/ ٣٦٦)، و«التهذيب» (٣/ ١٥).

وفي آخر الأثر: قال مغيرة: فرأينا أن ذاك بَغيٌ منه.

لكن دافع الزيلعي الحنفي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- عن حماد بقوله في «نصب الراية»: «إِنَّمَا قَالَه هَذَا تحديثًا بِالنعْمَةِ، وردًّا عَلَى بعض شُيُوخ الرِّوَايَة، مِمَّن لم يُؤْتَ نَصِيبا من الْفِقْه، حَيْثُ كَانَ يُفْتِي فِي مَسْجِد الْكُوفَة غَلطا، وَيَقُول: لَعَلَّ هُنَاكَ صبيانًا يخالفوننا فِي هَذِه الْفَتَاوَى، وماذا يُفِيد تقدمُ السنِّ فِي الرِّوَايَة لِمَنْ حُرِمَ الدِّرَايَةَ؟! وَيُرِيد بالصبيان التلاميذ». اهـ

مخالف للعَدْل والإنْصَاف، ولذلك قال المغيرة: هذا القولُ من حماد بَغْيٌ منه، بل إن الإمام أبا حنيفة -وهو من أعلم الناس بحماد- يُفَضِّلُ عطاءً على حماد؛ ويُفَضِّل كذلك عطاءَ بن أبي رباح، ويقول: ما رأيتُ أفضلَ من عطاء بن أبي رباح، ولا أَكْذَبَ من جابرٍ الجُعْفيِّ.

❖ **١٢- قَدْحُ الإمام الزهري -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في عطاء وطاووس ومجاهد -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-:**

قال ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا أحمد بن يونس، قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري، قال: ما رأيتُ قومـًا أنقضَ لِعُرَى الإسلامِ من أهل مكة، ولا رأيتُ قومـًا أَشْبَهَ بالنصارى من السبئية» (قال أحمد بن يونس: يعنى بالسبئية: الرافضة)(١).

وقال ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بعد ذلك: «وهذا ابن شهاب قد أَطْلَقَ على أهل مكة في زمانه أنهم يَنْقُضُون عُرَى الإسلام، ما استثنى منهم أحداً، وفيهم من جِلة العلماء مَنْ لا خَفَاء بجلالته في الدين.

وأظن ذلك -والله أعلم- لِمَا رُوِيَ عنهم في الصَّرْف ومُتْعَة النساء، وأما ما رُوِيَ عنهم في الصرف: فهو قولهم بجواز الدرهم بالدرهمين، وقد نُقِل عنهم كذلك إباحةُ زواج المتعة، ومن أجل ذلك قال عنهم الزهري: «إنهم

(١) إسناده صحيح، أخرجه ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» - السفر الثالث (٢/ ٢٥٣)، ومن طريقه أبو القاسم البلخي في «قبول الأخبار ومعرفة الرجال» (٢/ ١٦٧)، وابن عبد البر في «الجامع» (٢/ ٢٩٩).

يَنْقُضُون عُرَى الإسلام!!» ولا شَكَّ أن هذا حُكْمٌ جائر؛ لأن ما ذهبوا إليه من القول بالمتعة والصرف، إنما كان اجتهاداً، ومِثْلُه يُغْفَر لمن كان مِثْلَهم في العلم والاجتهاد».

❖ ١٣- طَعْنُ الشعبي وإبراهيم النخعي -رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ- كُلٌّ منهما في الآخر:

قال ابن عبد البر-رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وذَكَر الحسنُ بن علي الخولاني، قال حدثنا نعيم بن حماد، قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، قال كنتُ عند الشعبي، فذكروا إبراهيم، فقال: ذاك رَجلٌ يختلفُ إلينا ليلاً، ويحدث الناسَ نهاراً، فأتيتُ إبراهيم، فأخبرتُه؛ فقال: ذلك يُحَدِّثُ عن مسروق، والله ما سمع منه شيئاً قط!!(١)

وحدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جرير، قال: حدثني زكريا بن يحيى قال: حدثنا قاسم بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، قال: ذُكِرَ إبراهيمُ النخعيُّ عند الشعبي، فقال: ذاك الأعور الذي يَسْتَفْتِيني بالليل، ويجلس يُفْتِي الناسَ بالنهار، قال: فذكرتُ ذلك لإبراهيم؛ فقال: ذاك الكذاب لم يَسْمَع من مسروق شيئاً».!!(٢)

وعَقَّبَ ابنُ عبد البر على ذلك قائلاً: «معاذ الله أن يكون الشعبيُّ كذَّاباً،

---

(١) في سنده نعيم بن حماد، وفيه ضَعْفٌ.

(٢) فيه القاسم بن محمد بن أبي شيبة، قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٥/ ٩٠٢): ضعيف الحديث بمرّة، أي: لا يُسْتَشْهد به.
وانظر: «ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٧٩)

بل هو إمام جليل والنخعيُّ مِثْلُه جلالةً وعِلْمـًا ودينـًا».

قلت: غفر الله للرواة الذين نَقَلُوا للعالم كلامَ العالم الآخر فيه؛ فإن ذلك يَحْمِلُ المقولَ فيه على أن ينتصر لنفسه، فيردَّ الباطلَ بباطلٍ آخَرَ، وقد يَرُدُّ بأشَدَّ مما قيل فيه، لكنْ ظنُّنا بالثقات من الرواة الذين نقلوا هذه الكلمات للعلماء؛ أنهم أرادوا معرفة الحق فيما قيل، ولم يكن قصْدُهم الإفساد بين العلماء، وإن كان النقلةُ والعلماءُ أنفسُهم غَيْرَ معصومين، لكن يَهُمُّنا أن نستفيد من القواعد التي قعَّدها العلماء في هذا الشأن، وأن نعتبر بغيرنا -وهم أجَلُّ وأَعْلَمُ منا- ولما تكلّموا في بعضهم بغير العدل؛ رُدَّ قولُهم، ولم يُكْتَب له القبول، فكيف بنا وبمن هو مثلنا؟! والسعيد من وُعِظ بغيره، والله أعلم.

❖ **وفي ختام هذا الباب نُورِدُ القاعدةَ الجامعةَ التي صاغها الإمام ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- حيث يقول:**

«فمن أراد أن يَقْبَلَ قولَ العلماءِ الثقاتِ الأئمةِ الأثباتِ بعضِهم في بعض؛ فَلْيَقْبَلْ قولَ مَنْ ذَكَرْنا قولَهُ من الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- بعضِهم في بعض[1]؛ فإنْ فَعَلَ ذلك؛ ضَلَّ ضلالاً بَعِيداً، وخَسِرَ خُسْرانـًا مُبينـًا.

وكذلك -أي يَضِلُّ ضلالًا بعيدًا...- إن قَبِلَ في سعيد بن المسيب قولَ

(١) سبق أن كلام الصحابة -رضي الله عنهم- في الأغلب أنه في غير هذا الباب، والأصل براءة الصحابة -رضي الله عنهم- من الحسد والهوى، وأما الخطأ في التأويل أو الفهم والكلام في الغير لذلك انتصارًا للحق فيما يظنون به؛ فقد يكون كذلك إنْ صَحَّ وقوعُهُ بينهم -رضي الله عنهم-، والله أعلم.

عكرمة، وفي الشعبي والنخعي وأهلِ الحجاز وأهلِ مكة وأهلِ الكوفة وأهلِ الشام على الجملة، وفي مالكٍ والشافعيِّ وسائرِ مَنْ ذَكَرْنا في هذا الباب ما ذَكَرْنا عن بعضِهم في بعض؛ فإن لم يفعل، ولن يفعل -إن هداه الله وأَلْهَمَهُ رُشْدَه- عندما شَرَطْنا في أن لا يُقْبَل فيمن صَحَّتْ عدالتُهُ، وعُلِمَتْ بالعلم عنايَتُه، وسَلِمَ من الكبائر، ولَزِمَ الْمُروءةَ والتعاونَ، وكان خَيْرُه غالبًا، وشَرُّهُ أَقَلَّ؛ فهذا لا يُقْبَل فيه قولُ قائلٍ لا برهانَ له به؛ فهذا هو الحقُّ الذي لا يَصِحُّ غيره إن شاء الله».

وقال الإمام الثوري -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «عند ذِكْرِ الصالحين تَنْزِلُ الرحمةُ، ومن لم يَحْفَظْ من أخبارهم إلا ما بَدَرَ من بعضِهم في بعض على الحَسَد والهَفَوات والغضب والشَّهوات، دون أن يُعْنَى بفضائلهم؛ حُرِمَ التوفيقَ، ودَخَل في الغِيبةِ، وحادَ عن الطريق، جَعَلَنا اللهُ وإياكَ ممن يَسْمَعُ القولَ فَيَتَّبِعُ أَحْسَنَهُ».

وقال ابن عبد البر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف، قال: حدثنا ابن دحمون، قال: سمعت محمد بن بكر بن داسة يقول: سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني يقول: رَحِمَ الله مالكًا، كان إمامًا، ورَحِمَ الله الشافعي؛ كان إمامًا، ورَحِمَ الله أبا حنيفة؛ كان إمامًا»(١).

❁ ❁ ❁

(١) انظر: «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٥٠ -١٦٣).

المبحث الرابع:

الموقِفُ من العلماء المشهودِ لهم ببعض جوانب الفضل والخير، إذا وقع أحدهم في بِدْعَةٍ أو انحراف

ونظرًا لأهمية هذا المبحث، وكثرة الغلاة المنحرفين عن كلام أهل العلم فيه، والمسرفين المتهوِّرين في الأحكام على من لا يوافقهم على ما هم عليه من الظلم والافتراء؛ فقد أَفْرَدْته هنا بالذِّكر، مع ذِكْرِ بعض ضوابط العلماء والأئمة لمن نَصَبَ نَفْسَه للكلام في الغير جرحًا وتعديلًا.

قال الحافظ الذهبي: «إن الكبير من أئمة العلم إذا كَثُر صوابُهُ، وعُلِمَ تَحَرِّيهِ للحقِّ، واتَّسَعَ عِلْمُهُ، وظَهَر ذكاؤه، وعُرف صَلاحُهُ وورعُه واتباعُه؛ يُغْفَرُ له زَلَلُهُ، ولا نُضَلِّلُه ونَطِّرِحُه، ونَنْسَى محاسِنَهُ، نعم، ولا نَقْتَدِي به في بِدْعَتِه وخَطَئِهِ، ونَرْجُو له التوبةَ من ذلك»(١). اهـ

قال هذا في ترجمة قتادة بن دعامة، وقد رُمِيَ بالقَدَر، حيث يقول عنه الذهبي: «وهو حجة بالإجماع إذا بَيَّنَ السماع؛ فإنه مُدلِّس معروف بذلك، وكان يَرَى القَدَر، نسأل الله العفو، ومع هذا فما توقف أحد في صِدْقِهِ وعدالته وحِفْظِهِ، ولعل الله يَعْذُر أمثالَهُ ممن تَلَبَّس ببدعة يريد بها تعظيمَ الباري وتنزيهَهُ، وقد بَذَلَ وُسْعَهُ، والله حَكَمٌ عَدلٌ لطيفٌ بعباده، ولا يُسْأَل عما

(١) «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٧١).

يَفْعَل»(١). اهـ

وهذا الأصل الذي قرره الحافظ الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- هو منهج أهل السنة والجماعة في الحكم على علماء مشاهير في الإسلام، ممن ينتمون في الجملة إلى فهم السلف، وينتصرون لهم ولطريقتهم، لكن التأويل أوقعهم في غير ذلك في كثير أو قليل من المسائل، مع حُسن القصد، وكثرة الحسنات، وكذلك فمنهم مَنْ رُمِيَ منهم ببدعة، أو من كان له تأويل مخالف للكتاب والسنة، فيُرَدُّ خطؤهم، وتُكْشَفُ شبهاتهم، ويُذْكَر فَضْلُهم إذا كان لذلك حاجة شرعية، وتقام الأدلة على عدم الاغترار بهم فيما أخطأوا فيه، وكتبُ شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- وأقوالُه في ذلك كثيرة مشهورة، ننقل شيئًا منها.

❐ **فمن ذلك: شَهَادَةُ شيخِ الإسلام ابن تيمية** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **في الغزالي** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-(٢).

حيث قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وتجد أبا حامد الغزالي مع أن له من العلم بالفقه، والتصوف، والكلام، والأصول، وغير ذلك، مع الزهد والعبادة وحُسْنِ القَصْد، وتَبَحُّرِه في العلوم الإسلامية أكثر من أولئك، يَذْكر في كتاب «الأربعين» ونحوِهِ كتابُهُ: «المضْنُون به على غير أهله» فإذا طلبتَ ذلك

(١) «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٧١).

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» ت/ بشار (١١/ ٦٢).
وهو: مُحَمَّد بْن مُحَمَّد بْن مُحَمَّد بْن أَحمد، الإمام زين الدّين أبو حَامد الغزّاليّ، الطّوسيّ، الفقيه الشّافعيّ، حُجّة الإسلام. [المتوفى: ٥٠٥ هـ].

الكتابَ، واعتقدتَ فيه أسرار الحقائق، وغايةَ المطالب؛ وجدتَهُ قولَ الصابئة المتفلسفة بعينه، قد غُيِّرَتْ عباراتُهم وترتيباتُهم، ومن لم يَعْلَمْ حقائقَ مقالاتِ العِبَاد، ومقالاتِ أهلِ الملل؛ يعتقد أن ذاك هو السِّرُّ الذي كان بين النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر، وأنه هو الذي يطَّلِعُ عليه المكاشِفون، الذين أَدْرَكُوا الحقائق بنور إلهي؛ فإن أبا حامد كثيراً ما يحيل في كتبه على ذلك النور الإلهي، وعلى ما يعتقد، ولهذا صار طائفة ممن يرى فضيلته وديانته يَدْفَعُون وجودَ هذه الكُتب عنه، حتى كان الفقيه أبو محمد بن عبدالسلام(١) فيما عَلَّقَه عنه يُنْكِر أن يكون «بداية الهداية» من تصنيفه،

---

(١) هو عَبْد العزيز بْن عَبْد السلام بْن أبي القاسم بْن الحسن، شيخ الإسلام، وبقية الأئمة الأعلام، عز الدين، أبو محمد السُّلَميّ، الدّمشقيّ، الشّافعيّ. [المتوفى: ٦٦٠ هـ].
شيخ الْإِسْلَام وَالْمُسْلِمين، وَأحد الْأَئِمَّة الْأَعْلَام، سُلْطَان الْعلمَاء، إِمَام عصره بِلَا مدافعة، الْقَائِم بِالْأَمر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَن الْمُنكر فِي زَمَانه، المطلع على حقائق الشَّرِيعَة وغوامضها، الْعَارِف بمقاصدها، لم يَرَ مِثْلَ نَفْسِهِ، وَلَا رأى من رَآهُ مِثْلَه: عِلْمًا، وورعا، وقياما فِي الْحق، وشجاعة، وَقُوَّة جنان، وسلاطة لِسَان، انظر «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٨/ ٢٠٩).
وُلِد سنة سبع أو ثمانٍ وسبعين وخمسمائة، وحضر: أبا الحسين أحمد بن حمزة ابن الموازيني، والخُشُوعيّ، وسمع عَبْد اللطيف بْن إسماعيل الصوفي، والقاسم بن علي ابن عساكر، وعمر بن طبرزد، وحنبلا المُكَبَّر، وأبا القاسم عبد الصمد ابن الحرستانيّ، وغيرهم، وخرج لَهُ شيخنا الدمياطي أربعين حديثًا عوالي.
روى عنه: شيوخنا: العلامة أبو الفتح ابن دقيق العيد، وأبو محمد الدمياطي، وأبو الحُسَيْن اليُونيني، وأبو العبّاس أحمد بْن فرح، والقاضي جمال الدين محمد المالكي، وأبو موسى الدُّوَيْداري، وأبو عَبْد الله بْن بهرام الشّافعيّ، والمصريون.
وتفقه على الإمام فخر الدّين ابن عساكر؛ وقرأ الأصول والعربية، ودرس وأفتى
⇦=

ويقول: إنما هو تَقَوُّلٌ عليه، ومع أن هذه الكُتُبَ مَقْبُولُها أضعافُ مردودِها، والمردُود منها أمور مُجْمَلة، وليس فيها عقائدُ ولا أصولُ الدين.

وأما «المضنون به على غير أهله» فقد كان طائفةٌ أخرى من العلماء يُكَذِّبون ثبوتَه عنه، وأما أهل الخبرة به وبحاله؛ فيَعْلَمُون أن هذا كلَّه كلامُهُ؛ لِعِلْمِهِم بموادِّ كلامِه، ومُشَابَهَةِ بعضِهِ بعضـًا، ولكن كان هو وأمثاله -كما قَدَّمْتُ- مضطربين، لا يَثْبُتُون على قولٍ ثابتٍ؛ لأن عندهم من الذكاء والطلب ما يَتَشَوَّفُون به إلى طريقة خاصةِ الخلْق، ولم يُقَدَّرْ لهم سلوكُ طريقِ خاصَّةِ هذه الأمة، الذين وَرِثُوا عن الرسول -صلى الله عليه وسلم- العلمَ والإيمان، وهم أهلُ حقائق الإيمان والقرآن، كما قدمناه، وأهلُ الفهم لكتاب الله والعلمِ والفهمِ لحديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وإتْباعِ هذا العلمِ بالأحوال والأعمال المناسبة لذلك، كما جاءتْ به الرسالة.

ولهذا كان الشيخ أبو عمرو بن الصلاح يقول فيما رأيته بخطه: «أبو حامد كَثُر القولُ فيه ومنه، فأما هذه الكتب -يعني المخالِفَةَ للحق- أي نحو «الأربعين» و«المضنون به على غير أهله» فلا يُلْتَفَتُ إليها، وأما الرجل فَيُسْكَتُ عنه، ويُفَوَّضُ أَمْرُهْ إلى الله».

ومقصودُه: أنه لا يُذْكَر بسوء؛ لأن عَفْوَ الله عن الناسي، والمخطئ، وتوبةَ

= وصنف، وبرع فِي المُذْهب، وبلغ رتبة الاجتهاد، وقصده الطلبة من البلاد، وانتهت إِلَيْهِ معرفة المُذْهب ودقائقه، وتخرج بِهِ أئمة، وله التصانيف المفيدة، والفتاوى السديدة، وكان إمامًا، ناسكًا، ورِعًا، عابدًا، أمارًا بالمعروف، نهَّاء عَن المنكر، لَا يخاف فِي الله لومة لائم». «تاريخ الإسلام» ت/ بشار (١٤/ ٩٣٣).

الْمُذْنِبِ تأتي على كل ذَنْبٍ، وذلك من أقرب الأشياء إلى هذا وأمثاله؛ ولأن مغفرة الله بالحسنات منه ومن غيره، وتكفيره الذنوبَ بالمصائب تأتي على مُحَقَّقِ الذنوب، فلا يَقْدُم الإنسان على انتفاء ذلك في حَقِّ مُعَيَّنٍ إلا ببصيرة، لا سيما مع كثرة الإحسانِ، والعلمِ الصحيحِ، والعملِ الصالحِ، والقصدِ الحسنِ، وهو يميل إلى الفلسفة، لكنه أظهرها في قالب التصوف والعبارات الإسلامية.

ولهذا: فقد رد عليه علماء المسلمين، حتى أَخَصُّ أصحابه: أبو بكر بن العربي، فإنه قال: «شيخنا أبو حامد دَخَلَ في بَطْنِ الفلاسفة، ثم أراد أن يَخْرُجَ منهم؛ فما قَدَرَ»(١). اهـ

❐ ومن ذلك: كلامُ شيخ الإسلام ابن تيمية في ابن حزم -رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ-.

فإن شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- قال فيه: «وكذلك أبو محمد بن حزم فيما صنفه من «الملل والنحل» إنما يُسْتَحْمَدُ بموافقة أهلِ السنة والحديث، مِثْلِ ما ذَكَرَهُ في مسائل (القدر) و(الإرجاء) ونحو ذلك، بخلاف ما انفرد به من قوله في التفضيل بين الصحابة؛ لكونه يُثْبِتُ الأحاديثَ الصحيحةَ، ويُعَظِّمُ السلفَ وأئمةَ الحديث، ويقول: إنه موافق للإمام أحمد في مسألة القرآن وغيرها، ولا ريب أنه موافق له ولهم في بعض ذلك.

لكنَّ الأشعريَّ ونَحْوَهُ أَعْظَمُ موافقةً للإمام أحمد بن حنبل ومَنْ قَبْلَهُ من الأئمة في القرآن والصفات، وإن كان (أبو محمد بن حزم) في مسائل الإيمان

(١) «الفتاوى» (٤/ ٦٣-٦٦).

والقدر أَقْوَمَ من غيره، وأَعْلَمَ بالحديث، وأَكْثَرَ تعظيمًا له ولأهله من غيره، لكن قد خالط من أقوال الفلاسفة والمعتزلة في مسائل الصفات ما صَرَفَه عن موافقة أهل الحديث في معاني مذهبهم في ذلك، فوافق هؤلاء في اللفظِ وهؤلاء في المعنى!!

وبمثل هذا صار يَذُمُّهُ من الفقهاء والمتكلمين وعلماءِ الحديث باتباعه لِظَاهرٍ لا باطِنَ له، كما نَفَىَ المعانيَ في الأمر والنهي والاشتقاق، وكما نَفَىَ خَرْقَ العادات، ونَحْوَهُ من عبادات القلوب، مَضْمُومًا إلى ما في كلامه من الوقيعة في الأكابر، والإسرافِ في نَفْيِ المعاني، ودعوى متابعة الظواهر.

وإن كان له من الإيمان والدين والعلوم الواسعة الكثيرة ما لا يَدْفَعُه إلا مُكَابِرٌ، ويُوجَد في كتبه من كَثْرَةِ الاطلاع على الأقوال، والمعرفة بالأحوال، والتعظيم لدعائم الإسلام ولجانب الرسالة ما لا يَجْتَمِعُ مثلُه لغيره، فالمسألة التي يكون فيها حديثٌ؛ يكون جانِبُهُ فيها ظاهِرَ الترجيح، وله من التمييز بين الصحيح والضعيف والمعرفة بأقوال السلف ما لا يكاد يقع مثله لغيره من الفقهاء»(١). اهـ

قلت: وهذه بلا شك شهادةُ إنصافٍ وعدلٍ من شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في شأن عَلَمٍ عظيم من أعلام الإسلام، وهو الإمام «ابن حزم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-» ونقول: رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعفا عنا وعنه خلافًا للناشئة الجدد الذين يُنْكِرون على من يقول: ابن حزم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- ويعتقدون أنه مُبْتَدِعٌ يجب هَجْرُهُ، ومن الهجر عندهم تَرْكُ الترحُّم عليه، وكذلك تَرْكُ الاستفادة من علمه وكتبه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-

(١) «مجموع الفتاوى» (٤/ ١٨-٢٠).

فلا حول ولا قوة إلا بالله، ونعوذ بالله من الجهل والهوى والفظاظة، وأمثالُ هؤلاء يبذرون بغلوهم هذا بذور الضلالة في أرض الجهالة، وحالُهم هذا وخيمُ الغِبِّ والمآل، وهم أنفسهم لا يَسْلَمُون من أن يعاملهم طلابُهم وزملاؤهم بمثل هذا الجهل والجفاء، وقد رأينا هذا بأُمِّ أعيننا؛ فاحْذَروا يا أُولِي الألباب من سلوك منهج أهل الغَيِّ والتباب!! وفي النهاية: فابن حزم على ما فيه أفضل عندي بكثير من الغزالي، ورحم الله الجميع.

❐ **ومن ذلك: شهادة شيخ الإسلام** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **في أبي عبدالرحمن السُّلَمي** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

يقول شيخ الإسلام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وكان الشيخُ أبو عبد الرحمن السُّلَمي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فيه من الخير والزهد والدين والتصوف ما يَحْمِلُه على أن يَجْمَع من كلام الشيوخ والآثار التي توافق مقصوده كُلَّ ما يجده، فلهذا يوجَد في كتبه من الآثار السقيمة والكلام المردود ما يَضُرُّ من لا خِبْرَةَ له»(١). اهـ

❐ **ومن ذلك: كلام شيخ الإسلام** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **في عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب -غفر الله لنا وله- وإليه تُنْسَب الطائفة «الكُلابية».**

حيث قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «وَكَانَ مِمَّن انْتُدِبَ لِلرَّدِّ عَلَيْهِمْ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ كُلَّابٍ، وَكَانَ لَهُ فَضْلٌ وَعِلْمٌ وَدِينٌ. وَمَنْ قَالَ: إنَّهُ ابْتَدَعَ مَا ابْتَدَعَهُ لِيُظْهِرَ دِينَ النَّصَارَى فِي الْمُسْلِمِينَ - كَمَا يَذْكُرُهُ طَائِفَةٌ فِي مَثَالِبِهِ، وَيَذْكُرُونَ أَنَّهُ أَوْصَى أُخْتَهُ بِذَلِكَ - فَهَذَا كَذِبٌ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا افْتَرَى هَذَا عَلَيْهِ الْمُعْتَزِلَةُ

(١) «مجموع الفتاوى» (٥/ ٥٧٨).

وَالْجَهْمِيَّةُ الَّذِينَ رَدَّ عَلَيْهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ أَثْبَتَ الصِّفَاتِ؛ فَقَدْ قَالَ بِقَوْلِ النَّصَارَى، وَقَدْ ذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ عَنْهُم الْإِمَامُ أَحْمَد فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّة»؛ وَصَارَ يَنْقُلُ هَذَا مَنْ لَيْسَ مِن الْمُعْتَزِلَةِ مِن السالمية، وَيَذْكُرُهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالْفُقَهَاءُ الَّذِينَ يَنْفِرُونَ عَنْهُ لِبِدْعَتِهِ فِي الْقُرْآنِ؛ وَيَسْتَعِينُونَ بِمِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ مِن افْتِرَاءِ الْجَهْمِيَّة وَالْمُعْتَزِلَةِ عَلَيْهِ.

- وانظر -أيضـًا- ذَمَّ شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لقاصِري النظر من أهل الحديث والفقهاء الذين اسْتَمَعُوا إلى وِشَايَةِ المُغْرِضين من نُفاة الصفات في ابن كُلَّاب، وكانوا عونـًا لأعداء السنة على رَجُلٍ هو أقرب إلى السنة من كثير من خصومه هؤلاء -وإن لم يكن صافيًا-، وقائم بحرب بدعةٍ هي -أي الاعتزال- أعظمُ وزرًا من بدعته التي وقع فيها...

قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: وَلَا يَعْلَمُ هَؤُلَاءِ أَنَّ الَّذِينَ ذَمُّوهُ بِمِثْلِ هَذَا هُمْ شَرٌّ مِنْهُ، وَهُوَ خَيْرٌ وَأَقْرَبُ إِلَى السُّنَّةِ مِنْهُمْ.

وَكَانَ «أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ» لَمَّا رَجَعَ عَن الِاعْتِزَالِ سَلَكَ طَرِيقَةَ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ كُلَّابٍ؛ فَصَارَ طَائِفَةٌ يُنْتَسِبُونَ إِلَى السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ مِن السالمية وَغَيْرِهِمْ، كَأَبِي عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيِّ، يَذْكُرُونَ فِي مَثَالِبِ أَبِي الْحَسَنِ أَشْيَاءَ هِيَ مِن افْتِرَاءِ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْأَشْعَرِيَّ بَيَّنَ مِنْ تَنَاقُضِ أَقْوَالِ الْمُعْتَزِلَةِ وَفَسَادِهَا مَا لَمْ يُبَيِّنْهُ غَيْرُهُ، حَتَّى جَعَلَهُمْ فِي قَمْعِ السِّمْسِمَةِ»(١).

---

(١) يُنْسَب هذا القول إلى أبي بكر الصيرفي.

فقد رواه الخطيب بسنده في «تاريخ بغداد» (١١/ ٣٤٧)، وابن عساكر في «تبيين كذب المفتري فيما نَسَبَ إلى الأشعري» (ص: ٩٤)، والذهبي في «سير أعلام
⇦=

«وَابْنُ كُلَّابٍ» لَمَّا رَدَّ عَلَى الْجَهْمِيَّة؛ لَمْ يَهْتَدِ لِفَسَادِ أَصْلِ الْكَلَامِ الْمُحْدَثِ الَّذِي ابْتَدَعُوهُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، بَلْ وَافَقَهُمْ عَلَيْهِ، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَذُمُّونَ ابْنَ كُلَّابٍ وَالْأَشْعَرِيَّ بِالْبَاطِلِ هُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ»(١). اهـ

وقال الحافظ الذهبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في ترجمة العثماني محمد بن أحمد بن يحيى المقدسي الشافعي الأشعري(٢):

«قُلْتُ: غُلاَةُ المُعْتَزِلَةِ، وَغُلاَةَ الشِّيْعَة، وَغُلاَةَ الحَنَابِلَة، وَغُلاَةَ الأَشَاعِرَةِ، وَغلاَةَ المُرْجِئَة، وَغُلاَةَ الجَهْمِيَّة، وَغُلاَةَ الكَرَّامِيَّة، قَدْ مَاجت بِهِم الدُّنْيَا،

= النبلاء» (١٥/ ٨٦) والسبكي في «طبقات الشافعية» (٣/ ٣٤٩) أنه قال: «كانت المعتزلة قد رفعوا رؤوسهم حتى نشأ الأشعري، فحَجَرَهم في أقماع السمسم». اهـ
وقال ابن عساكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إسنَاد هَذِهِ الْحِكَايَة مضيء كَالشَّمْسِ، ورواتُها لَا يُخَالِجُ فِي عدالتهم شكٌّ فِي النَّفس، وقائلها أَبُو بكر إِمَام كَبِير، وَمحله عِنْد أهل الْعلم مَحل خطير». اهـ
والقمع: مصدر قَمَعَ الرجل يَقْمَعُه قَمْعًا، وأقمعه فانقمع: قهره وذلَّله؛ فذل.
والقمع: الدخول فرارًا وهربًا.
وانظر: «لسان العرب» -لابن منظور- ٨/ ٢٩٤ (قمع).
والسِّمْسِمَةُ: دُوَيْبَةٌ، وقيل: هي النملة الحمراء.
انظر: «اللسان» -لابن منظور - ١٢/ ٣٠٥ (سمم).
وهذا القول كناية عن التضييق والقهر، وهو أمر يتفق وإقامة الأشعري على الاعتزال أربعين عامًا ومعرفته بدقائقه وخباياه، ولذا نجده ألف الكتب الكثيرة التي كَشَفَت النقابَ عن ذلك المذهب، وبَيَّنَتْ تناقُضَه.

(١) «مجموع الفتاوى» (٥/ ٥٥٥).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٤٥-٤٦).

وَكثرُوا، وَفِيهِم أَذكيَاءُ وَعُبَّاد وَعُلَمَاء، نَسْأَلُ اللهَ العفوَ وَالمَغْفِرَة لأَهْل التَّوحيد، وَنبرأُ إِلَى اللهِ مِنَ الهَوَى وَالبِدَع، وَنُحبُّ السُّنَّةَ وَأَهْلَهَا، وَنُحِبُّ العَالِمَ عَلَى مَا فِيْهِ مِنَ الاتِّبَاعِ وَالصِّفَاتِ الحمِيدَة، وَلاَ نُحبُّ مَا ابْتدعَ فِيْهِ بتَأْوِيْلٍ سَائِغٍ، وَإِنَّمَا العبرة بكثرة المحاسن». اهـ

قلتُ: والأمثلةُ كثيرةٌ في ذلك، ومنها الكلامُ في أبي إسماعيل الهروي وغيرِه من المشاهير، وقد ذكرتُ ذلك في عدة مواضع.

والخلاصةُ التي تخْلُصُ في هذا المبحث الأخير من هذا الكتاب: أن العالم مهما بلغ في العلم والفضل والمكانة بين أهل العلم في زمانه: فإنه بَشَرٌ، يُخطئ ويصيب، وليس بمعصومٍ، فموقفُ العقلاءِ المُتَّبِعُون لمنهج أئمة السلف: أنهم لا يقتدون به فيما أخطأ فيه، وتبيَّن فعلاً خطؤه، لأن الخطأ عند مَن خطَّأَهُ، وقد يحتاج الحال إلى أن يُحذِّروا غيرَهم مِن الاقتداء به فيما أخطأ فيه الصواب، وأما ما أَحْسَنَ فيه وأصاب فيه الحقَّ؛ فلا يبْخسُونه حقَّه وفضْلَه ومنزلتَه، وقد يتكلم فيه بعض علماء السلف بكلامٍ مُجْمَلٍ في التحذير منه، أو في ذمِّه؛ فيُحمَلُ هذا على ما أخطأ فيه الصواب، لا في كلِّ ما جاء عنه حقًّا كان أو باطلاً، والمنصف إذا جَمع كلامَ العلماء فيه جرحًا وتعديلاً؛ سيصل إلى هذه النتيجة، وهذا ما يقوم به علماءُ الخلف في الجمع بين كلام علماء الجرح والتعديل من السلف في الراوي من رواة الحديث: إذْ يحملون كلامَ من أطلق التوثيق على حال الراوي في زمانٍ دون زمانٍ، أو في شيخٍ دون شيخٍ، أو حديثٍ دون حديثٍ، أو في كتابٍ دون كتابٍ... إلخ، وكذا يَحْمِلُون كلام من جَرَّحَ تجريحًا مطلقًا على كلام من جرَّحَ تجريحًا مُفَصَّلاً... ولو سلكوا الطريقة التي عليها غلاةُ زماننا في التجريح؛ ما سَلِم مِن رواة الحديث

أَكْثَرُهُم، وإذا لم يَسْلموا مِن الطعن المطلق؛ لرُدَّتْ رواياتُهم، وإذا كان كذلك؛ لضاع الدين، وخَطَبَت الدَجَاجِلَةُ مِن فوق المنابر؛ فنعوذ بالله من الجهل والهوى وحظوظ النفس، وما يؤول إليه أمرُها، والله المستعان!!

هذا، وأسأل الله أن يجعل عملي كله صالحًا، ولوجهه خالصًا، وأن يجعله لي ولوالديّ وأهلي وذريتي وأرحامي وكلِّ من ساعدني فيه حجابًا لي ولهم مِن عذاب الله وسخطه في الدارين، وأن يرفع به منازلنا، ويقضي به حوائجنا، ويكشف به غُمَّتَنَا، ويفرِّج به كُربتنا، ويستر به عورتنا، ويَدْحَرَ به وبغيره من عملي وعمل غيري من أهل السنة أعداء السنة كيفما كانوا، وأينما كانوا؛ إنه وليُّ ذلك، والقادر عليه، وصَلَّى الله وسلَّمَ وبارَكَ على نبينا محمد، وعلى آله وصَحْبِه أجمعين، مِلْءَ السماوات، ومِلْءَ الأرض، ومِلْءَ ما بينهما، ومِلْءَ ما شاء مِن شيءٍ بَعْدُ: عددَ خلْقِهِ، ورضا نفْسِهِ، وزنَةَ عرشِهِ، ومدادَ كلماتِهِ، وعددَ ما ذَكَره الذاكرون، وغَفَل عن ذِكْرِهِ الغافلون إلى يوم الدين.

والحمد لله رب العالمين

كَتَبَهُ

أبو الحَسَنِ مُصْطَفَى بنُ إسْمَاعِيْلَ السُّلَيْمانيُّ

غفر الله له ولوالديه وأهله وذويه وذريته.

القائم على دار الحديث بمأرب، ورئيس رابطة أهل الحديث باليمن.

وتمت مراجعته بتاريخ ٨/ جمادى الأولى/ ١٤٤٣هـ

والمراجعة الأخيرة بتاريخ ٤/ جمادى الأولى/ ١٤٤٥هـ

❁ ❁ ❁

فهرس المصادر والمراجع مرتبًا حسب الحروف الهجائية

١- الإبانة الصغرى (الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة)، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري (المتوفى: ٣٨٧هـ)، المحقق: رضا بن نعسان معطي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم (المدينة المنورة، سوريا)، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

٢- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ

٣- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠م

٤- الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) - تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

٥- إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، محمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٦- أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، الناشر: دار مكتبة الحياة

٧- أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

٨- الإيمان، (ومعالمه، وسننه، واستكماله، ودرجاته)، أبو عُبيد القاسم بن سلام (١٥٧ - ٢٢٤ هـ)، حققه وقدم له وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الأولى [لمكتبة المعارف]، ١٤٢١ هـ -٢٠٠٠ م

٩- الإيمان، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (١٩٥ - ٢٣٥ هـ)، حققه وقدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م

١٠- الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة، أبو محمد عبد الله ابن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، المحقق: عمر بن محمود أبو عمر، الناشر: دار الراية، الطبعة: الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

١١- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمذاني الجوزقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار

الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند.

١٢- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤ هـ - ٢٥٦ هـ)، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م

١٣- اجتماع الجيوش الإسلامية على حرب المعطلة والجهمية، [آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٢١)]، أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)، المحقق: زائد ابن أحمد النشيري، راجعه: محمد أجمل الإصلاحي - سعود بن العزيز العريفي، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الرابعة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)

١٤- الإفصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (ت ٥٦٠هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن.

١٥- الاستقامة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣

١٦- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم ابن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق:

ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

١٧- الآداب الشرعية والمنح المرعية، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت ٧٦٣هـ)، الناشر: عالم الكتب

١٨- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى : ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م

١٩- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦ هـ)، قوبلت على الطبعة التي حققها: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت

٢٠- أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري، الناشر: رمادى للنشر – الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ - ١٩٩٧

٢١- إبراز المعاني من حرز الأماني، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن ابن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت ٦٦٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية

٢٢- بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

٢٣- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨، هـ - ١٩٨٨ م

٢٤- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ

٢٥- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن المِبْرَد الحنبلي (ت ٩٠٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتورة روحية عبد الرحمن السويفي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

٢٦- الباعث على إنكار البدع والحوادث، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت ٦٦٥هـ)، المحقق: عثمان أحمد عنبر، الناشر: دار الهدى – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٨ - ١٩٧٨

٢٧- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر ابن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية

٢٨- التبيان في أقسام القرآن، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) - المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان

٢٩- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، طاهر بن محمد الأسفراييني، أبو المظفر (ت ٤٧١هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: عالم الكتب – لبنان.

٣٠- تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان ابن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري

٣١- الترغيب والترهيب، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ)، المحقق: أيمن بن صالح بن شعبان، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

٣٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ

٣٣- التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان

٣٤- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ) - المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

٣٥- تاريخ خليفة بن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، المحقق: د. أكرم ضياء العمري، الناشر: دار القلم ، مؤسسة الرسالة - دمشق ، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧

٣٦- تاريخ الأمم والملوك، محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠٧

٣٧- تاريخ جرجان، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (المتوفى: ٤٢٧هـ)، المحقق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م

٣٨- تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها وورادیها (المعروف بتاريخ بغداد)، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، المتوفى: ٤٦٣ هـ، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

٣٩- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م

٤٠- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي

(المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠

٤١- تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

٤٢- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ

٤٣- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة

٤٤- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ)، مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

٤٥- التذييل علي كتب الجرح والتعديل، طارق بن محمد آل بن ناجي (ت ١٤٣٢هـ)، الناشر: مكتبة المثنى الإسلامية - حولي شارع المثنى، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

٤٦- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، المحقق: سامي بن محمد السلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

٤٧- تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤

٤٨- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل بن صلاح ابن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان

٤٩- تقريب الوصول إلى علم الأصول، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن جُزَي الكلبي الغرناطي المالكي (ت ٧٤١ هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان

٥٠- تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر، محمد ابن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠هـ)، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠

٥١- تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي- تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م

٥٢- تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) - وضع حواشيه: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م

٥٣- تغليق التعليق على صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: سعيد

عبد الرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي ، دار عمار – بيروت ، عمان – الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥

٥٤- تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المَرْوَزِي (ت ٢٩٤ هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ

٥٥- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، مؤلف الأصل: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان ابن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، مؤلف التعليقات الحسان: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، الناشر: دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م

٥٦- تمام المنة في التعليق على فقه السنة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، الناشر: دار الراية، الطبعة: الخامسة

٥٧- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

٥٨- تأويل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، الناشر: المكتب الاسلامي – مؤسسة الإشراق، الطبعة: الطبعة الثانية- مزيده ومنقحة ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م

٥٩- تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين، محيي الدين أبو زكريا أحمد بن إبراهيم ابن النحاس الدمشقي (ت ٨١٤ هـ)، حققه وعلق عليه: عماد الدين عباس سعيد، إشراف: المكتب السلفي لتحقيق التراث، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان

٦٠- التنبيه على مشكلات الهداية، صدر الدين علي بن علي بن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢ هـ)، تحقيق ودراسة: عبد الحكيم بن محمد شاكر (جـ ١، ٢، ٣) - أنور صالح أبو زيد (جـ ٤، ٥)، أصل التحقيق: رسائل ماجستير- الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الناشر: مكتبة الرشد ناشرون - السعودية

٦١- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني (ت ٩٦٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف ، عبد الله محمد الصديق الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ

٦٢- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م

٦٣- جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر، يوسف بن حسن بن أحمد ابن حسن بن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن المِبْرَد الحنبلي (ت ٩٠٩هـ)، الناشر: مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية.

٦٤- جامع الرسائل، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني

الحنبلي الدمشقي (المتوفى : ٧٢٨هـ)، المحقق : د. محمد رشاد سالم، الناشر : دار العطاء – الرياض، الطبعة : الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

٦٥- الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م

٦٦- جامع بيان العلم، ابن عبد البر، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

٦٧- الجواب الصحيح، لمن بدَّل دين المسيح، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز بن إبراهيم - حمدان بن محمد، الناشر: دار العاصمة، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م

٦٨- جامع العلوم والحكم، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب (٧٣٦ - ٧٩٥ هـ)، تعليق وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

٦٩- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض

٧٠- حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦

٧١- حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: دار الجيل – بيروت

٧٢- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد ابن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م

٧٣- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، إسماعيل بن محمد ابن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (ت ٥٣٥ هـ)، المحقق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي [جـ ١]- محمد بن محمود أبو رحيم [جـ ٢]، الناشر: دار الراية - السعودية / الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

٧٤- دليل الحيران على مورد الظمآن، أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغني التونسي المالكي (ت ١٣٤٩هـ)، الناشر: دار الحديث- القاهرة

٧٥- الدارس في تاريخ المدارس، عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي (ت ٩٢٧هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية

٧٦- الدر الثمين في أسماء المصنفين، علي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله أبو طالب، تاج الدين ابن السَّاعي (ت ٦٧٤هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد

شوقي بنبين - محمد سعيد حنشي، الناشر: دار الغرب الاسلامي، تونس

٧٧- درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م

٧٨- ذم الكلام، أبو إسماعيل الهروي (ت ٤٨١ هـ)، المحقق: عبد الرحمن ابن عبد العزيز الشبل [ت ١٤٢٥ هـ]، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة

٧٩- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد إبراهيم الموصلي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان

٨٠- الرسالة التدمرية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨ هـ)، المحقق: د. محمد بن عودة السعوي، الناشر: مكتبة العبيكان – الرياض، الطبعة: السادسة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

٨١- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ

٨٢- الرد على الجهمية والزنادقة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: صبري بن سلامة شاهين، الناشر: دار الثبات للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى

٨٣- الرد على المخالف للشيخ بكر أبو زيد.

٨٤- الرَّوضُ البَاسِمْ في الذِّبِّ عَنْ سُنَّةِ أبي القَاسِم -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، (وعليه حواشٍ لجماعةٍ من العلماء منهم الأمير الصّنعاني)، المؤلف: ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت ٨٤٠هـ)، تقديم: فضيلة الشيخ العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد، اعتنى به: علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع

٨٥- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م

٨٦- سنن الدارمي المتوفَّى: ٢٥٥ هـ، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م

٨٧- السنة لابن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ) - الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ

٨٨- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: دار الرسالة العالمية - بيروت

٨٩- سنن الترمذي (الجامع الكبير) وفي آخره كتاب العلل، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (٢٠٩، ٢٧٩ هـ)، المحقق : شعيب الأرنؤوط - عبد اللطيف حرز الله، الناشر : الرسالة العالمية – بيروت، سنة النشر : ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ هـ

٩٠- السنن الصغرى للنسائي (المجتبى من السنن)، أبو عبد الرحمن أحمد ابن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

٩١- السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

٩٢- سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط، ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

٩٣- السنة، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ) - المحقق: د. عطية الزهراني، الناشر: دار الراية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م

٩٤- السنة، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ البغدادي (المتوفى: ٢٩٠هـ)، المحقق: د. محمد بن سعيد بن سالم

القحطاني، الناشر: دار ابن القيم – الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

٩٥- السنة، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، المحقق: سالم أحمد السلفي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨

٩٦- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م

٩٧- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

٩٨- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م

٩٩- السبعينية بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)،

المحقق: موسى الدويش، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية - الطبعة: الثالثة، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م

١٠٠- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني [ت ١٤٢٠ هـ]، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى لمكتبة المعارف

١٠١- الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (ت ٣٦٠ هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن – الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

١٠٢- شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد ابن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمد سعيد خطي أوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة

١٠٣- الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمؤلف، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية

١٠٤- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م

١٠٥- شرح لمعة الاعتقاد، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، المحقق: أشرف بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: مكتبة أضواء السلف

١٠٦- شرح الأصفهانية (ص٧٤)، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية

الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، الطبعة: الأولى - ١٤٢٥هـ طبعة مكتبة الرشد، ط الأولى، ١٤١٥هـ.

١٠٧- شأن الدعاء، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المحقق: أحمد يوسف الدّقاق، الناشر: دار الثقافة العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م

١٠٨- شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢

١٠٩- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة – السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م

١١٠- شرح السنة، الحسن بن علي بن خلف البربهاري أبو محمد، الناشر: دار ابن القيم – الدمام - الطبعة الأولى، ١٤٠٨، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني

١١١- شرح السنة، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (المتوفى: ٢٦٤هـ)، المحقق: جمال عزون، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م

١١٢- شرح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد ابن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط -محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

١١٣- شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م

١١٤- شرح صحيح البخاري لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض - الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م

١١٥- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة – السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م

١١٦- شعب الإيمان، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

١١٧- شرح العقيدة الطحاوية، الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: العاشرة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م

١١٨- صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر،

الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

١١٩- صحيح مسلم المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

١٢٠- صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة ابن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت

١٢١- صحيح ابن حبان الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

١٢٢- الصارم المسلول على شاتم الرسول، تقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم بن تيمية الحراني سنة الولادة:٦٦١ سنة الوفاة:٧٢٨، دار النشر: دار ابن حزم، مدينة النشر: بيروت، سنة النشر:١٤١٧، رقم الطبعة: الأولى، اسم المحقق: محمد عبد الله عمر الحلواني ، محمد كبير أحمد شودري، مصدر الكتاب: شركة التراث

١٢٣- صحيح سنن أبي داود، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ)، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

١٢٤- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: علي بن محمد الدخيل الله، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ

١٢٥- الصَّارِمُ المُنْكِي فِي الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي، شمس الدين محمد بن أحمد ابن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله، الناشر: مؤسسة الريان، بيروت - لبنان.، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م

١٢٦- الصلاة وأحكام تاركها، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)، المحقق: عدنان بن صفاخان البخاري، راجعه: سليمان بن عبد الله العمير - محمد أجمل الإصلاحي - علي بن محمد العمران، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الرابعة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)

١٢٧- صحيح الجامع، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح ابن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي

١٢٨- الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي،

الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م

١٢٩- طبقات خليفة بن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق ٣ هـ)، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي (ت ق ٣ هـ)، المحقق: د سهيل زكار، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م

١٣٠- طبقات الحنابلة، الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت

١٣١- الطيوريات، صدر الدين، أبي طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني، من أصول: أبي الحسين المبارك بن عبد الجبار الطيوري بن عبد الله الصيرفي الحنبلي، دراسة وتحقيق: دسمان يحيى معالي، عباس صخر الحسن، الناشر: مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

١٣٢- طريق الهجرتين وباب السعادتين، الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)، حققه: محمد أجمل الإصلاحي، خرج أحاديثه: زائد بن أحمد النشيري - راجعه: سعود بن عبد العزيز العريفي - علي بن محمد العمران، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت).

١٣٣- طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت ٩٤٥هـ) - الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

١٣٤- عارضة الأحوذي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت

١٣٥- عقيدة أصحاب الحديث.

١٣٦- العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

١٣٧- العقد الفريد، أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب بن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (ت ٣٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

١٣٨- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي ابن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ

١٣٩- الغنية عن الكلام وأهله، ابن قدامة المقدسي

١٤٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي - الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه

وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز

١٤١- الفردوس بمأثور الخطاب، شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني (ت ٥٠٩هـ)، المحقق: السعيد ابن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م

١٤٢- فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر.

١٤٣- الفتوى الحموية الكبرى، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: د. حمد بن عبد المحسن التويجري، الناشر: دار الصميعي – الرياض، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م

١٤٤- فضائح الباطنية، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، المحقق: عبد الرحمن بدوي، الناشر: مؤسسة دار الكتب الثقافية - الكويت

١٤٥- فضل علم السلف على الخلف، [مطبوع ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي] - زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٣٦ - ٧٩٥ هـ)، دراسة وتحقيق: أبي

مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

١٤٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مجدي بن عبد الخالق الشافعي، إبراهيم بن إسماعيل القاضي، السيد عزت المرسي، محمد بن عوض المنقوش، صلاح بن سالم المصراتي، علاء ابن مصطفى بن همام، صبري بن عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية.، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

١٤٧- الفِصَل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة

١٤٨- الفهرست، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم (ت ٤٣٨ هـ)، المحقق: إبراهيم رمضان، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان

١٤٩- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ) - تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

١٥٠- القراءة خلف الإمام، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

١٥١- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، صححه: أبو عبدالله السورقي، قابله: إبراهيم حمدي المدني، الناشر: جمعية دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٥٧ هـ، ثم صورته دار الكتب العلمية ببيروت، سنة ١٤٠٩هـ.

١٥٢- الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م

١٥٣- الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد ابن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان.

١٥٤- لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م

١٥٥- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط -

عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

١٥٦- مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩ م

١٥٧- مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤

١٥٨- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)

١٥٩- المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩

١٦٠- المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ) - المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي،

الناشر: المجلس العلمي- الهند، طبعة المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣

١٦١- المعجم الصغير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥

١٦٢- مستخرج أبي عوانة، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

١٦٣- المستدرك على الصحيحين، الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، بإشراف: د. يوسف المرعشلي.

١٦٤- موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ) - صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، عام النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م

١٦٥- معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب -

دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م

١٦٦- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني - الناشر: دار الحرمين – القاهرة

١٦٧- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية

١٦٨- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، الإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (المتوفى: ٦٥٦هـ)، المحقق: محي الدين ديب، يوسف علي بديوي، أحمد محمد السيد، محمود إبراهيم بزال، الناشر: دار ابن كثير- دمشق، دار الكلم الطيب- دمشق

١٦٩- مناقب الإمام أحمد، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٩ هـ

١٧٠- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م

١٧١- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

١٧٢- المستصفى في علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) - المحقق: محمد بن سليمان الأشقر، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م

١٧٣- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م

١٧٤- مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني - الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥

١٧٥- المدخل إلى كتاب الإكليل، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد - الناشر: دار الدعوة – الإسكندرية.

١٧٦- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ

محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م

١٧٧- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان ابن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤ هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب.

١٧٨- المحدث الفاصل، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت ٣٦٠ هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤

١٧٩- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

١٨٠- الموضوعات، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة

١٨١- معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥ هـ)، المحقق: السيد معظم حسين - الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م

١٨٢- المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة: الثانية [كُتِبَتْ مقدمتُها ١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م]، وصَوَّرَتْها: دار الدعوة بإستانبول، ودار الفكر ببيروت، وغيرهما كثير

١٨٣- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، مؤلف الأصل: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلي (ت ٧٧٤ هـ)، المحقق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

١٨٤- مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، المؤلف: شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله المعروف بـ «سبط ابن الجوزي» (٥٨١ - ٦٥٤ هـ)، الناشر: دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا

١٨٥- منهج الشيخ عبد الرزاق عفيفي وجهوده في تقرير العقيدة والرد على المخالفين، إعداد: أحمد بن علي الزاملي عسيري، رسالة : ماجستير في العقيدة والمذاهب المعاصرة - كلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، إشراف: عبد الرحمن ابن عبد الله بن عبد المحسن التركي، عام النشر: ١٤٣١ هـ

١٨٦- المدخل إلى السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ هـ - ٤٥٨ هـ)، اعتنى به وخرَّجَ نقُولَه: محمد عوامة، الناشر: دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٧ م

١٨٧- المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، دار المعرفة بيروت

١٨٨- الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ) - الناشر: مؤسسة الحلبي

١٨٩- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم - الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة.

١٩٠- مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت ٦٦٥هـ)، المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة الصحوة الإسلامية - الكويت

١٩١- النفح الشذي في شرح جامع الترمذي، محمد بن محمد بن محمد ابن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين (ت ٧٣٤ هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: الدكتور أحمد معبد عبد الكريم الناشر: دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية.

❁❁❁

فهرس كتاب المَحَجَّةُ البَيْضَاءْ في تَحْقِيْقِ مَوْقِفِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ والأَهْوَاءْ

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٧
شكر وتنبيه	٩
محتويات الكتاب	١٠
مدخل : وتشتمل على مباحث	١٢
المبحث الأول: (نشأة مصطلح أهل السنة).	١٢
المبحث الثاني: أسماء أهل السنة.	٢٢
المبحث الثالث: ضابط الانتساب لأهل السنة والجماعة.	٣١
(تنبيه): يُراد بمصطلح «أَهْل السُّنَّة»، معنيان: عام، وخاص	٣٢
المبحث الرابع: ضابط الافتراق عن أهل السنة والالتحاق بأهل البدعة.	٣٤
الفصل الأول: الرد على المخالفين من أهل البدع.	٣٨
المبحث الأول: الرد على المخالفين من أهل البدع هو منهج السلف.	٣٩
المبحث الثاني: وسائل وطرق علماء أهل السنة والجماعة في الرد	٦٤

الموضوع	الصفحة
على المبتدعة الضالين.	
أولاً: جَمْعُ السننِ والآثار، مع تمييز صحيحها من سقيمها، ومقبولها من مردودها	٦٤
ثانيـًا: التصنيف في التحذير من البدع.	٧١
أقسام المؤلفات التي تكلم أصحابها عن البدعة.	٨٠
القسم الأول: مؤلفات تكلمت عن بدع محددة وتناولتها بالرد والتبيين.	٨٠
القسم الثاني: مؤلفات تكلمتْ عن جملة من البدع.	٨١
القسم الثالث: مؤلفات تكلمتْ عن البدع بنوع من الشمول: فتناولت تعريف البدعة، وأقسامها، وأحكامها، وأقسام المبتدعة وأحكامهم.	٨٢
القسم الرابع: مؤلفات عُنِيَتْ بمسائل التأصيل في النظر إلى البدعة والمبتدع، وهي على أقسام.	٨٢
أ) مؤلفات تكلمتْ بشمول وعُمْق عن سائر مسائل التأصيل هذه أو بعضها .	٨٢
ب) مؤلفات اخْتُصِرَتْ، أو اقْتُبِسَتْ من المؤلفات التي اعْتَنَتْ بالتأصيل، مع زيادات يسيرة في هذا الباب .	٨٣
ثالثـًا: الدعوة لاتباع نور السنة، والقيام بها ضد ضلالات المبتدعة وجهالاتهم.	٨٣

الموضوع	الصفحة
رابعـًا : تصنيف السلف كتبـًا في قواعد علوم الحديث، وضوابط المقبول من الحديث والمردود منه	٨٥
خامسـًا: مجادلَةُ أهلِ الباطل، ومعارَضَةُ كلِّ ما خالف دلالات النصوص الشرعية من الشبهات الخلفية.	٨٥
المجادلة تنقسم إلى قسمين: محمودة، ومذمومة.	٨٦
نماذج من مناظرات السلف والعلماء لأهل البدع	٩٨
مناظرة عليّ وابن عباس -رضي الله عنهما- للخوارج	٩٨
مناظرة عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - لغيلان الدمشقي القدري	١٠١
وناظر عمرُ بن عبد العزيز أيضا الخوارج	١٠٥
وكذا الإمام الشافعي ناظر حفصا الفَرْدَ، فَغَلَبَهُ.	١٠٩
مناظرة الإمام الشافعي لبشْرٍ الْمَرِيسِيِّ	١١١
ومناظرات الإمام أحمد للجهمية بمحضر الخليفة مشهورة، ذكر بعضها الإمام نفسه في كتاب «الرد على الزنادقة والجهمية».	١١٣
طرف من مناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله	١١٣
سادسـًا: التحذير من دعاة البدعة والتنفير منهم.	١٢٠
(فائدة): فإن قيل: لماذا يزجر أهلُ السنة أهلَ البدعة بالعبارات الشديدة، وهم يُوصُون دائما بالرِّفْق وحُسْن العبارة؟	١٢٢
الفصل الثاني: فقه السلف في الرد على المخالف	**١٢٧**
المبحث الأول: ضوابط وأصول ينبغي مراعاتها في الرد على المخالف.	١٢٩

الموضوع	الصفحة
قَدْ يَبْغِي بَعْضُ الْمُسْتَنَّةِ إمَّا عَلَى بَعْضِهِمْ، وَإِمَّا عَلَى نَوْعٍ مِنْ الْمُبْتَدِعَةِ بِزِيَادَةٍ عَلَى مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ	١٣٠
ما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان	١٣٠
أهمية هذه الأصول تتلخص في أمرين	١٣٣
وسأجمل الضوابط في النقاط الآتية، ثم يأتي تفصيلها قريبًا	١٣٤
١ - إخلاصُ النِّيةِ للهِ -عَزَّ وجلَّ	١٣٧
٢ - المتابعةُ لِهَدْيِ الشَّريعةِ	١٤٢
ولا تُرَدُّ البدعةُ ببدعة، ولا يُقَابَلُ الغلوُّ بالتفريط ولا العكس	١٤٢
٣- الأَهْلِيَّةُ	١٤٨
٤ - تحقيقُ العدل	١٥٣
٥ - التزامُ الرَّدِّ بالتي هِيَ أحسنُ	١٥٨
عدم التصريح باسم المخالف إذا كان من مشاهير السنة بالعلم والصلاح	١٥٨
٦- معرفة تفاوت مراتب البدعة أو المخالفة، وتفاوت الحُكْم والرد بحسب درجتها.	١٦٣
الأمثلة على وقوع الخلاف بين السلف حول بعض مسائل العقيدة	١٦٦
٧ـ الفرق بين الخطأ في ما يَسُوغُ فيه الاجتهادُ وما لا يَسُوغُ.	١٧٤
ويُلْحق بذلك العاميُّ المقلِّد تقليدًا سائغًا، بأن كان يقلد أحد علماء	١٨٧

الموضوع	الصفحة
السنة فيما وقع فيه من الخطأ المخالف لما عليه أهل السنة، والعاميّ لم يقلِّده تعصُّبًا وحمية جاهلية	
٨ ـ يُفَرَّقُ بين من كان له قَدَمُ صِدْقٍ في السنة والانتصار لها ولمنهج السلف، ومن له حسنات غالبةٌ ماحيةٌ، وبين من ليس كذلك.	١٨٨
٩ـ فِعْلُ بعض أهلِ الفَضْل للبدعة ليس دليلاً على صِحَّتها، فإن الصِّحَّة تُعْرَف من كتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.	٢٠١
نقولات مهمة ونافعة عن أهل العلم، تذم التعصب للأشخاص والاتباع المطلق لهم، مهما بلغوا من الإمامة في الدين	٢٠٥
١٠ ـ تُحْمَلُ الأقوالُ المُحْتَمِلَةُ للخطأ والصواب إذا صَدَرَتْ من أهل الفضل والصلاح على أَحْسَنِ مَحْمَل وأَسْلَمِ مَقْصَد، دون غُلُوٍّ أو إسراف في ذلك.	٢١٩
١١ ـ عدم تأثيم مجتهد إذا أخطأ في مسائل أصولية أو فرعية .. ومن باب أَوْلَى عَدَمُ تَكْفِيرِهِ أو تَفْسِيقِهِ.	٢٢١
١٢- التفريق بين المبتدع الداعي إلى بدعته، ومن ليس بداعٍ إليها.	٢٢٥
١٣- ومن قواعد أهلِ السنة في التعامل مع المخالف: تفرقتهم بين زمن القوة وزمن الضعف.	٢٣٢
١٤- ومن إنصافِ أهلِ السنة أنهم لم يَقْبَلُوا غُلوَّ بعضِ موافقيهم في ذَمِّ مخالفيهم، ولا يقولون في مخالفيهم ما ليس فيهم	٢٣٧

الموضوع	الصفحة
١٥- أن الولاء والبراء، والحب والبغض، والمدح والذم، كل ذلك يتبعَّض في تنزيله على المسلم بحسب ما فيه من خيرٍ وشرٍّ، وطاعةٍ ومعصيةٍ، وإيمانٍ وفجورٍ، وسنةٍ وبدعةٍ	٢٤٦
المبحث الثاني: صُوَرٌ من غُلُوِّ الغلاة في الحُكْم على الناس.	٢٥٧
الحكم على المعين وضوابطه	٢٥٧
نماذج من غُلُوِّ الخوارج في تكفير بعضِهم بعضاً.	٢٦٤
نماذج من غلو المعتزلة في تكفير بعضهم بعضاً	٢٦٧
المبحث الثالث: ما وقَعَ بين أهل السنة والجماعة من الذم والعيب مما لا يجوز العملُ به ولا التعويل عليه	٢٦٨
كلام ابن منده في أبي نعيم	٢٧٠
ما كان بين الحافظ النسائي صاحب «السنن» -رحمه الله- وأحمد ابن صالح أبي جعفر المصري	٢٧٤
عقد الإمام ابن عبد البر -رحمه الله- في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» باباً عظيماً بعنوان «باب قول العلماء بعضِهِم في بعض» وَضَعَ فيه -رحمه الله- قاعدةً عظيمةً، بعد سياق الأدلةِ الكثيرةِ، والأخبارِ المستفيضةَ في ذلك.	٢٧٦
قاعدة: «لا يُقْبَل إطلاق الجرح فيمن صَحَّتْ عدالته، وعُلِمَتْ بالعلم عنايَتُهُ، وسَلِمَ من الكبائر، ولَزِمَ الْمُروءةَ والتعاونَ، وكان خَيْرُهُ غالباً، وشَرُّهُ أقلَّ؛ فهذا لا يُقْبَلُ فيه قولُ قائل لا برهانَ له»	٢٧٦
الأدلة التي ساقها ابن عبد البر -رحمه الله- على هذه القاعدة	٢٧٧

الموضوع	الصفحة
النفيسة	
أورد الإمام ابن عبد البر نقولاً مستفيضة مما حَدَثَ بين الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء وأهل الحديث من كلام بعضهم لبعض	٢٧٩
١- طعن سعيد بن المسيب وعكرمة في بعضهما.	٢٨١
٢- طعن مالك بن أنس -رحمه الله- في ابنِ اسحق، وابنِ إسحاق في مالك بن أنس.	٢٨٢
٣- ما كان بين الأعمش وأبي حنيفة -رحمهما الله تعالى-	٢٨٧
٤- قَدْحُ الإمام مالك -رحمه الله- في أَتْبَاع أبي حنيفة -رحمه الله-	٢٨٨
٥- طَعْنُ الإمام مالك -رحمه الله- في أتباع الإمام الأوزاعي، وأتباع أبي حنيفة	٢٨٩
٦- قَدْحُ ابن المبارك في أبي حنيفة -رحمه الله-	٢٩٠
٧- قَدْح قتادةَ ويحيى بن أبي كثير كُلّ منهما في الآخر	٢٩٠
٨- طعْنُ ابن القاسم وابن وهب كل منهما في صاحبه	٢٩١
٩- قَدْحُ ابن معين -رحمه الله- في الإمام الشافعيِّ - وتحرير القول في ذلك - ومجموعة من خيار الأئمة والرواة الثقاة -رحمهم الله-	٢٩١
١٠- قَدْح مجموعة من الأئمة والعلماء في الإمام مالك -رحمه الله-	٢٩٩
١١- حماد بن أبي سليمان يَقْدَحُ في عطاء، وطاووس، ومجاهد	٣٠٠
١٢- قَدْحُ الإمام الزهري -رحمه الله- في عطاء وطاووس ومجاهد	٣٠١

الموضوع	الصفحة
١٣- طَعْنُ الشعبي وإبراهيم النخعي، كُلٍّ منهما في الآخر	٣٠٢
المبحث الرابع: الموقِفُ من العلماء المشهودِ لهم ببعض جوانب الفضل والخير، إذا وقع أحدهم في بِدْعَةٍ أو انحراف.	٣٠٥
شهادة شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في الغزالي -رحمه الله	٣٠٦
ومن ذلك: كلام شيخ الإسلام في ابن حزم -رحمهما الله تعالى-.	٣٠٩
ومن ذلك: شهادة شيخ الإسلام -رحمه الله- في أبي عبدالرحمن السُّلَمي -رحمه الله-.	٣١١
ومن ذلك: كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- في عبد الله بن سعيد ابن كُلَّاب، وإليه تُنْسَب الطائفة «الكُلابية».	٣١١
خلاصة البحث	٣١٤
فهرس المصادر والمراجع مرتبًا حسب الحروف الهجائية	٣١٦
فهرس كتاب موقف أهل السنة والجماعة من أهل البدع والشناعة	٣٥٠